وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة د. مولاي الطاهر – سعيدة –

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

الحركة الجمعوية و التضامن في الجزائر

(دراسة حالة ولاية سعيدة)

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص إدارة محلية

إعداد الطالب:

- **مولاي رشيد**

إشراف الأستاذ الدكتور:

***شيخاوي أحمد**

لجنة المناقشة

أ.موكيل عبد السلام ..... رئيسا.

أ.شيخاوي أحمد ..... مشرفا ومقررا.

أ.مخلوف أحمد ..... عضوا مناقشا.

الموسم الجامعي: 2018-2019

الشكر

اللهم إنفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علما يارب لاتدعني أصاب بالغرور،ولاأصاب باليأس إذا فشلت،بل ذكرني دائما بأن الفشل هو التجارب التي تسبق النجاح،يارب علمني أن التسامح هو أكبر مراتب القوة وأن حب الإنتقام هو من مظاهر الضعف، يارب إذا جرذتني من نعمة المال أترك لي نعمة الأمل،وإذا جرذتني من نعمة الأمل أترك لي قوة الصبر لكي أتغلب على الفشل،وإذا جرذتني من نعمة الصحة أترك لي نعمة الإيمان،يارب إذا أسأت للناس أعطني شجاعة الإعتذار،وإذا أساء إلي الناس أعطني شجاعة العفو، اللهم إذا نسيتك فلا تنساني.

تشكر

إن الحمد و الشكر لله أولا صاحب المنة و النعمة الذي و فقني لإنجاز هذا العمل راجية أن يتقبله مني قبولا حسنا و ينفعني و غيري به.

و باسمي عبارات الشكر و الثناء أتقدم إلى أستاذي الفاضل الدكتور موكيل عبد السلام بوافر الشكر و الثناء على كل ما يسر لي من جهد و توجيه و مادة علمية في سبيل إخراج هذا العمل إلى الصورة التي هو عليها

كما أتقدم إلى أساتذتي الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة بوافر الشكر و الامتنان لقبولهم عضوية لجنة المناقشة فكان شرفا لي .

الفصل الأول : التأسيس المنهجي للدراسة	
الفصل الأول الإطار المفاهيمي	
مقدمة	
أولا : المجتمع المدني و نظرية العقد الإجتماعي	15
1. توماس هوبز	16
2. جون لوك	18
3. جون جاك روسو	19
ثانيا : فلاسفة التنوير و المجتمع المدني	
1. هيغل و المجتمع المني	22
2. مونتيسكيو	25

3. آدم فرغيسون	28
ثالثا : المجتمع المدني عند بعض المفكرين العرب	30
رابعا : كارل ماركس و المجتمع البرجوازي	32
خامسا : غرامشي و المجتمع المدني	34
سادسا: المقاربة النظرية	36
خلاصة	41
الفصل الثاني : المجتمع المدني و الحركة الجمعوية في الجزائر بين الممارسة و التنظيم	
مقدمة	
1. الدولة و المجتمع المدني	43

2 .خصائص المجتمع المدني	46
3 .أركان و وظائف المجتمع المدني	49
4 .إشكاليات المجتمع المدني	52
5 .آليات تفعيل دور المجتمع المدني	57
6 .معوقات تطوير مؤسسات المجتمع المدني	60

7 . نظريات المفسرة لظاهرة الحركة الجمعوية	63
الحركة الجمعوية في الجزائر	
1. تاريخ الحركة الجمعوية بالجزائر	65
2. تطور الإطار التشريعي المنظم للجمعيات	70
3. واقع العمل الجمعوي و مكانته الإجتماعية بالجزائر	73
4. الهيكل الإداري و التنظيمي للجمعية	75
خلاصة	79
الفصل الثالث : الحركة الجمعوية بالجزائر بين الممارسة و التنظير(تقنين)	79
مقدمة	
أولا : العمل الجمعوي بالجزائر	81
1. تحديات الجمعية و العمل الجمعوي بالجزائر	83
2 .الجمعيات ..... بين الحرية النظرية و التضييق الفعلي	85
3. الجمعيات من الوصاية الى الحل المباشر	89

ثانيا : الحركة الجمعوية و الدولة و فيما بين الجمعيات	

1 .الجمعيات و إستقطاب المواطن	90
2 .السلطات و النشاط الجمعوي	92
خلاصة	96
الفصل الرابع : عرض و تحليل البيانات و مناقشة نتائج الدراسة الميدانية	
1. توزيع الجمعيات حسب الإسم و تاريخ التأسيس و جنس رئيس الجمعية و عدد المنخرطين بها	98
2 . يبين إمكانية توفر الجمعيات على مقر و نوعية	99
3. يبين مدى توفر الجمعيات على فروع خارج المقر الرئيسي	100
4 . يبين نوع الجمعية	101
5 . يبين الميدان الرئيسي الذي تنشط فيه الجمعية	102
6 . يبين مصادر تمويل الجمعيات	103
7. يبين الصعوبات و العراقيل التي تواجهها الجمعية الجزائرية	104
8 . يبين ما يعتقده رؤساء الجمعيات حول دوافع ظهور العمل الجمعوي	106
عرض شبكة الملاحظات	
1. يوضح أهم الملاحظات التي رصدت زيارتنا لجمعية الأجواد للتنمية الإجتماعية	107

2 . يوضح أهم الملاحظات التي رصدت بجمعية حركة النساء الجزائريات للتضامن مع المرأة الريفية	109
3 . يوضح أهم الملاحظات التي رصدت بجمعية الفجر	110
عرض المقابلات	
1 . مؤسسة الأجواد للتنمية	112
2 . بيانات عن المساهمة في ترسيخ المسؤولية الإجتماعية	117
3 . البيانات المتعلقة بجمعية الإرشاد و الإصلاح	117
4 . بيانات عن المساهمة في ترسيخ المسؤولية الإجتماعية	118
5 . بيانات عن المساهمة في تحقيق النظام و الإستقرار	119
6 . بيانات متعلقة بحركة النساء الجزائرية للتضامن مع المرأة الريفية	120
7 . بيانات عن المساهمة في ترسيخ المسؤولية الإجتماعية	121
8 . بيانات عن المساهمة في تحقيق النظام و الإستقرار	123
نتيجة عامة	125
خاتمة عامة	129

مقدمة

لقد ظهرت إشكالية ومصطلح المجتمع المدني ومؤسساته ميدان الفكر السياسي المعاصر لدى مجتمعات الجنوب في العقدين الأخيرين من القرن العشرين خاصة بعد أن عرفت العديد من دول الجنوب تحولا سياسيا وكيفية جديدة لوعي المجال السياسي تقوم على الفكرة السلمية لعلمية التغيير والبناء الديمقراطي باعتبار الدول الغربية قد مرت بمجموعة من المراحل قادتها إلى الديمقراطية .

والديمقراطية تجربة إنسانية وممارسة حضارية لكل التشكيلات الإجتماعية وعبر المؤسسات كلها ، وهي ليست نظاما يولد منذ البداية مكتملا وجاهزا ولا يحتاج إلا للتطبيق بل هي من أهم عمليات الحراك والتغيير الإجتماعي ، وهي وليدة عمليات تحول إجتماعي وإقتصادي وسياسي وثقافي طويلة الأمد .

ومن هنا تظهر أهمية وجود منظمات فاعلة تقف إلى جانب الحكومة للمساهمة في تنمية المجتمع عن طريق اقتراح مشاريع ترشيد السياسات من أجل الخروج من الأزمات وآفات التخلف ، وبالتالي تحقيق الإستقرار والنظام في المجتمع وترسيخ المسؤولية الإجتماعية لدى الأفراد إلى جانب العمل على الحد من كل أنواع الأميات المتفشية داخل الوسط البشري وتوفير الرعاية الصحية وتنظيف المحيط السكني وبناء المؤسسات التربوية لتعليم المرأة وتشييد مراكز لحماية الطفولة ورعاية الشباب والسهر على خلق جمعيات اجتماعية وتضامنية لمساعدة الفقراء والمحتاجين وتكوين الأندية الثقافية والأدبية والفنية والخيرية لتفعيل الوسط المجتمعي والتضامني .

هذه الإهتمامات التي هي الأساس الذي وجدت من أجلها مؤسسات المجتمع المدني ، التي تعمل على المساهمة في توعية المواطن والتنسيق مع أجهزة الدولة لإنجاز المشاريع الضخمة التي تحتاج إلى إمكانيات مالية ضخمة وموارد جبارة لتأهيل الوسط المجتمعي وهي التجارب التي تدفع لتشجيع فرص منح الثقة لهذه المنظمات في مجتمعنا وبالتالي فإن تفعيل دور

منظمات المجتمع المدني " الجمعيات " يفترض مشاركة المواطن في إتخاذ القرارات التي تتبني عليها حياته ، فالفرد هنا هو العامل الفعال في تشكيلها .

وعليه فإن أي عمل تضامني أو خيري ينطلق عشوائيا غير مخطط له ، ويكون عملا آنيا غير دائم وفوضوي إذا لم يتوافر إطار مؤسسي وسياسي يشجع المبادرات المحلية ، وعليه فإن الإستراتيجية التي تطرحها المنظمات غير الحكومية الحديثة الجمعيات تتطلب ديمقراطية صنع القرار والمشاركة الكاملة من جانب الأفراد في صياغة إحتياجاتهم الإنمائية ، أي إشراك مثل هذه المنظمات في صنع السياسة وهذا الأخير الذي لا يمكن تحقيقه دون وجود كيان مؤسسي منظم وهو(الجمعيات) .

أهمية الموضوع :

والحديث عن الجمعية يعد موضوعا بغاية الأهمية ،سواء من أهمية هذه التنظيمات أومن ناحية القوانين التي تسيرها ،أو في دراستنا لسيرورة التاريخية للجمعية الجزائرية وكيف إنعكست هذه التطورات على العمل التضامني الجمعوي ، وذلك لما تحمله هذه الأخيرة من مميزات وخصائص وما تقوم به من نشاطات كمسؤولية إجتماعية .ما يتيح لنا معرفة الإسهامات الحقيقية للجمعيات الجزائرية لخدمة الفرد والمجتمع ،وما تحتويه من إمكانيات ،وما تهدف له كمؤسسات ناشطة في المجال الخيري الإجتماعي،إلى جانب الإحاطة بالتحديات التي تواجهها وكيف تعمل على تذليلها، بين قانون مطبق وواقع معاش .

إن الجزائر منذ الإستعمار الفرنسي، وهي تعيش موجة من التحولات الجذرية بجميع الأصعدة السياسية منها والإقتصادية وحتى الإجتماعية ، والتي كان من أهمها الإنتقالات السياسية ، وما تضمنته من آليات وأنساق في العمل الحكومي، و النظام السائد، الأمر الذي جعل الجزائر تدخل في ديناميكية من التغيرات فرضتها مجموعة من الظروف الخارجية ، وبالتالي إدخال هذه الأخيرة في ما يعرف بالحركية العالمية، ومواكبة تيارات العولمة وتبعاتها، والبدء في تطبيق السياسات وإصدار القرارات، التي فتحت بدورها أبوابا للنزاعات

الداخلية ، واحداث الفوضى بالمجتمع والصراع حول السلطة ، وفي خضم كل هذه الأوضاع كان المجتمع الجزائري آنذاك يشهد توافد مجموعة من المفردات والأفكار التي تداولها الوسط الاجتماعي والتي لم تكن موجودة من قبل مثل :حرية التعبير، الصحافة ، التعددية الحزبية، الديمقراطية، المجتمع المدني، الحركة الجمعوية، الإنتخابات .....الخ.

وفي هذه الفترة بالذات كان المجتمع المدني ومؤسساته ، خاصة الجمعيات منها تحظى بأهمية قصوى كقاعدة أساسية تتيح للمجتمع المشاركة في الشؤون العامة والتكفل بقضايا وانشغالات المواطن .

فهذه التنظيمات الغير حكومية هي نتيجة من نتائج الحركات السياسية والاجتماعية والاقتصادية ،التي عرفتها المجتمعات الغربية ، وبالنظر للدور الذي لعبته في عملية التنظيم و الإعداد الاجتماعي للأفراد ، عملت الدول الغربية على توسيع ونقل هذه التنظيمات إلى مستعمراتها ، وشجعتها في أوساط مختلف الجاليات التي كان يتشكل منها مجتمع المعمرين ،لتجعله يساير حركية المجتمع الأم ،مع التشجيع على إنتشارها في وسط الأهالي فقط بما يخدم مصالحها وأهدافها.

فهذه الأخيرة ماهي إلا تنظيمات تطوعية يؤسسها المواطنون بشكل تعاقدي مؤقت أو دائم لحل وتلبية حاجات المواطن، دون إنتظار تدخل الدولة ، فهي بمثابة تعبير عن نضجهم ووعيهم ورغبتهم في تطوير المجتمع ككل، فالسياسة الإستعمارية الفرنسية ساهمت في الحط من قيمة الأشكال المحلية للتنظيم والتعبير ، وبالمقابل أطلقت العنان لجالياتها الأجنبية لتأسيس مثل هذه الجمعيات ، التي تهتم بمختلف الجوانب الإجتماعية والإقتصادية والثقافية والرياضية وحتى الفنية ، وبالتالي وضع يدها على المجتمع كله.

الأمر الذي أدى لتحفيز رغبة الأهالي في إعادة تنظيم شؤونهم ومواجهة جميع المشاكل الإقتصادية والإجتماعية والثقافية ، خاصة الفقر والجهل والمرض ، بحيث كانت للأهالي

تنظيمات ريفية منتخبة من طرف الدواوير، يتراوح عددها بين عشرة واثنتا عشرة عضوا، وكانت تتمتع بنفوذ لدى المواطنين.

وهكذا إستمرت الأوضاع في فترة ما بعد الإستقلال إلى غاية سنة 1989م ،التي كانت بمثابة الفجر في مجال التنظيمات الجمعوية ، فالمجتمع الجزائري لم يعرف ظاهرة إجتماعية ذات سرعة في الإنتشار والكم ، مثل هذه الظاهرة ، الى جانب الأوضاع السياسية آنذاك ، والخطاب السياسي الداعم لها والمكرر في مختلف المناسبات ، ما حرك جميع الفئات الإجتماعية للمطالبة بالإلتفاف إليها والإهتمام بها ، وكل ذلك من أجل الحصول على الإهتمام من الدولة ، فظهرت تنظيمات فاقت في أطروحاتها وطموحاتها الأحزاب السياسية.

فالنشاط التطوعي أو ما يعرف حاليا بالعمل الجمعوي المنظم، في السابق كان ينطلق من مفهوم عفوي وتقليدي وهو عمل الخير والبر والإحسان والرعاية الإجتماعية ، بدافع ديني وإنساني ، أي المسارعة في تقديم الإغاثة لمن هم في حاجة إليها ، أما اليوم وفي ظل تعقد الحياة الإجتماعية ، صار يتضمن أبعادا أخرى أكثر علمية ومهنية وأحسن تنظيما ، وهي أبعاد الوقاية والتنمية والمشاركة الشعبية، في إتخاذ القرار والضغط على أصحاب النفوذ،حتى صارت الجمعيات شريكا في الحكم وفي التنمية، وكانت الأقرب لقضايا المجتمع وشرائحه المختلفة.

وبهذا أصبحت الحركة الجمعوية بالجزائر مصدرا للحراك الإجتماعي و التحول الديمقراطي على المستويين السياسي و المجتمعي، أي بما يتلاءم والصالح العام للدولة كجهاز سياسي ، لا يتعارض مع مبادئها وقوانينها ، ومراقبة نشاطات هذه المؤسسات وأفكارها وأهدافها وسياساتها المنتهجة ، خاصة تلك التي إختارت المواجهة والدفاع عن المواطن وممتلكاته وحقوقه والقيام بدورها الأساسي ، لا الخضوع لقيود .

إشكالية الدراسة :

وارتكازا على هذه الرؤية تهدف هذه الدراسة ، إلى الإجابة عن سؤال رئيسي يتمثل في : **ماهي أهم الإسهامات التي تقدمها الحركة الجمعوية في مجال العمل التضامني بالجزائر؟**

والذي يتفرع منه التساؤلات التالية:

الفرع الاول: مامدى مساهمة الحركة الجمعوية في ترسيخ المسؤولية الإجتماعية ؟

الفرع الثاني:هل تساهم الحركة الجمعوية في تحقيق الإستقرار والنظام في المجتمع ؟

فرضيات الدراسة:

تقدم الحركة الجمعوية خدمات متعددة في مجال العمل التضامني في الجزائر

و قد تمخضت عن هذه الفرضية الرئيسية جملة من الفرضيات الفرعية أهمها :

ف:1تساهم الحركة الجمعوية في ترسيخ المسؤولية الاجتماعية والتضامن.

الفرضية الفرعية الثانية:

ف:2منظمات المجتمع المدني للتضامن لها اثر بالغ في تحقيق الاستقرار والنظام في المجتمع.

مؤشراتها:

- القيام بحملات التوعية (ضد الأمراض المعدية ،الآفات الأجتماعية ،كالسرطان والمخدرات والتدخين).
- النشاط في مجال الصحة : حملات تحسيسية صحية عامة التكفل بعلاج المرضى مجانا.
- التبرع بالأدوية النادرة للمحتاجين والعلاجات المستعصية تسفير المرضى للعلاج بالخارج دفع مستحقات العلاج او العمليات الختان الجماعي للأطفال في مجال التعليم : بناء المدارس تقديم دروس الدعم المجانية.
- القضاءعلىالامية.
- تقديم المنح المالية للمحتاجين.

- الإعانات المدرسية المختلفة.
- تزويد المدارس بالوسائل الجديدة.

✓ **في مجال البيئة :**

- حملات النظافة.
- حملات التشجير.
- التوعية بمكانة البيئة وكيفية الحفاظ عليها.
- تشجيع السياحة.
- الدعوة للاستثمار والعمل لصالح المجتمع.

نشر السلم والأمن في المجتمع.

3- الدراسات السابقة

دراسة أحمد بوكابوس: الحركة الجمعوية الثقافية في المجتمع الجزائري ،دراسة سوسيولوجية حول الجمعيات الشبانية ،أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة ،كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ،جامعة الجزائر ،.2006/2007

-الاشكالية: تناولت هذه الدراسة الجمعيات ذات الطابع الإجتماعي والتربوي والترفيهي التي هي حديثة النشأة ،ويهدف مؤسسيها لوضع أهداف واضحة وقابلة للتحقيق ،وألا تكون مجرد أهداف آنية ،نفعية مؤقتة كون ان العمل في ميدان الشباب يعتبر إمتداداطبيعيا للنشاط الاجتماعي والتربوي والثقافي والترويحي الذي تؤديه المؤسسات الاجتماعية الاخرى ،وعليه يطرح التساؤل التالي:

-هل يمكن إعتبار التنظيمات الجمعوية الثقافية مجالا ملائما للإظهار مدى تماسك البنية الإجتماعية؟

نتائج الدراسة :

- ظهور تنظيمات جمعوية مختلفة تمثل نسبة الاناث فيها 15.5بالمئة ضمن التشكيلة الذكورية

- بداية التنظيمات الجمعوية العاملة في ميدان الشباب كانت في بداياتها اصطناعية مما عرض مهامهاإلى التداخل مع مهام العديد من الوزارات خاصة الشباب والرياضة .

- أنها تنظيمات إجتماعية لا تعمل للوصول للسلطة ،بل الوصول بخدماتها إلى من عجزت السلطة السياسية عن توصيل خدماتها إليهم .

- سهولة كبيرة في التصرف في المال العام دون سابق خبرة في التسيير نتيجة جعل هذه التنظيمات وسيط بين أجهزة الدولة والشرائح الاجتماعية الطالبة للعون والمساعدة .

- التنظيمات الجمعوية المتعاملة مع قطاع الشباب والرياضة والمسماة وطنية لا تحقق المواصفات الوطنية من ناحية عدد المنخرطين الذي يسمح بالتواجد على المستوى الوطني .

عدم قدرتها على التحكم في تسيير شؤونها وفق نص القانون أو حتى وفق التقاليد المعروفة.

❖ دراسة جمال بصيري :واقع تنظيمات المجتمع المدني ومدى مساهمتها في مسار التحول الديمقراطي "دراسة ميدانية للتنظيمات الطلابية "،رسالة ماجستير ،في علم الاجتماع التنظيم والعمل ،كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة الجزائر ،.2006/2007 والتي عالجت الاشكالية الاتية:

–ما هو موقع التنظيمات الطلابية في الجامعة الجزائرية ؟

. مجالات الدراسة:

1.1.**المجال المكاني** : ويقصد به النطاق أو الحيز الجغرافي الذي أجريت فيه الدراسة الميدانية بحيث تم إجراء هذه الدراسة بمجموعة من الجمعيات بولاية سعيدة ،والتي هي مثال عن باقي جمعيات ولايات الوطن ،نظرا للتشابه النوعي الكبير في طبيعة الحركة الجمعوية وباقي الجمعيات بالجزائر ،من حيث ظروف نشأتها التاريخية ،وتطورها ،والإطار القانوني الذي ينظمها ،وعلاقتها بالدولة ،بالإضافة لمساهماتها بالعمل التضامني .

2-1 .المجال الزماني: ويقصد به المدة التي استغرقتها الدراسة بدءا بالعمل النظري مرورا بالعمل الميداني . وقد إستغرقت هذه الدراسة التي إختلفت بين النظري والميداني ،حوالي سنتين ما بين 2018-2019، وأماالدراسة الميدانية وهي الأهم فكانت بدءا من شهر أكتوبر 2018، إلى غاية افريل 2019،فبعد الدراسة الإستطلاعية وجمع المعلومات النظرية ،بدأت مرحلة تسجيل المعلومات عن طريق الملاحظة ، في مواقف تفاعلية مختلفة داخل الجمعيات حالات الدراسة ، ثم بعد ذلك تم القيام ببعض المقابلات الإستطلاعية التجريبية، التي تم وفقها ضبط الأسئلة ، التي من شأنها خدمة موضوع البحث ، ثم بعد هذا جاء إجراء المقابلات الرسمية ودراسة الحالات دراسة علمية منظمة .

منهج الدراسة :

لكل بحث علمي منهج خاص يجب على الباحث أن يتبعه حتى يتمكن من ترتيب أفكاره ، وعرض نتائج بحثه بطريقة منظمة ، وتختلف المناهج باختلاف مواضيع الدراسة والإشكال ، هي التي تفرض على الباحث منهج معين وتقنيات تتماشى مع إشكالية الدراسة .

فالمنهج هوالطريقة التي يسلكها الباحث للإجابة على التساؤلات التي طرحها في إشكالية الدراسة[1].

المنهج الوصفي : إن الموضوع هو الذي يفرض علينا نهج طريقة أو طرق معينة ،لهذا نجد من بداية الد ارسة لنهايتها أننا إستخدمنا منهجا متعدد الأط ارف ،وذلك من أجل فهم بنية الجمعية في شكلها الكلي والتدقيق فيها،بحيث بدأنا بالمنهج الوصفي بهدف الوصف الدقيق ،فالمنهج الوصفي في مثل هذه الحالات هو أكثر من ضروري ،لأنه يصف ويفسر ماهو كائن ،فنجد أن البحوث الوصفية تهتم بالظروف والعلاقات القائمة والمعتقدات ووجهات النظر والقيم والإتجاهات عند الناس ،كما تهتم في بعض الأحيان بد ارسة العلاقة بين ما هو كائن وبين بعض الأحداث السابقة التي تكون قد أثرت أو تحكمت في هذه الأحداث ،وفي الظروف القائمة ،فالبحوث الوصفية تحدد الطريقة التي توجد بها الأشياء.

ولم نكتفي بالوصف من أجل الوصف، بل من أجل الحصول على نتائج علمية، ثم تفسيرها بطريقة موضوعية، بما ينسجم مع المعطيات العلمية للظاهرة.

وهو ما قدمناه من خلال تنقلنا لبعض الجمعيات بمدينة سعيدة (حالات الدراسة)،حيث قمنا بوصف ما نراه متكاملا ومن مختلف الجوانب، إنطلاقا من موقع الجمعية للمقر ونوعه خاص أو مستأجر،إلى كيفية تعامل أعضاء المكتب الجمعوي مع المنخرطين والمحتاجين .

[1]– عبد الله محمد عبد الرحمن : مناهج و طرق البحث الإجتماعي ، دار المعرفة الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، د ط مصر، 2002،ص : . 259.

منهج دراسة الحالة : إن منهج دراسة الحالة هو أيضا من ،مثل المنهج المسحي ،فبعض المنهجيين والمختصين يصنفه ضمن إطار المنهج الوصفي ،بينما يتناوله آخرون كمنهج مستقل ،له خصائصه وأدواته وأساليبه ،ويركز منهج دراسة الحالة على بحث ظاهرة أو حالة واحدة ،أو قليل من الحالات :فرد، أسرة ،أو جماعة ...يجمع فيها الباحث كل البيانات والحقائق والتفاصيل الدقيقة عن هذه الحالة لمعرفة كافة الخصائص والعوامل والأسباب المحيطة بها.[2]

ويقول محمد شفيق عن دراسة الحالة :"هي طريقة لدراسة الظواهر الإجتماعية من خلال التحليل المتعمق لحالة فردية ،قد تكون شخصا أو جماعة ،أو مجتمعا محليا أو المجتمع بأكمله ، ويقوم ذلك على إفتراض أن الوحدة المدروسة يمكن أن تتخذ لحالات أخرى مشابهة أو من نفس النمط" [3].

وفي دراستنا هذه تم تطبيق منهج دراسة الحالة من خلال محاولتنا للكشف عن العلاقة الإجتماعية ،بين المواطن ومؤسسات المجتمع المدني ممثلة بالجمعية ،من جهة ومن جهة أخرى الوقوف على طبيعة ونوعية النشاطات الجمعوية،وكيف تسهم هذه النشاطات في العمل التضامني بالمجتمع الجزائري.

[2]- محمد عوض العايدي : إعداد وكتابة البحوث و الرسائل الجامعية ، مع دراسة عن مناهج البحث ، مركز الكتاب للنشر والتوزيع، د ط ، لبنان ، 1996 ، ص : . 90

[3]– المرجع نفسه، ص: 91.

الفصل الأول:الإطار المفاهيمي

إن الحديث عن أي مفهوم يحتم على الباحث أن يعود إلى أصوله التاريخية والتنظيرية الأولى، والمجتمع المدني ارتبط وتطور واكتمل في ظل مرحلة حاسمة من تاريخ أوربا وتاريخ الإنسانية جمعاء هذه المرحلة التي عرفت بالصراع الذي كان قائما بين النظام القديم والنظام السياسي والاجتماعي الجديد.

والمجتمع المدني هو ظاهرة عولجت من عدة زوايا، حيث تم البحث فيه وتناولته أكثر من دراسة .

في هذه المسألة فإن معالجة الموضوع هذا تكون من خلال دور المجتمع المدني كونه يعبر عن المواطن وانشغالاته واحتياجاته والوسيط بين الشعب والدولة وبناء مجتمع مدني حقيقي ليس بالتنظير له فقط وانما بأكثر من ذلك، بتوفير آليات فعالة وضمانات حقيقية لحماية حرية الرأي والتعبير والاجتماع والتنظيم كنواة لبناء مجتمع مدني فعال يؤدي إلى قيام دولة قوية قوتها من قوته.

مفهوم التضامن: يقصد به الاتحاد ومعاونة أو القوي للإنسان الفقيد أو الضعيف وهو سلوك انساني يتمثل في تخفيف ألام ومعاناة الناس فتقديم المساعدة للأخرين عند الحاجة ويستمد التضامن قواعده من التعالييم الدينية والمواثيق والقوانين الدولية ومن الشعور الداخلي في كل انسان أن سوي سليم يؤمن بأن الانسان مخلوق ضعيف يحتاج في مرحلة ما إلى مساعدة الاخر وهي قيمة الانسانية تضمن استقرار المجتمعات وتقديمها

مفهوم التعاون: يعد التعاون من القيم الانسانية العظيمة ويمكن أن يعرف بأنه تساعد الافراد واعانتهم لبعضهم عل العمل الخير والبر واتقاء البشر ويكون التعاون بأن يساعد الفرد الاخرين ، ويسهل الطريق قدر الاسترجاع المستطاع أمامهم إن كان في الامر خيرا وإن يمنعهم ويحذرهم قدر ما استطاع إن كان الامر شرا ويترتب عليه ضرر قد يلحق بهم [1]

[1] معتوق جمال ، رتيمي فضيل وأخرون ،واقع وتحديات التنمية البشرية بالجزائر دراسة لفترة (1995/2005) مجلة الاداب والعلوم الاجتماعية العدد9 ص174.

أهمية التضامن والتعاون سياسيا:

في التضامن والاتحاد قوة ومتعة ، وقدرةعلى دفع العدوان الخارجي، والناظر في سير الماضيين يدرك عزة الحضارات التي قطنت أرض البلاد العربية ومجدها : حيث صدرت هذا عزا وفخرا يذكره القاضي والداني : سواء من أجيال هذه العصور أو غيرهما [1]

أولا: فلاسفة العقد الاجتماعي والمجتمع المدني:

حاول فلاسفة العقد الاجتماعي "هوبز"، لوك، روسو" الاقتراب أكثر من مفهوم المجتمع المدني مع الاستعانة بالفكر القديم،حيث يكاد يجمع الفقهاء على انه مفهوم المجتمع المدني ارتبط أكثر بظهور نظريات العقد الاجتماعي خلال القرن السابع عشر ليدل على أنه مجتمع المواطنين الأحرار الذين اختاروا بإرادتهم الطوعية حكوماتهم بموجب عقد اجتماعي.

هكذا وجد فلاسفة العقد الاجتماعي (بإستثناء) " هوبز" في المفهوم سندا لهم عندما كانوا منشغلين بمقاومة الحكم الاستبدادي، وفيما يلي سيتم عرض أفكارهم فيما يخص المجتمع المدني.[2]

1-هوبز والمجتمع المدني: لقد ألف الفيلسوف الإنجليزي :توماس هوبز" مجموعة من الكتب خلال (1640- 1651)، وبنى فلسفته على الحركة كحقيقة متغلغلة في الطبيعة والبشر، والسلوك البشري بما فيه الإحساس والشعور، والفكر ما هو إلا أسلوب من الحركة، أما السلوك الاجتماعي الذي يستند إليه في الحكم فليس إلا تلك الحالة الخاصة من السلوك البشري والتي تنشأ حين ينصرف الناس بعضهم بالنسبة لبعض.

وفلسفة "هوبز" جاءت تركيبية، حيث بنيت على أجزاء ثلاثة هي: الجسم ويشتمل على ما ندعوه الآن بالهندسة الميكانيكية والجزء الثاني يتضمن فسيولوجيا وسيكولوجيا الكائنات البشرية الفردية، وينتهي الثالث بأشد الأجسام تعقيدا أي الجسم الاصطناعي الذي يدعى المجتمع أو الدولة.

[1] نفس المرجع ,175

[2] عزمي بشارة ، المجتمع المدني ،دراسة نقدية ، المركز الهربي للأبحاث ودراسة السياسات ط1 ،1996 ، ص101.

وبالتالي أدخل "هوبز" علم النفس في علم السياسة مع دمجها في العلوم الطبيعية الدقيقة، مما جعل علم السياسة يقوم على علم النفس أساسا،[1]والمعرفة في شتى أجزائها كل واحد متكامل ولهذا جاءت فلسفته تركيبية تنطوي على ثلاثة أجزاء: أولها يتعلق بالجسم ويشمل ما يطلق عليه الأن بالهندسة والميكانيكا ،والثاني فيسيولوجيا وسيكولوجيا الكائنات البشرية الفردية ،والثالث أشد الأجسام تعقيدا ،أي الجسم " الإصطناعي "والذي يدعى المجتمع أو الدولة ،وتوضيح ذلك أن الحركة هي الحقيقة المتغلغلة تماما في الطبيعة ،والسلوك البشري الإجتماعي الذي يستند إليه في الحكم ،فليس إلا تلك الحالة الخاصة من السلوك البشري والتي تنشأ حين يتصرف الناس بعضهم ببعض ،[2]وعلى هذا يهتم الأول ببقاء السلطة وزيادتها والثاني يهتم بالمحافظة على الذات، وأن كل كائن بشري لا تحركه سوى اعتبارات تمس أمنه أو قوته هو، ولا أهمية لسواه من البشر إلا بقدر ما يؤثر في هذا، ولما كان الأفراد سوى اعتبارات تمسس أمنه أو قوته هو، ولا أهمية لسواه من البشر إلا بقدر ما يؤثر في نفسه، ولما كان الأفراد متساوون تقريبا في القوة والدهاء، فإنه لابد أن توجد سلطة مدنية تنظم سلوكهم لأنهم تركوا وشأنهم، فحالتهم ستكون هي "حرب كل إنسان ضد كل إنسان" وحالة كهذه لا تتفق مع أي من الحضارة.[3]

وهنا يؤكد "هوبز" على وجود مبدأين أساسيين يحكمان الطبيعة البشرية هما: الرغبة والعقل، فالأول يدفع الإنسان إلى أن يأخذوا ما يحتاجون إليه من الآخر مما يحدث بينهم الفرقة والشقاق، والثاني يزودهم ببعد نظر أو قوة تنظيمية تجعلهم يسعون وراء الأمن والإستقرار وحساب العواقب، وعلى قوة العقل التنظيمية يتوقف الإنتقال من حالة الطبيعة.

والوحشية والعزلة إلى حالة الحضارة والتمدن والاجتماع، وأن الوصول إلى هذا المجتمع يتم بواسطة العقد الاجتماعي، وهو إتفاق تواضع عليه الناس بتركيز السلطة في يد شخص أو

[1]– مرجع السابق ص101.

[2]- محمد علي محمد: أصول الإجتماع السياسي السياسة والمجتمع في العالم الثالث ،دار المعرفة الجامعية ط1،مصر ،ص .139

[3]– عبد الله بوصنوبرة :الحركة الجمعوية في الجزائر ودورها في ترقية طرق الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الشباب ،جامعة قالمة ،2011–2010،ص.41

هيئة يكون لها حق الأمر دون معقب للخروج بذلك من عهد الفطرة إلى عهد المجتمع المنظم، وعندما يتنازل الأفراد عن حقوقهم لصالح فرد واحد هو الملك مقابل حصولهم على الأمان وعدم تعديهم على الآخرين فأنهم بذلك منحوا للملك الحرية المطلقة، الذي يجسد معنى السيادة وأن السلطان ليس طرفا في العقد مما يجعله لا يخضع لإرادة المحكومين وفي النهاية لا خيار عنده سوى السلطة المطلقة، أو المنظمة.[1]

ونسبة لمثل هذه الأفكار أدّين "توماس هوبز" من طرف "جامعة أكسفورد" البريطانية عام 1683 نتيجة أفكاره الواردة في كتابيه الدولة (1642) والليفيتان أو الوحش أو التنين((1651، لأنه تمرد على الفكر الكنسي عندما اعتبر أن فكرة السلطة المطلقة ليست مشتقة من الحق الإلهي كما أنها ليست معطى قائما في الطبيعة، وإنما اعتبرها كائنا اصطناعيا سماها "إلها اصطناعيا" من صنع البشر، وموقف "هوبز" من عدم طبيعية المجتمع البشري هو الذي جعله يتناقض مع "أرسطو" وافتراضه أن الناس ولدوا غير متساوين بالطبيعة، كما أن "هوبز" يعتبر بأن السياسة غير طبيعية، وبالتالي فالدولة غير طبيعية كذلك، كما يعتبر بأن المجتمع دون دولة هو اللاّدولة بعينها وهذه الحالة غير ممكنة إلا نظريا، وبناءا على ذلك فإن الوجود الممكن الوحيد للمجتمع في حالة "هوبز" هو إذا المجتمع المدني الذي يعني عنده ذلك المجتمع المنظم سياسيا عن طريق الدولة القائمة على فكرة التعاقد.[2]

أي أن فكر "توماس هوبز" هنا يقوم على فكرة أن المجتمع المدني شأنه شأن الدولة، ولا مجال فيه للتمييز بينهما، وأنه غير منفصل عنها وأنه حالة سياسية اجتماعية ، اصطناعية وليدة اتفاق وليس وفاق عبر عنها بانتقال الحكم والإدارة والتسيير من السماء إلى الأرض.

2/- جون لوك والمجتمع المدني:

لقد انتقد "جون لوك" ذلك الجانب من نظرية "هوبز" القائل بأن حالة الطبيعة هي: "حرية الكل ضد الكل" فمن رأي "لوك" أن حالة الطبيعة كانت سلام، وحسن نية، ومعونة

[1]- عبد الله بوصنوبرة :المرجع السابق، ص ص 101، 102.

[2]- العياشي عنصر، المجتمع المدني في الجزائر، مجلة إنسانيات، العدد 13، 2001م، ص 64.

متبادلة ومحافظة متبادلة كذلك على الذات، كما انتقد جانبا من نظرية العقد الاجتماعي وخاصة مسألة التنازل الكلي للأفراد عن حقوقهم لصالح الملك، وإنما فقط يتنازلون عن القدر اللازم لكفالة الصالح العام عن طريق إقامة السلطة التي يتولاها الحاكم وهو طرف في العقد، وملزم بعدم تجاوز ما اتفق عليه ،وإن فعل فقدت سلطته أساس شرعيتها ومبرر بقائها.[1]

وبالتالي يجوز للأفراد فسخ العقد أو القيام بالثورة على السلطان، كما نادى "لوك" بوضع حد لسلطة الحكام، وهو بالتالي لم يضع نظرية لتبرير السلطات الاستبدادية للملوك بل بالعكس للحد من هذه السلطات وتنظيمها، معتقدا في نفس الوقت بتفوق السلطة التشريعية على السلطات الأخرى لأنها موضع ثقة ،ولأنها مصدر الشعب، وميز بين المجتمع والدولة، معتبرا الثانية موجودة لغير الأول، وأن النظام الأخلاقي هو الدائم والقادر على البقاء، وما الحكومات سوى عوامل في النظام الأخلاقي، الذي يتمتع الأفراد فيه بكامل حقوقهم وحرياتهم الطبيعية ،بفضله يتطلعون لحياة أفضل وأرقى من الحياة في المجتمع المدني ،الذي يقصد به المجتمع المنظم سياسيا، والذي يكون مختلفا عن الدولة التي تتجسد في شكل الحاكم وهكذا أصبح بالإمكان تخيل المجتمع دون الدولة،إنفصال المجتمع عن الدولة ،وبالتالي يجد المجتمع نفسه في تنظيم شؤونه تلقائيا دون تدخل من قبل الدولة، التي تتجه انشغالاتها إلى الأمور أخرى كالدفاع عن الخطر الخارجي، والدولة لا تتدخل داخليا إلا لمنع حدوث الاستثناء وهي حالة الحرب ومخالفة القانون، ومحاربة الجريمة، كما أن "لوك" يدعوا للإقامة مجتمع يعيد إنتاج نفسه تلقائيا دون دولة وهذا حتى يكون المجتمع حقا مصدر شرعية الدولة والقادر على مراقبتها وعزلها.[2]

وهكذا يكون المجتمع المدني هو ذلك المجتمع المنظم سياسيا ضمن إطار الدولة التي تتولى تنظيم عملية سن القوانين التي تتماشى مع القانون الطبيعي وتفسير وتطبيق القانون.[3]

[1] العياشي عنصر : مرجع سابق ص 65 .

[2]- محمد علي محمد، مرجع سابق، ص ص .144-143

[3]– عزمي بشارة، مرجع سابق ، ص .106

وهكذا يكون المجتمع المدني عند " لوك" هو مجتمع دون دولة وفوق الدولة ولكنهما متلازمان دون تعالي لأحدهما عن الآخر....ووظيفة المجتمع المدني عند "لوك" هي أن يكون الضامن لحرية الفرد وحقه الطبيعي، وبنفس الوقت الكابح للسلطة الحاكمة.

وما ظنه الكثير وعابه على "لوك" هو أن مجتمعه هذا هو مجتمع متخيل خارج الدولة، وهو المجتمع الاقتصادي وليس السياسي (الدولة وهو ما يسميه "كارل ماركس" بالسوق أي علاقات التبادل المستقلة عن القسر السياسي.

3/-جان جاك روسو والمجتمع المدني:

يرتبط اسم روسو بفكرة سيادة الشعب المطلقة، والعقد الاجتماعي بالنسبة لروسو هو الذي ينهي عهد الفطرة ،ويعمل على إنشاء المجتمع حيث تصبح السيادة والسلطان هي من حق المجتمع ككل، لا من حق فرد واحد من الأفراد على حدى، ويتنازل كل فرد على نفسه وعلى حقوقه للمجتمع كله، حينما ينطق بالصيغة التالية:

"يضع كل منا شخصه وجميع قوته وضعا مشتركا تحت السلطة العليا للإدارة العامة، وسنقبل بصفتنا الجماعة كل عنصر كجزء لا يتجزأ من الكل، وينتج عن ذلك أن الإدارة العامة " la volonte générale" وحدها لها الحق في قيادة قوة الدولة وتوجيهها نحو الغاية التي أنشأ من أجلها النظام السياسي، وهي الصالح العام...والإرادة العامة هي مصدر القانون ولها السلطة المطلقة دون وجود أية واسطة أو ممثلين لأن علاقة الأفراد بالدولة يجب أن تكون مباشرة، ولكن للسلطان الذي تمارسه الإرادة العامة حدودا لا يجب أن يتعداها إلى غير ما يتناسب مع الصالح العام... فالسلطان مثلا، لا يستطيع أن يكسر مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين، وكذلك الاعتداء على الحريات أو تقييدها بسبب لا يمس الصالح العام بصلة، وهنا نؤكد "روسو" بأن السيادة والحرية لا يتعارضان إلا بقدر ما يكون المجتمع المدني بأكمله بعيدا عن المشاركة في السلطة السياسية التي تصطدم أحكامها، أي أحكام السلطة السياسية، بمقاومة المواطنين المقهورين أفرادا وجماعات، ويعتبر "روسو" أن المجتمع المدني والمدينة بمثابة وقائع تاريخية لا عودة فيها، فالتاريخ لن يعود إلى العصر الذهبي الذي يقع بين حالة الطبيعة وحالة الدولة في التنظيمات الاجتماعية الأولى، وإذا كان هذا صحيحا فيبقى السؤال الرئيسي هو: كيف يصبح بالإمكان دفع المجتمع المدني إلى الأمام ليصبح أكثر عدالة

ومساواة ليس طبيعية وفطرية كما قال بذلك "هوبز" و "لوك" و "بودان" ومن سبقهم على أسس مدنية واعية ؟[1]

...هنا نجد روسو" يربط السياسة بالأخلاق، لأن هذه الأخيرة هي التي تهذب صفات الإنسان وسلوكه وتنظم رغباته وحاجاته إلى الملكية، كما تضع قيودا على حبه في المزيد من السطو، و يقول "روسو": أن الرجل الأول الذي سيجّ قطعة وقال هذه لي، ووجد من الناس من هم من البساطة إلى درجة أن يصدقوه، هو أول من أسس المجتمع المدني،,,,وما دام الفساد يبدأ من أساس الاجتماع ذاته فإنه يجب إصلاح المؤسسات وفي تهذيب قوانين التربية التي تجعل المصلحة الفردية تتلاءم وتتوافق مع الصالح العام، وهكذا تتطور فكرة المجتمع المدني في حالة مونتسكيو في مقابلة مع الدولة أيضا إلى المقابلة مع الطبيعة وفكر "روسو" هو محاولة لإعادة الوحدة للانفصال الذي حدث بين المجتمع المدني والدولة.

وهكذا " روسو" يكون قد خالف فلاسفة العقد الاجتماعي ليس فقط في مفهوم المجتمع المدني مقابل المجتمع الطبيعي ولكن أكثر من ذلك في موقع الشعب من العقد الاجتماعي، فالشعب في عقد "روسو" الاجتماعي هو الحاكم وهو الرعية وهو صاحب السيادة، وهو المحكوم، أما حالة الطبيعة عند "روسو" فهي ليست حالة حرب كما يقول "هوبز" إنما هي حالة محايدة تتميز بالانسجام مع الذات والاكتفاء الذاتي ويتم الابتعاد عنها نتيجة لنشوء مؤسسة أو ظاهرة الملكية أو الحيازة التي تحتاج إلى مؤسسة الملكية الاجتماعية لحمايتها ومشروعية اللامساواة التي تصاحبها، وهذا ما جعل "موريس ويليام كرانستون" يقول بكون نظرية "روسو" تتضمن عقدين اجتماعيين: الأول هو القديم الذي تم بتجاوز الحالة الطبيعية ونشوء الملكية، وهو الذي يمكن من وجود المجتمع القائم غير العادل، والثاني وهو الحقيقي، وهو ذلك الذي يجب أن يكون، ويعتقد "روسو" أن أخلاق عصره أخلاق عصر التنوير، لا يعلمون الناس الفضيلة التي أفسدها المال والتجارة ولكن يعلمونهم فن إرضاء الآخرين لكسب ودهم[2].

[1]- عزمي بشارة، المرجع السابق، ص ص 107، 108.

[2]- عزمي بشارة، المرجع السابق ، ص ص 111 -110.

أما بخصوص المحرك أو الدافع لعمل الإنسان فيقول: "روسو" بأنه ليس الفهم أو العقل لوحده، ولكن أكثر من ذلك المصلحة فقد يدرك الإنسان أن أمرا ما عادلا، ومع ذلك لا يقتنع بالحاجة إلى القيام به إذا لم تكن له مصلحة فيه، لذا على النظام الاجتماعي العادل أن يعلم أن الإنسان اكتشاف مصلحته في الخير العام بدلا من الحالة السائدة، والتي يظهر فيها دعم الخير العام وكأنه تضحية، والمصلحة العامة التي يتكلم عنها روسو لا هي خيالية ولا هي يد السوق الخفية، وإنما هي حيز عام قائم على الإرادة العامة التي تفرض السلطة المطلقة، لأنها عبودية تسلب الإنسان إنسانيته، وأن القوة لا تصنع الحق باعتبار أن العبودية لا يمكن أن تنتج عن طريق التعاقد لذا فهي مرفوضة وبالتالي يكون جوهر الإنسان الحرية، وهذه الحرية ترفض التمثيلية لأنها عملية تزوير للسيادة الشعبية، فممثلوا الشعب يتحولون في النهاية إلى أوصياء عليه، وعلى عكس "مونتسكيو" الذي يعتقد أن كل ديمقراطية بلا ممثلين هي استبداد حيث أنه ينظر بعين الشك إلى كل سلطة تمثيلية، ولذلك يترك التمثيل للسلطة التمثيلية فقط، وهي التي يجب أن تكون منتخبة ومسؤولة أمام الشعب ويبقى الشعب محتفظا بالسلطة التشريعية،[1] وبهذا يكون"روسو" قد جعل الديمقراطية جزء من المجتمع المدني مركزا على أن الأساس فيها ليس السلطة ولكن الحرية من النظام الاجتماعي الذي يؤمن بقاؤه مع جوهره، ونظرية العقد الاجتماعي عند "روسو"

ثانيا: فلاسفة التنوير والمجتمع المدني:

لو يتفق فلاسفة التنوير على إستخدام واحد لمفهوم المجتمع المدني كما إتفق في ذلك إلى حد ما فلاسفة العقد الاجتماعي، حيث نظر كل واحد إلى المجتمع المدني نظرة مغايرة ،ولكنهم في نهاية الأمر،إعتبروا أن المجتمع المدني هو ذلك المجتمع الذي يقوم على القانون المنفصل عن الدولة، وليس مرادفا لها أو جزءا منها، وأن ما يحكم المجتمع المدني

[1]– المرجع نفسه، ص ص .114 –112.

من حيث الروح، هو العلاقات المتبادلة النفعية أو الأخلاقية عند البعض، والتركيز على المصلحة الذاتية التي لا تتنافى مع المصلحة العامة.

1-هيغل والمجتمع المدني:

انطلق الفيلسوف الألماني "جون وليام هيغل" (1770- 1830) من فكرة العام والخاص، إذ يرى أن العام يجب أن يتطور من الخاص لا أن يفرض عليه من الخارج، وهذه الحاجة إلى تطوير العام من الخاص هي التي تضمن عدم الانتقال التعاقدي المفاجئ من الفرد إلى الدولة، بل تجعله انتقالا متوسطا من العائلة للدولة، وهذا التوسط هو الذي أوجد مؤسسات المجتمع المدني، فالعقد عند "هيغل" إذن لا ينشئ دولة، وإنما مجتمعا مدنيا،[1] فالاستقرار والوحدة لا يتحققان لهذا المجتمع المدني إلا في وجود الدولة التي تضفي عليه طابعا أخلاقيا وتوجهه نحو غاية محددة.

ومفهوم المجتمع المدني عند "هيغل: لا يتطابق مع مفهوم الدولة أو المجتمع السياسي كما هو الحال عند فلاسفة العقد الاجتماعي، بل يستخدمه ليشير إلى المجال المتوسط بين الأسرة والدولة، كما ينكر "هيغل" الانسجام الذي تفرضه نظريات العقد الاجتماعي بين الدولة والمجتمع المدني، مؤكدا عجز هذا الأخير عن تحقيق العقل والحرية من تلقاء ذاته، ويرى أيضا أن الدولة هي الإطار القوي القادر على تحقيق ذاته2، فالدولة من الناحية الأخلاقية أسمى من المجتمع المدني، بل هي في نظره "الإرادة المقدسة" بمعنى أنها عقل كائن على الأرض، وهي بذلك تمتلك السلطة المطلقة التي تجعل من تسلط الدولة السياسي وحتى –

دكتاتوريتهاعلىالمجتمعالمدنيأمرامحتوما.[2]

كما يعتمد المجتمع المدني على الدولة حتى في القيام بوظائفه الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية ،التي لا يستقيم أداؤها من دون التنظيمات التي تضعها الدولة، ومن جهة أخرى فوسيلة الدولة ،في توجيه أفراد المجتمع نحو غايتها الأخلاقية، هي العمل من

[1]– توفيق المديني، مرجع سبق ذكره، ص .62.

[2]– عزمي بشارة، مرجع سبق ذكره، ص .130.

خلال الاتحادات المهنية، ومن خلال الطبقات والمجتمعات المحلية، والتي من دونها يتحول المواطنون إلى مجرد تجمع من دون هوية

كما يدرس "هيغل" المجتمع المدني ضمن مبادئ فلسفة الحق وعندما يتجلى هذا الحق في لحظات ثلاث : كما أسلفنا فإنما يظهر في الأخلاقية الموضوعية، ويصبح واقعا ملموسا، وضمن هذه الأخلاقية الموضوعية المشخصة واقعية يدرس "هيغل" الأسرة أولا ثم المجتمع المدني ثانية، غير أن دراسته للمجتمع المدني تأتي ضمن نسيج أكبر هو الدولة.

ويقسم "هيغل" دراسته إلى ما يلي: [1]

أ/ منظومة الحاجات:

1- أنماط الحاجات وإرضاؤها.

2- طرائق العمل.

3- الثروة.

ب/ القضاء

1- الحق بوصفه قانونا.

2- وجود القانون.

3- المحكمة.

[1]- عبد اللطيف خطاب،مرجع سبق ذكره ،ص:. 47

ج/ الإدارة والهيئات الحرفية.

-1 الإدارة.

-2 الهيئات الحرفية.

وهيغل في نظريته حول المجتمع المدني حاول التخفيض من الصراعات الاجتماعية عبر رؤية تقوم على التوازن بين الملكية الخاصة والأنانية الفردية من ناحية، واشكالية الإفقار والاغتراب من ناحية ثانية، حيث حاول حل هذه المشاكل الأخيرة ،الناجمة عن مبدأ الأنانية الفردية والملكية الخاصة التي يقوم عليها المجتمع المدني، دون أن يتنازل الفرد عن حريته الخاصة في التعاقد ،ومن أجل ذلك ينطلق "هيغل" من الخطوة الأولى لتأسيس المجتمع المدني، وهو العمل من أجل سد الحاجات البشرية ضمن نظام الملكية الخاصة، التي لا تعني شيئا دون الإعتراف الاجتماعي بها، فالتبادل بين الأفراد في السوق لا يتم إلا بالقانون ووفق عملية تنظيمية وادارة العدالة. ومن هنا تنشأ الحاجة للسلطة العامة، سلطة المجتمع المدني، وكما نظر "هيغل" إلى المجتمع المدني باعتباره يتشكل من مجموعة الروابط القانونية والاقتصادية التي تتضمن علاقات البشر الأفراد فيما بينهم، بما يؤكد تعاونهم واعتمادهم المتبادل مثل هذا المجتمع – حسب هيغل– ليس سوى لحظة في صيرورة أبرز، نجد تجسيدها النهائي في الدولة ذاتها، وهي في الواقع الدولة القومية ،وإذا كان المجتمع المدني الحديث –حينئذ– يمثل تقدما نوعيا بالمقارنة بالمجتمع الطبيعي الخام، فإن هذا المجتمع المدني لن يجد مضمونه الحقيقي إلا في الدولة، التي تجسد ما هو مطلق، أي الحرية والقانون والغاية التاريخية في أكثر تجلياتها إكتمالا. [1]

واذا كان المجتمع يظل على مستوى المجتمع المدني، مجتمع المصالح الفردية والمشروعات الخاصة، أي مجتمع الانقسام والتملك الفردي والصراع، فإن المجتمع المدني لا يجد خلاصة إلا في الدولة.

وهنا الدارس لفكر "هيغل" كما سبق يرى بأنه رفع الدولة فوق المجتمع المدني، وحتى المجتمع الطبيعي، ثم بدأ بعد ذلك في إضفاء الطابع السلبي على المجتمع المدني في مقابل

[1]- جون إهرنبرغ، المجتمع المدني "التاريخ النقدي للفكرة"، ترجمة: علي حاكم صالح، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، لبنان، 2008م، ص 254.

الطابع الإيجابي على الدولة، وهو ما يعني أن ظهور المجتمع المدني تعد خطوة في اتجاه تبلور الدولة، فالدولة هي التطور الأرقى والأكثر اكتمالا من المجتمع المدني.[1]

و"هيغل" يقول: "إن الخدمة التي تحتاج إليها الدولة هي: أن يتخلى الأفراد عن انانية غاياتهم الذاتية وعن إشباعها وفق نزواتهم، وبهذه التضحية ذاتها يكتسبون الحق في إشباعها عبر الالتزام بوظائفهم العامة فقط، وفي هذه الحقيقة وبقدر ما يتعلق الأمر بالشأن العام، إنما تكمن الصلة بين المصالح الكلية والجزئية التي تؤلف كلا من مفهوم الدولة وإستقرارها الداخلي" .

وهنا تكمن قوة بصيرة "هيغل" في أن الأنانية والخصوصية لا تستطيعان تأسيس الحرية وهذا ماإمتاز به "هيغل" من خلال مساهماته المهمة في نظريات المجتمع المدني عن سابقيه ما أتاحت له تصور المجتمع بصيغة مختلفة جذريا.

والإجابة عن السؤال التالي يبرز الفرق والإختلاف الكامن بين كل من "هيغل" و "ماركس" وهو: هل المجتمع المدني هو الذي يكيف الدولة ويعطيها القوة والقدرة مما يجعله يتحرك ويشتغل بحرية وإستقلالية ولكن ليس ضدها أم أن الدولة هي التي تكيف المجتمع المدني وتنظمه بقوانينها وتحميه؟[2]

مونتسكيو والمجتمع المدني[3] :

يختلف "مونتسكيو" عن "هوبز" و "لوك" في أنه لم يحاول وضع نظرية في المجتمع المدني أو في الدولة بشكل عام، ولم يفترض حالة طبيعية ولم ينطلق من فرد طبيعي مفترض، وإنما ركز اهتمامه على :

معاينة الدول والشعوب وعاداتها مما جعله يستحق وعن جدارة لقب مؤسس علم السياسة الحديث، وفي كتابه روح الشرائع الذي ألفه عام 1748م، يركز على الشرائع والعادات والتقاليد كموضوع للكتاب.

[1]– أشرف حسن منصور:قراءة جديدة لفلسفة هيغل في الدولة ،الحوار المتمدن ،العدد:1789،2007،ص ص–15:

[2]– الحبيب الجنحاني : المجتمع المدني بين النظرية والممارسة، مجلة عالم الفكر، العدد: 03، 1999م، ص .30

[3]- عبد الله بوصنوبرة ،مرجع سابق ، ص ص .117 -115

إن استنتاجات مونتسكيو" تحليلية واستقرائية تعود إلى علم النظرية السياسية بتعميمات مستمدة من التأمل التاريخي لتجعل هذه التعميمات أساس النظرية الاستدلالية، وهي عكس تعميمات "هوبز" التي تبدأ استدلالية وتنتهي بكائنات نظرية، إن الإنسان كائن طبيعي من حيث كونه مخلوق من الله ويعيش في الطبيعة مثل الحيوان، وفي الوقت ذاته كائن عاقل يعيش في مجتمع مدني ويحتاج إلى قوانين وضعية، وأن أية حكومة جيدة يجب أن تخضع لحدود أو قيود قانونية، والاستبداد بالضبط هو غياب وانعدام هذه الحدود مما يعني أن المجتمع المدني لا يكون قائما في ظل الإستبداد ما دام مفهوم المجتمع المدني يأخذ شكل حكم القانون، إلا أن :مونتسكيو" يقع في إزدواجية الشكل والجوهر مثل: روح القانون، ومبدأ النظام السياسي وطبيعة النظام السياسي.[1]

ويعتبر "مونتسكيو" أن العدالة ليست هي القانون أو طاعة القانون، كما تختزل عند :هوبز" كشكل من أشكال الإلتزام بالعهود، وإنما هي معطى أبدي لا يعتمد على إتفاق البشر، أو على إرادتهم المتبدلة والمتغيرة، والعدالة تسبق القوانين الوضعية التي تعبر عنها كما تسبق في الهندسة التعريفات.

ويقارن "مونتسكيو" بين نظام الحكم فيقول: إن طبيعة الجمهورية هي الحكم الجماعي للمواطنين (دون تحديد من هم المواطنون)، وطبيعة الحكم الملكي هي حكم الفرد بواسطة قوانين وإجراءات وأجسام وسيطة تجري أو تمر عبرها السلطة بشكل شرعي، أما طبيعة الإستبداد فهي حكم الفرد الواحد،حكم إعتباطي لا تسري عليه قوانين بل مزاج وأهواء صاحب السلطة.

والمبادئ التي تقوم عليها هذه النظم هي: الفضيلة أو الشيم المدنية بالنسبة للحكم الجمهوري: هذه الشيم هي التي تجعل المواطنين يتلاحمون في خدمة بلدهم ويدافعون عنه في مليشيات مسلحة. وما يحافظ على هذا النظام الجمهوري هو سيادة الفضيلة وليس القانون، أما النظام

[1]- توفيق المديني، المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، منشورات إتحاد الكتاب العرب، 1997، ص ص 58، 70.

الملكي فيقوم على الشرف وإذا انتهى الشرف فقدت مقومات وجودها وشرعيتها، أما النظام الاستبدادي فيقوم على الخوف واذا انتهى الخوف إنهار النظامالاستبدادي.[1]

واخير يمكن القول أن "مونتسكيو" إتخذ ثلاثة أشكال للمجتمع المدني : "شكل حكم القانون، شكل الفصل بين المجتمعوالدولة،وشكل التوازن بين القوى في الدولة.

واذا كان الشكل الأول يتجسد في النظامين الجمهوري والملكي الدستوري فإن الشكل الثاني نراه في نفس النظامين، ويبقى الشكل الثالث فهو يتجسد عندما يكون الدستور متوازن وتوزيع السلطات الثلاث.

بالتوازي، وهذا المهم والأهم هو عدم الفصل بين السلطات لأن هذا يلغي الحكم الديمقراطي والعدالة في ممارسة السلطة.

وهذا ما تحدث عنه الدكتور "عزمي بشارة" بإسهاب وما إمتاز به "مونتسكيو" عن المفكرين التنويريين في أنه أرجع أساس المجتمع المدني إلى الطبقة الأرستقراطية بصراحة وليس إلى البرجوازية أو التنظيمات المدنية أو السلطة كما فعل "هيغل".

وبهذا ينتهي "مونتسكيو" إلى تطوير نظرية الفصل بين الدولة والمجتمع المدني (الانفصال الخارجي) ثم الفصل بين السلطات داخل الدولة من خلال نظرية التوازن بين السلطات (الفصل الداخلي). الذي يظهر في دستور الولايات المتحدة الأمريكية.

3- آدم فرغسون و المجتمع المدني:[2]

يذهب "فرغسون آدم" (1806- 1723) في كتابه "مقالة في المجتمع المدني"إلى التمييز منذ البداية بين المجتمع المدني كعملية تطور من الطفولة إلى النضوج، أو من الخشونة إلى المدنية ،وهذه الحالة من التطور إنما تقوم على مشاعر العناية والعطف والميل لكسب إحترام الآخرين والتسامح، وهي كلها تشكل وظيفة عقلانية ،ويلاحظ "فرغسون" أن ما يقابل المجتمع المدني ليس المجتمع الطبيعي، لأن المجتمع المدني هو أيضا طبيعي بمعنى ما، وإنما ما يقابل المجتمع المدني هو المجتمع غير المتطور الموجود في حالة

[1]-المرجع نفسه، ص: 75

[2] عبد اللطيف خطاب :الدولة والمجتمع المدني عند هيغل ،منشورات اتحاد الكتاب العرب ،ط1،سوريا ،د سنة،ص ص _46 .

الخشونة البدائية، ويتفق "فرغيسون" مع "مونتسكيو" على أن الجمهورية الديمقراطية هي أكثر الأنظمة حاجة إلى الفضائل كبديل من فرض التصرف اللائق بواسطة هرمية اجتماعية متوارثة تتضح فيها حقوق وواجبات الإنسان، أو عن طريق الاستبداد.

وهكذا يشق "فرغيسون" طريقه بعيدا عن "هيوم" وغيره من تابعي طريق "لوك" عندما يقول: أن الأفراد لا يتصرفون في النظام الديمقراطي بدافع المصلحة الذاتية الضيقة فحسب، وإنما أيضا من أجل الصالح العام، وإذا كان مبدأ الديمقراطية هو الفضيلة فإن مبدأ الأروستقراطية هو الاعتدال أو التوسط، في حين أن مبدأ الملكية، هو الرفعة والشرف وهنا يلتقي مبدأ "فرغسون" مع أفكار "مونتسكيو" وخاصة عندما يعتبر بأن الديمقراطية ليست مجرد شكل نظام الحكم، وإنما هي المبدأ الذي يقوم عليه النظام ، إن المجتمع المدني بالنسبة ل "فرغيسون" كان جزء من حلقة متغيرة من القضية المؤلفة (Antithéses) هي: المجتمع المدني،مقابل الحالة الطبيعية ،والمجتمع المدني مقابل المجتمع الخشن أو البربري. والمجتمع المدني مقابل الدولة ،وبالنسبة "لفرغسون " وبخلاف باقي المفكرين (لوك، هوبز) اللذان يريان التطابق بين المجتمع المدني والسياسي، فإن المجتمع المدني هو النقيض للمجتمع الخشن، وليس نقيض للمجتمع السياسي، أو حالة الطبيعة وما بين (1750-1850)، أصبح المجتمع المدني رخو متفتح ولكن فيما بعد أصبح مفهوم المجتمع المدني والدولة شيئان مستقلان، و"فرغسون" إستمر بإستعمال مصطلح المجتمع المدني في معناه الكلاسيكي ، ولكن كان يعمل بالتمييز التحليلي بفعالية والذي مهد الطريق للمفهوم المعاصر[1].

والقارئ ل:" أدم فرغسون" لا يقرأ بوضوح التمييز الواضح بين الدولة والمجتمع المدني وإنما الفهم الواضح يبرز مجال المجتمع بجانب الدولة. بأشكالها وديناميكيتها، بمعنى يستحسن أن يكون هناك انفصال بين المجتمع المدني والدولة، ولكن ليس هناك انفصال حقيقي.

[1]-المرجع نفسه، ص: 50.

كما أن "فرغسون" قد أكد على المواطن الكائن النشط والفعال فإنه في نفس الوقت يربط ذلك بالمجتمع المدني الذي لا يقوم بدون وجود مثل هذا النوع من المواطنين وهذا التركيز على المزاولة النشطة هي المفتاح لنظرية الحياة الجيدة.

ثالثا:المجتمع المدني عند بعض المفكرين العرب[1].

يرى بعض المنظرين العرب أن المنظمات غير الحكومية "منظمات المجتمع المدني " في الوطن العربي هي ظاهرة تستحق الدراسة كونها ليست مجرد مجموعة من الحالات الفردية وان انتشارها في مرحلة إنسداد البدائل السياسية هو ما اعتبره الكثيرين نواة لهذا المجتمع المدني.

ويعارض هذا التوجه ما يسمى بالتوجه الشكلاني للمجتمع المدني، بالقول بأن ازدياد استخدام المثقفين العرب لمفهوم المجتمع المدني، راجع إلى الحاجة لوضع أداة إيديولوجية جديدة، والتي لا يقصد بها الفهم الأفضل للآليات تطور المجتمع المدني، وإنما أداة مكافحة المد الإسلامي والدليل على ذلك هو إقصاء البنى التقليدية الأهلية من تعريفات المجتمع المدني المنتشرة[2].

ويخلط "برهان غليون" الذي يمثل هذا الرأي النقدي، بين المصطلحات " مَدَنّى" و"ما قبل سياسي" ليكون باستطاعته أن يدعي فيما بعد أن البنى الاجتماعية "ما قبل الدولة" مثل أما المفكر المغربي "محمد عابد الجابري" فيمثل توجها حداثيا على الرغم من كونه تبسيطا للمجتمع المدني، فهو يرى بأنه ليس أكثر من المجتمع الديمقراطي، مجتمع تحكمه الأغلبية وتتوفر فيه حقوق المواطن الأساسية والتعددية واستقلالية القضاء، وأنه ينتمي إلى قيم المدينة ومؤسساتها الطوعية مقابل القرية وانتماءاتها المولودة.

الأمر الذي يجعله يضع المجتمع المدني مقابل البنى الجمعية، فالديمقراطية الليبيرالية نشأت من خلال آليات داخلية وبموازاة لنشأة الدولة الحديثة ذاتها،

[1] عزمي بشارة، مرجع سبق ذكره، ص .306
[2] المرجع نفسه، ص -ص .309 -308

وهذه الآليات هي التي قادت إلى تكوين المجتمع المدني بمؤسساته الاقتصادية (شركات، بنوك) والاجتماعية (نقابات، روابط) والسياسية (أحزاب، مجالس منتخبة) وثقافية (مدارس، جامعات، وسائل اتصال حديثة).[1]

وحسب "عزمي بشارة" فإن المجتمع الإسلامي يفتقر إلى المدن المستقلة والطبقة البرجوازية المستقلة والبيروقراطية العقلانية والمحاسبة القانونية، والملكية الشخصية ومجموعة الحقوق التي تجسد الثقافة البرجوازية، و من دون هذه العناصر المؤسسية والثقافية لم يكن هنالك في الحضارة الإسلامية ما يتحدى قبضة التقاليد اللارأسمالية المميتة.

فالتوجه إلى العلاقة (مجتمع/ دولة) يختلف في الإسلام بحسب التغير في النظرية السياسية الغربية وتفسيراتها لتاريخ الديمقراطية في (الغرب) فاعتبار الخلفية التاريخية لنشأة الديمقراطية هي مجتمع قوي ودولة ضعيفة، يتم لوم المجتمع الضعيف في العالم الإسلامي لانعدام الديمقراطية، وإذا اعتبر الشرط التاريخي ضعف المجتمع سياسيا وفاعليته اقتصاديا يتم تحميل المجتمع الإسلامي الأقوى مما ينبغي مسؤولية غياب الديمقراطية.

كما يقول "عزمي بشارة" أيضا أن التوجه الثقافي للديمقراطية يفترض مصدرين أساسيين للثقافة السياسة العربية، كلاهما غير ديمقراطي، وهما "الإسلام" و "القومية" وليس من الواضح كيف من المفترض أن يكون الدين ديمقراطيا، لذلك كما يبدو ويفترض بالإسلام أن يكون أكثر من مجرد دين، وأن جميع الظواهر غير الديمقراطية في الوطن العربي هي ما يطلق عليها "بالإسلام" أو "القومية"، والسؤال هنا: من هو شرير المرحلة؟....؟. [2]

وما يمكن قوله عن المجتمع المدني فيما يخص الفكر العربي الإسلامي فهو لا يبتعد كثيرا عن ما عاناه وشهده في المجتمعات الغربية من بين مؤيد ومعارض.

بين من يراه مكمل للدولة وبين من يراه منفصلا عنها وبين من يراه في كلاهما، كما يرى بعض المنظرين العرب ،أن مسألة المجتمع المدني في الوطن العربي، هي جدلية الأمة والمجتمع المدني، ليس لتقاربها المفهومي فقط كمجتمعات متخيلة من الأفراد، وإنما في

[1] محمد عابد الجابري :" إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي"، المستقبل العربي، السنة 15، العدد 127، 1993، ص .6-5 .

[2] - Barrington Moore ; Jr , Social Origins of Dictatorship and Democrasy lord and peasani in The making of The moderld , 1979, p :415

علاقتهما التاريخية المتبادلة، فالإخفاق في بناء الأمة هو الداعي لعودة هموم هذا الإخفاق إلى الظهور بلباس مسألة المجتمع المدني.

فكما هو ملاحظ الصراع الذي شهدته البلدان الغربية فكريا سابقا كذلك هو عربيا ،وإدخال المجتمع المدني في دوامة المصطلحات والمفاهيم والقضايا السياسية العظمى، كالأمة، والدولة وحتى الديمقرطية...

رابعا: كارل ماركس والمجتمع المدني:

انطلق "ماركس" من تحليل "هيغل" للمجتمع المدني، لكنه استفاد منه في نقد الدولة بينما استعمله "هيغل" لإضفاء الشرعية عليها، حيث يرى "ماركس" أن الدولة بنية فوقية للمجتمع المدني، وإذا كان المجتمع المدني يعد مجال المصلحة العامة والأنانية بحكم النظام الاقتصادي الذي يسير على أساس قوانينه فإن الدولة تكون كذلك، وعلى هذا النحو يقدم "كارل ماركس" تعريفه للمجتمع المدني باعتباره حلبة التنافس الواسعة للمصالح الاقتصادية البرجوازية، فالمجتمع المدني عنده هو المجتمع البرجوازي، أو هو فضاء الصراع الطبقي وهو يشكل بالتالي الأساس الذي نتجت عنه الدولة بمؤسساتها المختلفة، إذ أن الدولة "الرأسمالية بالنسبة لماركس، ليست بأي حال من الأحوال قوة مفروضة على المجتمع من خارجه، وليس تجسيدا للفكرة الأخلاقية كما يذهب هيغل لكونها نتاج المجتمع نفسه عند درجة معينة من تطوره، وبالتالي فإن وجود الدولة في المجتمع البرجوازي –يعني وجود مجتمع مدني، كما أن وجود المجتمع المدني هو الذي أفرز الدولة ذات السلطة العامة والقوة المسيطرة الخاضعة للنظام والقانون، وهو أمر لم يسبق وجوده في التنظيم العشائري أو التنظيمات الاقتصادية الاجتماعية القديمة.

ونقده المبكر والنظري "لهيغل" أوجب عليه استقصاء عيني ملموس، وكتاب "رأس المال" ل"كارل ماركس" هو تحليل دقيق للعلاقات الاجتماعية في المجتمع المدني البرجوازي، كون أن المنتجون لا يدخلون في صلة اجتماعية بعضهم مع بعض إلا عندما يتبادلون منتجاتهم، وهنا الطبيعة الاجتماعية المحددة لعمل كل منتج لا تكشف عن نفسها إلا في فعل التبادل ، أي لا تظهر بإعتبارها علاقات اجتماعية مباشرة بين أفراد يعلمون بل بما هي عليه فعلا، أي

علاقات مادية بين الأشخاص وعلاقات اجتماعية بين الأشياء.[1] بعبارة أخرى إلى المجتمع المدني عند "كارل ماركس" هو مجال الصراع الطبقي وهو يشكل كل الحياة الاجتماعية قبل نشوء الدولة.

كما أن "كارل ماركس" رفض فكرة المؤسسات الطوعية المتوسطة بين الفرد والدولة كحل للاغتراب، يهدف في الواقع إلى أن تستبدل الدولة نفسها بمؤسسة طوعية بين الأفراد (free Association)، عند ذلك يزول الفرق بين الفردي والاجتماعي والسياسي، لكنه يزول لا لأن الدولة تنحل في المجتمع وتذوب فيه، وبزوال الدولة تزول لا أيضا الحاجة إلى مجتمع مدني يتوسط بينها وبين الفرد لأن الفرد الجديد الإنسان استوعب داخله كافة المتوسطات وتحول المجتمع إلى مؤسسة طوعية بين أفراده.[2]

إن الدارس للفكر الماركسي عن المجتمع المدني أول ما يلاحظه في نقده لفلسفة "هيغل" هو رفضه قبول الفصل بين الدولة والمجتمع المدني، وإعتباره أن الفصل بينهما بالذات دليلا قاطعا على اغتراب الإنسان بل وعلى عبوديته .

[1] علي ليلة : مرجع سابق، ص .36 .
[2] عزمي بشارة، مرجع سابق، ص .180.

إن هذا الفصل بين المجتمع المدني والدولة ما هو إلا دليل واضح على انقسام عالم الإنسان الحديث إلى عالمين: عالم السياسة الذي يفترض أن يعيش فيه بحرية كمواطن، وعالم الواقع الاقتصادي والمجتمع المدني الذي يخضع فيه لسيطرة علاقات الاستغلال الاقتصادية.

وعليه فإن "كارل ماركس" منذ بداية تنظيره كان يستهدف الانفصال بين الدولة والمجتمع المدني، ليس كفكرة هيغلية بقدر ما هو تعبير نظري عن واقع الدولة البرجوازية.

وانه كان يسعى في كتاباته الى المجتمع الانساني وهو الذي يزول فيه الفرق بين المجتمع المدني والدولة

خامسا: غرامشي والمجتمع المدني:[1]

يعد المفكر الإيطالي "أنطونيو غرامشي" (1891- 1937م) من أبرز من سعى إلى تفصيل مفهوم المجتمع المدني وتطويره وأمده بعناصر جديدة في الفهم وفي التحليل وقد حمل مشعل التيار الماركسي في التبشير بالمفهوم ولكن بعيدا به عن التعقيد وعمل على تبسيطه انطلاقا من واقع خاص مستبعدا جميع العناصر الفلسفية والاقتصادية والسياسية.

وعليه هو يحاول التميز بين مستويين الأول: المجتمع المدني، والذي يعني مجموعة من البنى الفوقية مثل: النقابات، والأحزاب السياسية، ووسائل الإعلام، والجمعيات، والمساجد والمدارس....إلخ، تحققت فيها وظيفة الهيمنة الإيديولوجية والثقافية على المجتمع بواسطة المثقف والمثقفين، وبطريقة غير مباشرة، المستوى الثاني: وهو المجتمع السياسي أو ما يعرف بالدولة، وتتحقق فيه وظيفة السيطرة المباشرة والإكراه.[2]

لقد كان تركيز "غرامشي" يدور حول العلاقة بين المجتمع المدني والدولة أكثر منه مكانة المجتمع في الدولة، ويسجل "غرامشي" مراحل للعلاقة بين المجتمع المدني والدولة حتى نشوء

[1]- ريمون بودون، المعجم النقدي لعلم الاجتماع، ترجمة : سليم حداد، ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، الجزائر، 1986، ص .475 .
[2]برهان غليون: نشأة مفهوم المجتمع المدني وتطوره من المفهوم المجرد إلى المنظومة الاجتماعية والدولية، ندوة المجتمع المدني والديمقراطية، جامعة قطر، 2001م، ص .05

الدولة الشمولية التي عايشها، ولكن لم يتمكن من رؤية تجاوز الرأسمالية الشمولية والتغيرت التي طرأت على الديمقراطية اللبيرالية فيما بعد فهو يقول:

1/في القرون الوسطى لم يكن هناك فصل بين الدولة والمجتمع المدني، وكان التنظيم التعاوني للطبقات السياسية يجمع بين الاقتصاد والسياسة في المواقع الاجتماعية نفسها.

2/فصلت دولة الحكم الملكي المطلق بين الاقتصاد والسياسة في عملية لا تسببها الطبقات.

3/ إنحلال البنّى العضوية التقليدية ذات الطابع الأخوي الطائفي والحرفي في مرحلة الحداثة المبكرة.2

4/ قيام ثنائية الدولة والاتحادات الاجتماعية والمؤسسات المدنية من نقابات وأحزاب واتحادات والمؤسسات الثقافية والتعليمية المدنية والنوادي وغير ذلك.

5/ قيام التنظيم الدولي الشمولي للمجتمع ومؤسساته في خدمة مبدأ واحد

وفي هذه النقطة "غرامشي" يميز بين نظامين شموليين للدولة والمجتمع المدني وهما: النظام التقديمي والرجعي.

الأول هو ذلك الذي يحمل ثقافة جديدة صاعدة وفكرا جديدا وهو يحل مؤسسات المجتمع المدني البورجوازي القديمة من أجل إعادة بناء مجتمع مدني جديد تزول فيه الفوارق بين الطبقات إلى درجة انحلال الدولة أخيرا في المجتمع، إلا أن هذا التطور لم يحدث كما توقعه من قبل "ماركس" أما النظام الشمولي الثاني فيحل هو كذلك مؤسسات المجتمع المدني البورجوازية من أجل منع الثقافة الجديدة من الصعود، ولذلك فهو "توتاليتارية" رجعية...[1]

ثم أن اهتمام "غرامشي" بالجانب الثقافي بدلا من الاقتصار على الجانب الاقتصادي هو الذي أهله ليكون متميزا عن الفكر الماركسي التقليدي الذي يركز فقط على المبنى التحتي المتمثل في التشكيل أو التنظيم الاقتصادي للمجتمع ثم أنماط هذا التنظيم أو التشكيل، كما يكتفي بالتنبؤات المثالية والافتراضية دون أن يصيب تنبؤاته.

ورغم أن انه يقلب المعادلة الهيجلية حول الدولة، فبالنسبة ل "هيغل "هي الحيز الاخلاقي ول "غرامشي " هي لا تتضمن أية قيمة أخلاقية ،أي أنها آلة قمع كما يقول "ماركس"

...ولكي تتحقق أخلاقية الدولة حسب غرامشي لابد من حلها في المجتمع المدني، ويتم ذلك بزوال أسباب الانفصال بين المجتمع المدني والدولة، وهذا عندما تتحقق الملكية الاجتماعية لوسائل الإنتاج وتزول الملكية الفردية لوسائل الإنتاج وبزوالها يمحى المجتمع الطبقي، وفي انتظار ذوبان الدولة في المجتمع المدني فإن الصراعات السياسية في المجتمع تتخذ شكلا ثقافيا وليس الشكل الاقتصادي.[1]

ثم إن المجتمع المدني في الفكر الغرامشي لا يكتمل في القاعدة المادية للدولة (المبنى التحتي) ولا في حيز السوق الذي تجري فيه التعاقدات الاقتصادية التبادلية بين المالكين، إنما

[1] برهان غليون: المرجع السابق نفسه، ص .06

هو المبنى الفوقي الذي يعتبر المجال الحاسم نحو تأجيج الصراع الاقتصادي وحسمه، وأن الاستغلال الاقتصادي يصبح بدون قيمة إذا لم يكن هناك وعي ثقافي سياسي.

وهذا الأخير الوعي الثقافي السياسي لا ينشأ حتى يكون هناك تشجيع للأحزاب السياسية التي تعمل على تحقيق الهيمنة الثقافية والتحول من ثقافة النخبة إلى ثقافة الجماهير.[1]

المخطط التالي يوضح علاقة المجتمع المدني بالمواطن والدولة

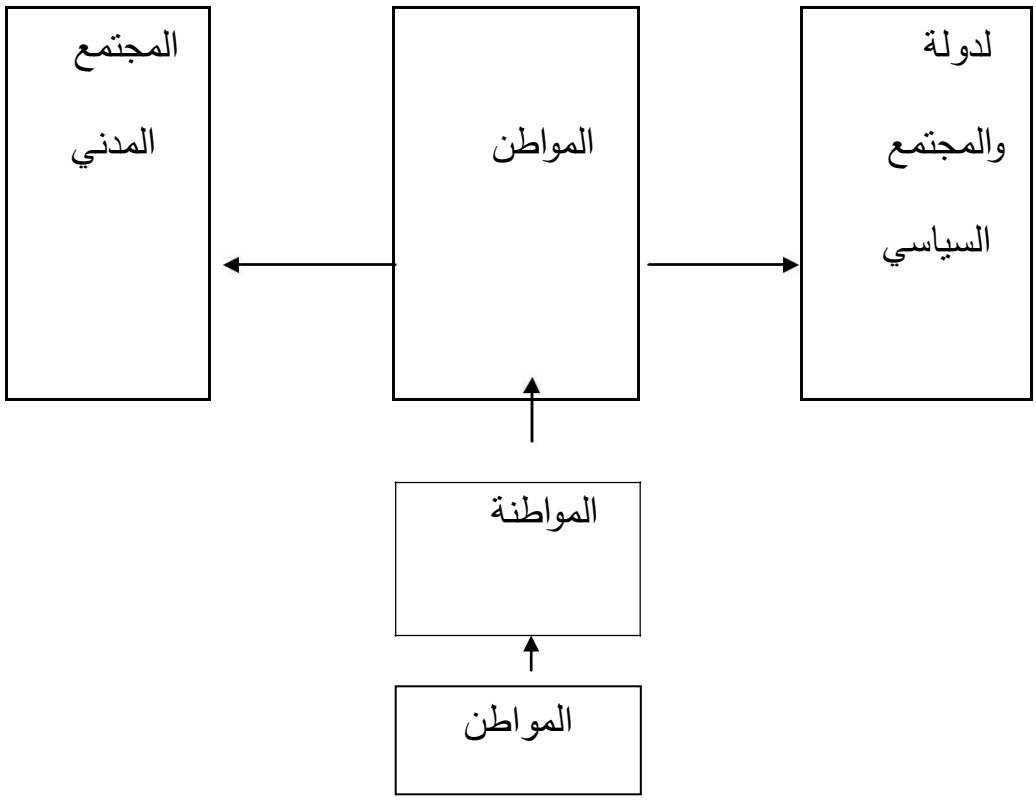

ومن خلال عرضنا هذا للفكر الغرامشي وأهم ما جاء فيه يتضح لنا أن عنده: السيطرة ترمز للدولة، والهيمنة ترمز للمجتمع المدني، وأن الدولة تستعمل العنف من أجل السيطرة بينما يستعمل المجتمع المدني الإقناع والتحاور من أجل الهيمنة، وأن ذلك ظاهرة تأثيره في العديد من الدول التي سلكت هذا الاتجاه، وذلك من خلال تبني دساتيرها لذلك وأبرز مثال هو "الدستور الجزائري" الأخير الذي إحتوى الجمعيات والتنظيمات المختلفة.

[1] علي ليلة، المجتمع المدني العربي، ص .50 .

ثم إن أفكاره عن المجتمع المدني لم يلغي دور الدولة ورأى بأن العمل في إطار المجتمع المدني هو جزء من العمل في إطار الهيمنة هي وظيفة توجيهية للسلطة وليست منافية للسياسة، ولكنها مكملة لها وإن كانت متميزة عنها وهذا كله من أجل تحقيق السيطرة الاجتماعية.

سادسا: المقاربة النظرية[1]:

إن البحث في الأطر النظرية و البدايات الأولى لتطور المجتمع المدني، يدخلنا في المناقشات الفكرية التي تطورت في إطار المجتمع الغربي ،وفي مجال زمني ومكاني معين، لكن هذا لا ينفي أنها على درجة من العموم ما يمكن الإستفادة منه وتكييفه بنوع من الخصوصية التي يمتاز بها المجتمع المعني، من حيث عناصر الهوية الإجتماعية والتاريخ المثقل بالثقافة الإستعمارية وتبعاتها، إلى جانب موقع المجتمع الحالي

[1] أحمد يوسف سعد وآخرون، المواطنة ونشأة مفهوم المجتمع المدني، مركز الجزويت الثقافي، الإسكندرية، ط1، 2004م.

من المجتمع الدولي وتأثره بالمتغيرات العامية، ثم من حيث طبيعة الحياة الإقتصادية و الإجتماعية و السياسية والثقافية، وعلى هذا فإن الإطار النظري لهذا البحث سيحاول الدمج بين أهم النظريات او المناقشات التي تناولت المجتمع المدني والحركة الجمعوية، وسنناقش موضوع الحركة الجمعوية والعمل التضامني بالجزائر في إطار إحدى النظريات السابقة كما يلي:

بالنسبة لغرامشي وهو الذي سعى لتفصيل مفهوم المجتمع المدني وتطويره ومده بعناصر جديدة ،في الفهم والتحليل ،وحمله لمشعل التيار الماركسي في التبشير بالمفهوم، ولكن بطريقة بسيطة منطلقا من واقع خاص مستبعدا جميع العناصر الفلسفية و الإقتصادية والسياسية.

فلقد ميز بين مستويين :الأول المجتمع المدني، وهو مجموعة البنى الفوقية،(نقابات، أحزاب، وسائل الإعلام، الجمعيات الخيرية....) الذي تحققت فيه وظيفة الهيمنة الإيديولوجية والثقافية على المجتمع بواسطة المثقف والمثقفين بطريقة غير مباشرة. والمستوى الثاني وهو: المجتمع السياسي أو ما يعرف بالدولة، و تتحقق فيه وظيفة السيطرة المباشرة والإكراه، ما يعني أن الحركة الجمعوية بالجزائر كبنية فوقية لها تأثيراتها الثقافية والإجتماعية على المواطن والمجتمع ككل ،وإن كانت بطريقة غير مباشرة ،أما ما تحدث عنه " غرامشي " أي المستوى الثاني: وهو المجتمع السياسي أو ما يعرف بالدولة، والذي تتحقق فيه وظيفة السيطرة المباشرة والإكراه، فهو ما يتجلى في تفاصيله ،وسنلاحظه في الدراسة الميدانية من حيث علاقة الجمعية الجزائرية والقوانين المسيرة لها بقرارات السياسة وكيف تؤثر هذه الأخيرة في نشاطاتها الميدانية والإجتماعية ، كونها متأثرة بالنظام السياسي الحالي، فحسب غرامشي لا تتحقق أخلاقية الدولة إلا بحلها في المجتمع المدني، ويتم ذلك بزوال أسباب الإنفصال بين المجتمع المدني و الدولة، والذي يكون بتحقق الملكية الإجتماعية لوسائل الإنتاج وزوال الملكية الفردية وزوالها ينهي المجتمع الطبقي. وبالتالي فإن موضوعنا الحركة الجمعوية والعمل التضامني بالجزائر يمكن أن نسنده إلى هذا المدخل النظري في تحليله ،بحيث يمكن دراسة قوانين الجمعية وما تحتويه من قرارات صادرة عن الدولة ،تهدف للسيطرة و المراقبة المباشرة من جهة وما تتمتع به هذه الجمعيات من مساحة وتطالب به من حقوق في الواقع الإجتماعي من جهة ثانية.[1]

[1] أحمد يوسف محمد و اخرون,مرجع سابق،ص76

وكيف ينعكس ذلك على القطب الثالث وهو المجتمع فما تمارسه هذه التنظيمات للحركة الجمعوية بالجزائر وهو العمل الجمعوي التضامني، هو إنعكاس لما تعانيه الجمعيه الجزائرية وما تخضع له من تقييد وتبعية ،من طرف الدولة وكيف تعيد إنتاج هذه السيطرة على المجتمع، بطريقة مختلفة في شكل ما يسمى بالعمل التضامني بالجزائر .

خلاصة :

لقد اخذ المجتمع المدني على المستوى الفكري بعدا مرنا و واسعا، فهو منذ ظهوره في القرن السابع عشر إلى يومنا هذا جسد مفاهيم مختلفة بإختلاف الزمان والمكان وحتى الاشخاص، غير انه يحتوي مرتكزات ومبادئ و جملة مقومات تتضمن الحرية والإستقلالية ، والتنظيم الجمعي و تجسيد التسامح و الإختلاف و الحل السلمي للصراع، إلى جانب تحقيق الأهداف المختلفة التي تخدم المجتمع والمواطن معا.

ثم إن الأهمية التي يحتلها المجتمع المدني بمؤسساته التي تمارس أدوار هامة في المجتمع، كالتمثيل والتنشئة والضبط، جعلت منه عمود النظام الاجتماعي في العالم الغربي، والتي يملك فيها المجتمع المدني من الفعالية والتأثير على مستويات إتخاذ القرار، وكذا على التعبئة والتنظيم والتوجيه للجهود الشعبية التطوعية بما يجعله يوازي قوة الدولة ويشاركها في إتخاذ القرار ويحد من تسلطها وهذا ما أسلفنا ذكره من خلال طرح أفكار مجموعة من المفكرين والمنظرين.

الدولة والمجتمع المدني:

سعى العديد من العلماء في دراساتهم للمجتمع المدني إلى التحديد الدقيق للخط الذي ينتهي عنده المجتمع المدني وتبدأ عنده الدولة، وقد برزت مقاربتان أساسيتان لهذه المسألة تتناول المقاربة السائدة طبيعة العلاقة بين الدولة ممثلة بنظامها السياسي والمجتمع المدني مع تحديد المعايير التي يمكن اعتمادها في وجوب اعتبار أي منظمة أو مؤسسة بعينها جزءا من الدولة أو من المجتمع المدني ، وهناك مقاربة بديلة تنطوي على التشكيك في مجرد الفكرة القائلة بوجود هذا التمييز، وترمي إلى استكشاف بنى السلطة التي تكمن وراء فكرة استقلال المجتمع المدني عن الدولة.

- بينما يذهب أنصار المقاربة الأولى إلى أن استقلال المجتمع المدني عن الدولة يمثل أحد ملامح هذا المجتمع ويجب فهم الاثنين على أنهما كيانان منفصلان.
- يذهب أنصار المقاربة الثانية إلى أن المجتمع المدني والدولة مترابطان عن طريق الدستور والتقاليد التي تؤكد التزامات كل منهما للآخر، علاوة على حقوق كل منهما اتجاه الآخر[1].
- وفي كثير من الأحيان تطرح إشكالية المجتمع المدني من خلال بعض الإرشادات المتمثلة في القدرة على التنظيم، وكثافة التأطير (الجمعوي) وقدرة مكونات المجتمع المدني، وتأسيس مجتمع يقوم بمهام الدولة ونشأة مجالات مستقلة عن الدولة وتأكيد قدرات المجتمع إزاء الدولة أو النظام السياسي أي أن هذه الإشارات تقوم على افتراض مؤداه الانفصال بين المجتمع والدولة، وأن هناك مساحة مستقلة لكل منهما تسمح لأحدهما بالتوسع والتقدم، وللآخر بالانسحاب أو التقهقر.

وقد نسب "أنطونيو غرامشي" على سبيل المثال إلى مؤسسات المجتمع المدني دورا بالغ الأهمية في اكتساب الوعي بالوحدة لدى طبقات المجتمع، وفي تمكين طبقة متسودة اقتصاديا من تحويل سيطرتها على مجتمعها إلى هيمنة مقبولة من أفراده كافة، وإن هذه

[1] ثامر كامل محمد، مرجع سابق، ص .44

الهيمنة تبدأ في الانهيار.[1] عندما تنجح الطبقات الخاضعة في تطوير مؤسسات المجتمع المدني الخاصة بها، وتوجهها تحت قيادة مثقفيها الفاعلين إلى بلورة هيمنتها المضادة التي بعد ظهور بوادرها علامة تحول ثوري قادم في هذا المجتمع.

والى جانب تصور "غرامشي" يبرز تصور آخر يرى أن بناء المجتمع المدني وتدعيمه يتم طبقا لعملية إصلاحية تدريجية يغلب عليها الطابع السلمي، بمعنى أن إحياء المجتمع المدني وتنشيط أدواره قد تتم من دون أن يعني ذلك إطاحة النظم السياسية القائمة، ولكن من خلال عديد من الإصلاحات التي تستهدف تحسين طرق الحكم وأساليب الإدارة وترشيد عملية صنع القرارات والسياسات وإقامة التوازن بين الدولة والمجتمع وحقوقه على نحو أفضل، وهذا التصور هو أقرب إلى الواقع ولا سيما في العلم العربي وعلى الأقل في الأجلين القصير والمتوسط، وبخاصة أن بعض النخب العربية الحاكمة بدأت تعي حقيقة الإشكالية التي تواجه نظمها السياسية ومجتمعاتها على حد سواء.

وهناك من يذهب إلى أبعد من ذلك ويؤكد أن الدولة والمجتمع المدني ليسا أمرين مستقلين أحدهما عن الآخر، ولكنهما مترابطان كليا، بمعنى لكل دولة ونظام سياسي المجتمع المدني الذي يتماشى وإياه ومن غير الممكن فهم مصير المجتمع المدني وتأثير العوامل الداخلية والخارجية فيه من دون فهم تطور الدولة والنظام السياسي وعلاقته بالمجتمع[2].

لذا فإن الدولة في العالم العربي من أجل تهيئة شروط صيرورتها دولة وطنية حقا، ومن أجل مواجهة عوائق تلك الصيرورة، فإنها تحتاج إلى إطلاق صيرورة نمو مؤسسات المجتمع المدني من أجل توسعة جغرافيته ومعها توسعة مساحة المجال السياسي الحديث.

ومع ذلك ما زال الاستعمال الشائع لمفهوم المجتمع المدني في العالم العربي يطرح في شكل مجموعة قيود تحد من سلطة الدولة، ومجموعة كوابح تكبح تدخل أجهزتها الإدارية

[1] جون أهرنبرغ، المجتمع المدني: التاريخ النقدي للفكرة، ترجمة: علي حاكم صالح، بيروت، المنظمة العربية للدراسات والترجمة، 2008م، ص 438.

[2] مرجع سابق،ص439.

والأمنية وعليه فإن تنامي دور المجتمع يعبر عن رؤية فكرية تتعلق بمشروع للتنمية السياسية والتحديث.[1]

وكلما تنامت قوة مؤسسات المجتمع المدني زادت قدرة الدولة على ممارسة التسلط ضد المواطن، فهذه المؤسسات تقوم بدور الرقيب على ساسات الدولة وعلاقاتها بمواطنيها، وبدور الوسيط بين الدولة والمواطنين بحيث يتعاملون مع الدولة لكونهم أفرادا عزلا، بل لكونهم مواطنين ينتمون إلى جماعات أو مؤسسات أكبر توفر لهم قدرا من الحماية.

ولقد أصبح المجتمع المدني يمثل تحديا مفهوميا ومعرفيا لثقافتنا السائدة منذ عقود، لا لأن ذلك يتوقف على مدى توافر قيم الحرية وتقاليدها والاختلاف والتسامح والولاء والمواطنة في العالم العربي في هذا الجزء أو ذلك، ولكن أيضا لأخطاء الناجمة عن محاولة البعض إسقاط المفهوم على الواقع العربي بمنطق غربي لا يأخذ في الاعتبار خصوصية العلاقة بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني، وجدلية المراحل في تحقيق التنمية السياسية والتحديث، ومقتضيات الحاجة للإصلاح على أسس وطنية دستورية ومؤسساتية، ولأهمية الدور الذي يقوم به المجتمع المدني، فقد بدأت تنمو مجالات العمل المشترك بينه وبين الحكومة والقطاع العام من ناحية وبينه وبين مؤسسات القطاع الخاص من ناحية ثانية لتحقيق غاية تنمية المجتمع والدولة وتحديثها، ولا يعني العمل بالكامل بمعنى أن الدعوة إلى تنمية المجتمع المدني وتقوية القطاع الأهلي يجب أن تتكامل مع الدعوة إلى وجود دولة عصرية قوية على أساس من الحرية والعدالة والمساواة وسيادة القانون، ويعد ذلك الضمان الأساسي لوجود شراكة حقيقية بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني.[2]

[1] ثامر كامل محمد، مرجع سابق، ص ص : 45، 46.
[2] المرجع نفسه، ص: 48.

. إن البحث في العلاقة بين النظام السياسي والمجتمع المدني يستدعي الحديث بالتفصيل في علاقة كل من الدولة والمجتمع المدني بعضهما ببعض وكيف يكمل إحداهما الآخر، ومتى يكون عائقا أمامه ومتى يكملان بعضهما البعض وكيف يلعب كلا منهما دورا فعالا في حياة المواطن وكيف يخدمه؟ فكما سبق الذكر فإن كلا الرأيين القائل باستقلال أحدهما عن الآخر، أو تكميل أحدهما للآخر فهو يدعم رأيه بحجج وبراهين انطلاقا من واقع معاش ،ومصير مجتمع ومواطن ينتظر، ويخلص القول إلى أن أي دولة أو نظام سياسي لها مجتمع مدني يتماشى وإياها، ولا يمكن فهم أحدهما بمعزل عن الآخر والظروف والعوامل الداخلية منها والخارجية المؤثرة فيه، وأن استقرارها (الدولة) حتما يؤدي إلى استقرار المجتمع الوطني برمته.

2-خصائص المجتمع المدني:

تشترك مؤسسات المجتمع المدني بوجه عام بجملة من الخصائص والسمات والمعايير، وسوف وسنتطرق لها كالتالي :

* إن تكوين مؤسسات المجتمع المدني يستند –عادة– إلى الإرادة الحرة لأعضائها سواء انطبق ذلك على المؤسسين لهذه المؤسسات، أو الذين انجذبوا لعضويتها.

*التنظيم الجماعي يعني أن مؤسسات المجتمع المدني تميل إلى الإدارة الجماعية، ولتحقيق ذلك فإن آلية الانتخاب هي الآلية المعتمدة في الغالب لتولي المناصب الإدارية المختلفة، هذا بالإضافة إلى المشاركة الجماعية سواء فيما تعلق بصياغة القرارات أو في تنفيذ السياسات، ويفترض أنها لا تميل إلى استمرار سيطرة الشخص أو المجموعة الواحدة على إدارة المنظمة.

* استناد السلوكات على مستوى الأفراد أو على مستوى المنظمة إلى البعد الأخلاقي أو السلوكي الذي ينطوي على قبول الاختلاف والتنوع وإدارة الاختلاف بالوسائل السلمية المتحضرة، والالتزام بالأبعاد المتجذرة في قيم المجتمع المدني وضوابطه المعيارية، وهي قيم الاحترام والحوار والتسامح والتعاون والتنافس.

* إن مؤسسات المجتمع المدني عادة ما يكون لها الشكل الرسمي المقنن إلى حد ما، بمعنى أن لها كيانا له ثباته ودوامه يميزها عن مجرد التجمعات المؤقتة للأفراد ويدخل في إطار هذا

الشكل المقنن إمتلاك هذه المؤسسات لقانون أساسي وتنظيم إداري له قدر من المرونة، وأساليب محددة تتعامل من خلالها مع مشكلات الواقع في نطاق اهتمامها.

* يفترض أن تتمتع مؤسسات المجتمع المدني باستقلالية إزاء الدولة في النواحي المالية والإدارية والتنظيمية، فهي تجسد معنى قدرة أفراد المجتمع على تنظيم نشاطاتهم بعيدا عن تدخل الدولة، بمعنى لأن للمجتمع المدني دينامية واتجاه فعل وحركة وأداءا ينحو منحى ينطوي على قدر من الاستقلالية عن الدولة.[1]

* يمثل تكون المجتمع المدني وتطوره، عملية دينامية مستمرة تخضع لمنطق التغيير إيجابا أو سلبا، وفقا لمتغيرات داخلية أو خارجية. ومتى وصل المجتمع المدني إلى درجة تكوين مؤسسات جديدة أو تطوير المؤسسات القائمة وتحديثها، أي درجة النضج بمعنى القدرة المستمرة والمتجددة على تنظيم الذات، فإنه يكون مؤهلا للتعامل بكفاءة مع مصادر التغيير الداخلية والخارجية وإن كان ذلك لا يمنع من تدخل الدولة من خلال بعض الأدوات لمواجهة بعض إشكاليات المجتمع المدني.

* إن مؤسسات المجتمع المدني تدار إدارة ذاتية، وتسطير إدارتها عادة على توجيه أنشطتها، ومع أن إدارة المؤسسة وتوجيه أنشطتها يجب أن لا يكون موضع تحكم أي قوى خارجية عنها، لأن ذلك لا يمنع من الاستفادة من أي قوى في بيئة المؤسسة بما يساعدها على أداء دورها بكفاءة، كالاستعانة ببعض الهيئات الحكومية أو غير الحكومية لتدريب أعضائها، أو لتقديم الدعم لها من دون أن يكون لهذا العون أو الدعم أي تأثير في استقلالها بصياغة أهدافها وسياستها ووضعها موضع التنفيذ.

* ينبغي ألا ترتبط مؤسسات المجتمع المدني بأعمال ذات طبيعة حزبية محددة مثل مساعدة مرشح لمنصب سياسي، ولا يعني ألا يكون من بين أنشطة المؤسسة التوعية السياسية بقضايا

[1] حسنين توفيق إبراهيم: النظم السياسية العربية – الاتجاهات الحديثة في دراستها- بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005، ص 6.

المجتمع، أو العمل من أجل تغيير المجتمع إلى الأفضل فالتمييز هنا يكون بين الأنشطة السياسية بشكل عام، والنشاط الحزبي المحدود.

لقد تكونت في معظم الدول العربية مظاهر ومقومات لما اصطلح على تسميته بالمجتمع المدني، ولكن فاعليتها متباينة تراوح بين محدود الفاعلية وذات التأثير النسبي، ولكن نظرا إلى سيطرة الدولة على قوى المجتمع المدني ومؤسساته وتضييق هامش حرية الحركة أمامها من ناحية، ونتيجة لبعض المشكلات المرتبطة بهذه القوى.[1] وتلك المؤسسات من ناحية أخرى، ومن أبرزها في هذا الصدد عدم تبلور القوى والتكوينات الاجتماعية الحديثة، وأحيانا بروز ظاهرة الصراعات والانقسامات والانشقاقات بين قوى المجتمع المدني ومؤسساته أو داخل بعض هذه المؤسسات.

هناك من يرى أن إشاعة استخدام مفهوم المجتمع المدني وتطور آلياته المتعددة يعين على إصابة هدفين: الأول: الدفاع عن الطابع التعاقدي للدولة، وهو عمل يقتضي الدفاع عن مطلب المشاركة والتبادل لتقليص آلية السيطرة والإكراه التي يمارسها كثير من الدول العربية، ولكي يتحول الدفاع عن المفهوم إلى جزء من الدفاع عن التنمية السياسية والتحديث في العالم العربي، والهدف الثاني: هو ترسيخ كل ما يسمح بتوسيع دائرة المجتمع المدني في مجال الذهنيات ومجال الممارسة الاجتماعية.

يواجه المجتمع المدني في العالم العربي إشكالية وجود مكونات المجتمع التقليدي ورموزه، إلى جانب مكونات المجتمع المدني الحديث ورموزه، وهذه الإشكالية تتباين حدتها من بلد عربي إلى آخر.[2]

إن بالحديث عن المجتمع المدني لابد من التطرق لأهم سماته السابقة الذكر كالإرادة الحرة للأعضاء والتنظيم الجماعي والسلوك الجماعي ذو البعد الأخلاقي والتمتع بالاستقلالية من الناحية المادية والإدارية عن الدولة، والعمل على الابتكار والتغيير والتطور، والتسيير الذاتي وتوجيه الأنشطة بما يخدم الصالح العلم ويلغي الصالح الخاص

[1] حسنين توفيق إبراهيم: النظم السياسية العربية – الاتجاهات الحديثة في دراستهل- بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005، ص .6
[2] ثامر كامل محمد ،المرجع السابق، ص .44

والمحسوبية والمصالح، والعمل على نشر الوعي وترسيخ مبادئ الديمقراطية والفكر السياسي والتخلص من التبعية لمكونات المجتمع التقليدي وقيوده.

3-أركان ووظائف المجتمع المدني:

1/ الأركان

: يرى العديد من المفكرين والكتاب ان مفهوم المجتمع المدني سواء فيالفكر الغربي أو الفكر العربي تنطوي علي أربعة أبعاد تعبر عن وجوده وتشكيل أركانه وهي:

الركن الأول هو البعد التنظيمي (التنظيم الجماعي – المؤسسة) :

يظم المجتمع المدني مجموع التنظيمات التي يشكلها الأفراد بشروط يتم التراضي بشأنها وقبولها، فهي تنظيمات تسير وفق نظام معين، وقانون أساسي محدد ولهدف واضح مثل الأحزاب السياسة (خارج السلطة) والنقابات المهنية والعمالية والجمعيات وغيرها، فكل هذه التنظيمات تعبر عن قوى وتكوينات وفئات وشرائح اجتماعية تعمل من اجل تحقيق مصالح أفرادها المادية والمعنوية والدفاع عنها سواء في مواجهة الدولة أو في مواجهة قوى وتنظيمات المجتمع المدني الأخرى أو في مواجهة مشكلة معينة.

ب) الركن الثاني هو الفعل الإرادي الحر(الطوعية): تتشكل تنظيمات المجتمع المدني بالإرادة الحرة للأفراد، وينظمون إليها طوعا بشروط صريحة أو ضمنية يتم التوافق عليهم من طرف من يؤسسون التنظيم، أو يتم قبولها من طرف من ينضمون إليه فيما بعد، وهي تنظيمات تختلف عن الجماعات الإرثية التي لا دخل للفرد في اختيار عضويته فيها وينتمي إليها استنادا إلى أسس موروثة تقوم معايير القرابة والدم (الأسرة، العشيرة، القبيلة)، أو معايير عرقية (السلاسة، العنصر)، أو معايير دينية (المذهب، الطائفة، الطريقة)، كما أنها تختلف عن مؤسسات الدولة وتنظيماتها الحكومية التي تجسد سلطة الدولة وقوانينها،

غير أن بعض الباحثين العرب يبدون تحفظا كبيرا، من قضية إقصاء الجماعات الإرثية من المجتمع المدني حسب هذا الركن لدور هذه التنظيمات المهم في الواقع والتاريخ.[1]

ج)- الركن الثالث هو الاستقلالية: تشكل تنظيمات المجتمع المدني الأجزاء المنظمة من المجتمع العام، وتملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، لذلك يشترط أن تتمتع هذه التنظيمات باستقلالية حقيقية عن سلطة الدولة.

وهذا لا يعني الانفصال والقطيعة، ولكن الاستقلال النسبي عن الدولة إذ تنشأ تنظيمات المجتمع المدني في الأصل بمبادرات من الأفراد والقوى والتكوينات الاجتماعية، ويفترض أن تتمتع باستقلالية من جميع النواحي المالية والإدارية والتنظيمية، كما يفترض أن تتمتع بهامش هام من حرية الحركة والقرار، يمكنها من لعب دور الوساطة بين المجتمع والدولة.[2]

د)- الركن الرابع هو الإطار الأخلاقي (القيمي): يتمثل في مجموعة القيم والمعايير التي تلتزم بها تنظيمات المجتمع المدني، سواء في إدارة العلاقات فيما بينها أو بينها وبين الدولة، ومن هذه القيم: التسامح والقبول بالتعدد والاختلاف في الفكر والرؤى والمصالح فضلا على الالتزام بقيم التنافس والتعاون واللجوء إلى الطرق السلمية في إدارة وحل الصراعات والخلافات.[3]

2/الوظائف: تختلف وظائف المجتمع المدني باختلاف التنظيمات التي تشكله واختلاف الفاعلين الاجتماعيين فيه، كما تختلف وظائفه باختلاف مجالات نشاط تنظيماته واختلاف أهداف أفراده وهي كالآتي:

* تحقيق النظام والانضباط في المجتمع: يعتبر المجتمع المدني أداة لغرض الرقابة على سلطة الحكومة، وضبط سلوك الأفراد والجماعات اتجاه بعضهم البعض، وتنظيمات

[1] حسنين توفيق إبراهيم ، المرجع السابق، ص .6.
[2] سعد الدين إبراهيم، مرجع سابق، ص .6
[3] المرجع نفسه، ص.7

المجتمع المدني تشكل قنوات تتجمع فيها الجهود والإمكانيات وأدوات تقلص من إمكانات لجوء بعض القوى الإحتياجية إلى العنف كما تنظم هذه التنظيمات المشاركة السياسية، وتساهم في رفع الوعي الجماهيري وتشكل مجموع القواعد والشروط والقوانين التي تحدد كيفية سير التنظيمات وطرق إنظمام الأفراد إليها، أدوات تساهم في تنمية الانضباط لدى الأفراد، كما يساهم التزام المنظمات بالقواعد والقوانين والحقوق والواجبات العامة في تحقيق الانضباط في المجتمع ككل.

التنشئة السياسية والاجتماعية: وهي وظيفة تعكس قدرة المجتمع المدني على الإسهام في عملية بناء المجتمع أو إعادة بنائه من جديد، من خلال غرسه لمجموعة من القيم والمبادئ في نفوس أعضاء جمعياته ومنظماته وعلى رأسها قيم الولاء والانتماء والتعاون والتضامن والاستعداد لتحمل المسؤولية والمبادرة بالعمل الجماعي والاهتمام والتحمس لشؤون العامة، بما يتجاوز الاهتمامات الخاصة والمصالح الشخصية الضيقة.

وإنضمام الفرد إلى عضوية جماعة معينة يؤثر في حالته النفسية وينمي فيه الشعور الجماعي الذي يستمد منه هوية مستقلة محددة وميلا نحو المشاركة العامة، واستعدادا للتضحية وإنكار الذات في سبيل الجماعة.[1]

إن الحديث عن المجتمع المدني وفهم حيثياته يقودنا للحديث عن خصائص وسمات أو معايير هذا المجتمع بدقة ووضوح حتى يتسنى للباحث في هذا المجال أن يحيط علما بمكونات هذا المجتمع لها هذا الأخير كتحقيق النظام والإنظباط في المجتمع وخلق الاستقرار والأمن المحلي والتنشئة السياسية والاجتماعية ونشر الوعي وخلق روح المسؤولية الاجتماعية.

[1] ناهد عز الدين : المجتمع المدني، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2000م، ص .37

4-إشكاليات المجتمع المدني:

يمكن رصد عدد من الإشكاليات في التعاطي مع موضوع المجتمع المدني عربيا.

والإشكالية الأولى: تتمثل بالتأصيل النظري للمفهوم، فإذا كان من الجائز أن يختلف الباحثون حول تعريف المجتمع المدني، فإن هناك حقيقة أساسية لا يمكن أن تكون موضوع خلاف، وهي أن المعطى الأساسي الذي به يتحدد جوهر هذا المجتمع هو نسبته إلى المدينة، غير أن ما هو أساسي لا يكفي وحده في تحديد مفهوم من المفاهيم، فإن المجتمع المدني، ما يحدد وضعه ومكوناته في زمان ومكان معينين هو ما يشكل الضد له في ذلك الزمان والمكان، وهنا يتساءل "محمد عابد الجابري" عن الضد الذي كان- وما زال- يتحدد به مجتمع المدن في التجربة الحضارية العربية، وفي إجابته يخلص إلى وجوب التميز بين مرحلتين تاريخيتين في تاريخنا الحاضر: إنقسام المجتمع إلى المجتمع العصري والمجتمع الأهلي.

وفي معرض تحديد الفرق بين مفهومي المجتمع الأهلي والمجتمع المدني نجد أن المجتمع الأهلي تعبير أصيل، لكنه يضم الحاكم والمحكوم، المستبد والعادل، الظالم والمظلوم، وهؤلاء جميعا يمكن أن يكونوا جزءا من الأهل، وكذلك فإن عبارة الجمعيات الأهلية تحيل إلى نشاط إجتماعي خيري تطوعي يقوم به أناس خارج أجهزة الدولة وإدارتها، في المدينة كما في البادية، في إطار القبلية والطائفية، أو خارجها في حين أن عبارة "المجتمع المدني" -كما يتضح في توصيف المفهوم وتحليله- تحمل معنى آخر يجعلها الطرف المقابل للدولة من جهة، والطرف المقابل لكل من القبيلة والطائفة والكنيسة من جهة أخرى، ذلك أن لفظ " مدني" هنا لا يحيل إلى المدنية بوصفها نظام حياة يختلف عن نظام حياة البادية فحسب بل إنه يحيل أيضا إلى معنى "المواطنة".[1]

[1] مدحت محمد أبو النصر: إدارة منظمات المجتمع المدني، القاهرة، إيتراك للطباعة والنشر، 2007م، ص68.

- والإشكالية الثانية: هي تباين الاتجاهات الموقفية من المفهوم، فقد انقسم الكتاب والباحثون العرب عند تناولهم موضوع المجتمع المدني إلى ثلاثة اتجاهات موقفية هي:

*الاتجاه الذي يدعوا إلى تبني فكرة المجتمع المدني بصورة مطلقة، ويحض على الإسراع في تنمية مؤسسات المجتمع المدني ومنظماته في العالم العربي، وتفعيلها.

*الاتجاه الذي يرفض الموضوع بشكل مطلق ويعدها محاولة يائسة لإلهاء الشعوب العربية عن قضاياها المصيرية، ويصف الذين يتحمسون للإحياء المجتمع المدني في البيئة العربية بأنهم واقعون تحت مخدّر الانبهار بالتجربة والثّقافة الغربيتين.

الاتجاه الذي ينطلق من زاوية توفيقية مفادها أنه إذا تمت صياغة موضوعة المجتمع المدني وفق منظور براغماتي، يراعي خصوصية البيئة العربية وتجاربها الخاصة، فإنها ستكون أداة فاعلة في الحد من تعسف السلطة من ناحية، وتحقيق الإصلاح من ناحية ثانية، ونحن نميل إلى هذا الاتجاه بافتراض أن تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تدعيم قيم المواطنة والوحدة الوطنية وضمان الأمن والاستقرار في البيئات الاجتماعية للأنظمة السياسية العربية.

وقد كانت الأنماط المتعددة والمتباينة في استخدام مفهوم المجتمع المدني مبعثا لإشكالية تتعلق بطبيعة تكييف المفهوم، وقد عكست من ناحية أخرى ظاهرة استخدام المفهوم بالتحيزات القيمية والأيديولوجية، الأمر الذي يجعل من مفهوم المجتمع المدني مثارا للجدل والخلاف، خاصة فيما يتعلق بالإطار المرجعي للمفهوم على مستوى الفكر والممارسة وحدود تطبيقه.[1]

[1] مدحت محمد أبو النصر،مرجع سابق،ص70

وثمة إشكالية أخرى بشأن وجود المجتمع المدني من عدمه في العالم العربي، إذ يلخص البعض وجهة النظر الإستشرافية حول المجتمع المدني الآسيوي بشكل عام، والعربي بشكل خاص، بفكرة أن المبنى الاجتماعي للعالم المشرقي تميز بغياب المجتمع المدني، أي بغياب تلك المؤسسات المتوسطة بين الفرد والدولة.[1]

وبتعاملنا مع هذا المفهوم ومدى مصداقيته وانطباق مضمونه على الواقع المعاش في المجتمعات العربية، يظهر لنا اتجاهان أحدهما يقلل من شأن وجود المجتمع المدني في العالم العربي، في حين يؤكد الثاني وجود هذا المجتمع وكلا الاتجاهين يقدم من الحجج ما يدعم وجهة نظره.

* فالاتجاه الأول الذي يقلل من شأن وجود المجتمع المدني يرى أن الدول العربية التي سادت نظمها السياسية في مرحلة ما بعد الاستقلال ورثت نظما إدارية وقانونية خلفتها الإدارات الاستعمارية، وبهذا فهي لم تتأسس على قاعدة التحامها بمجتمعها، وإنما انطوت حداثتها على عملية تفكيك المجتمع التقليدي، من دون أن يعقب ذلك عملية بناء مجتمع حديث وتطويره يمكن أن يكون الأساس الاجتماعي للدولة والركيزة وهذا ما أدى إلى عدم تحقيق دولة القانون والمؤسسات في العالم العربي وحال دون بروز المجتمع المدني الحقيقي من ناحية ثانية.

أيضا أصحاب هذا الاتجاه يقللون من إمكانية الفصل بين الدولة والمجتمع في العالم العربي، وأن البيئة العربية لم تعرف المجتمع المدني نطاقا يختلف عن النطاق السياسي– الإداري للدولة من حيث هو سلطة سياسية تضمن وظائفية المجتمع.

أما الاتجاه الذي يؤيد وجود المجتمع المدني في المنطقة العربية، فتتمثل في تأكيد وجود ظاهرة المجتمع المدني في الموروث العربي الإسلامي. لاعتبار أن الشريعة كانت قد حافظت على استقلالها اتجاه السلطة، وهذا رأي يمثل وجهة نظر معاكسة لوجهة

[1] ثامر كامل محمد، المرجع السابق، ص .29 -28.

النظر التي يتبناها أصحاب الاتجاه الأول الذين يؤكدون غياب هذه الظاهرة في الموروث الثقافي العربي الإسلامي وفي الواقع العربي المعاصر،[1]إلا أن هذا لا يمنع القول بوجود عوائق أمام نشوء مجتمع مدني فاعل في العالم العربي، والتي يمكن أن تتمثل في الوضع السائد خلال العقود الستة الماضية لما يسمى بمركزية النظم السياسية العربية والوضع الثقافي والاجتماعي للمواطن ومدى خطورة تحوله لعقبة أمام طموحات الاتجاه التوفيقي الرامي لبلورة بناءة للمجتمع المدني.[2]

والإشكالية الأخيرة: تتعلق بالتحديد الإجرائي، فقد أصبح اليوم جمع كبير جدا من رجال السياسة والإعلام العربي، من اليمين إلى اليسار، إلى رجال الفكر، على اختلاف تياراتهم يعتمدون مفهوم المجتمع المدني، حتى عده البعض المركز الهندسي للقاء جميع الأفكار المضادة للدولة، ولعل ما ربحه المفهوم من سعة الانتشار قد خسره على مستوى الدقة، فالتقويم الإيجابي خلق منه أسطورة سياسية يلجأ لها من ينادي بالمبادرة الخاصة والتضامن والتسيير الذاتي وتعتمده الحكومات اتجاه أحيانا اتجاه التحديات الداخلية، كما تنادي به الحركات المعارضة في صراعها مع السلطات القائمة، وبالتطبيق في الوطن العربي فإن المصطلح الأكثر تداولا فيها لوصف الظاهرة هو مصطلح الجمعيات الأهلية، الذي ارتبط بالنشأة الوطنية لكثير من تلك المنظمات أثناء الاستعمار والتي احتفظت باستمراريتها بعد الاستقلال، والتي يمكن وصف واقعها من خلال ما يلي:

-1

* النشأة: حيث يمكن ملاحظة تفاوت شديد بين الدول العربية فيما يتعلق بتاريخ نشأة الجمعيات الأهلية فيها.

[1]ثامر كامل محمد، المرجع السابق ،ص: 30.
[2]المرجع نفسه، ص: 31

* العدد: ويمكن ملاحظة تفاوت مماثل في سعة انتشار الجمعيات الأهلية على مستوى البلدان العربية بتأثير عدة عوامل مختلفة كالحجم، السكان، التكوين الاجتماعي للسكان، مستوى التطور الديمقراطي وتأثيرات العامل الاجتماعي- الاقتصادي المرتبط بدور الدولة وازدياد الاهتمام الدولي والدعم الخارجي لنشاط تلك الجمعيات، وتزايد دعم الحركات الإسلامية لفكرة العمل الأهلي الذي ارتبط بدور مؤسسة الأوقاف.

* النشاط: فبينما تنشط بعض الجمعيات في مجال تقديم المساعدة للفقراء، تنشط أخرى في مجال رعاية المعوقين وذوي الاحتياجات الخاصة، وتوفير التعليم العالي للطلاب، وتقديم الخدمات الطبية والصحية، وأخرى تعنى بالمرأة وحقوق الإنسان والبيئة والتي يلعب التطور السياسي دورا كبيرا في التحكم فيها.

* العلاقات مع السلطة: يعاني كثير من الجمعيات الأهلية -عادة- درجات متفاوتة من تدخل السلطة في شؤونها بدءا من الضوابط التي يضعها لتأسيسها حتى توجيه أنشطتها وتعيين ممثلين لها في هذه الجمعية أو تلك لهذا الغرض، إنتهاءا بتجميد نشاطها،وأحيانا بحلها وتعقب نشاطها.

وفي ضوء هذه الإشكاليات تواجه عملية تحديد معنى المجتمع المدني في العالم العربي إجرائيا عدة تحديات نابعة من انعدام التحديدات الدقيقة التي سبق أن اعتمدت من توصيف المفهوم إلى عدة أسباب رئيسية أهمها:[1]

* جدة استخدام هذا المفهوم نسبيا وكونه من المفاهيم المنقولة عن ثقافة سياسة أخرى.

* التبدل السريع في المضمون النظري للمفهوم للتبدل السريع للتجربة العملية بالوطن العربي.

[1] احمد زايد، المرجع السابق، ص 43، .44.

* بروز عدة تباينات بين الأقطار العربية طبقا لمستوى التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والثقافي والتركيب الديمغرافي من ناحية ودرجة الانسجام والتجانس القومي من جهة ثانية، وكذا تفاوت مستوى الدخل وما يترتب عليه من مردودات اجتماعية واقتصادية.

*وجود بعض مكونات المجتمع التقليدي إلى جانب بعض رموز المجتمع الحديث ومكوناته في معظم أجزاء المنطقة العربية، مما يعكس أنماط من العلاقات تتراوح بين الاستقرار والتعايش أحيانا، والتوتر والصراع في حالات أخرى الأمر الذي يقود إلى عدم استقرار الأرضية الصالحة لبناء مجتمع مدني حديث.

*هيمنة الريف وعصبياته على المدينة ومجتمعاتها في بعض الدول العربية.

*التأثير السلبي للأفكار المحافظة والماضوية التي تعتمد القول بأن التنمية السياسية والمجتمع المدني يعبران عن تراث حضاري مغاير لا يراعي خصوصيات المجتمع في العالم العربي.

إن الحديث عن المجتمع المدني كمصطلح وافد للوطن العربي هنا يستدعي حديثنا عن مجموعة من الإشكاليات السابق ذكرها كالإشكالية الأولى التي تتمثل بالتأصيل النظري للمفهوم، ثم تباين الاتجاهات الموقفية من المفهوم بين مؤيد ومعارض وأخيرا وهي الإشكالية التي تتعلق بالتحديد الإجرائي الذي صار يعده البعض بقولهم المركز الهندسي للقاء جميع الأفكار المضادة للدولة وكيف أصبح هذا المصطلح من مجتمع مدني إل مصطلح الجمعيات الأهلية مراعيا بذلك الظروف والواقع الحقيقي المعاش بالوطن العربي.[1]

[1] احمد زايد، المرجع السابق،ص45

5-آلية تفعيل دور المجتمع المدني:

أولا: اعتماد رؤية شاملة ومحفزة للتنمية:

أ/ إن شعار "فكر عالميا ونفذ محليا Think globally and act locly "أصبح بمثابة الوصية الأولى من وصايا التنمية المستدامة.

ب/ آلية عمل تنفيذ هذه الرؤية بين الحكومة وبنى المجتمع وذلك ب:

1 تحسين الأداء الداخلي لمنظمات المجتمع المدني والعمل على تطوير الممارسات المؤسسية، والتأكيد على أهمية تداول وتجدد القيادة.

-2 مشاركة المرأة والشباب في العمل الإنمائي والدفاعي كمدخل للتنمية المتكاملة.

ثانيا: آلية عمل الشراكة بين الحكومة وبنى المجتمع المدني:

1- وضع الأسس السلمية لبناء الشراكة، عبر توفير الجو السياسي والتشريعي الذي يسهل على منظمات المجتمع المدني القيام بدورها في ظل احترام الاستقلالية المؤسسية.

2- إنجاز قانون جديد بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني، يعزز من دور الجمعيات ومن استقلاليتها ومن حرية التنظيم وحرية الرآى وحرية التعبير,

3- اعتماد معايير واحدة، في التعامل مع منظمات المجتمع المدني وتطوير أجواء الثقة المتبادلة.

4-تيسير تبادل وتفاعل الخبرات والتجارب مع منظمات المجتمع المدني وتهيئة المناخ لدور لأكثر فعالية لها في عملها التنموي. [1]

[1] كمال مهنت،مرجع سابق،ص7

5-تحديد الدور التكاملي لكل من الحكومة ومنظمات المجتمع المدمي واشتراك ممثلي المجتمعات المحلية والناس، أصحاب الشأن، عبر آليات تعزيز المشاركة المجتمعية وتطوير مفاهيم الديمقراطية.

ثالثا: آلية تفعيل المجتمع المدني التنموي والدفاعي عبر الشراكة مع الحكومة[12]:

اعتبار أن الفقر والبطالة والأمية هي نتاج سياسات غير سليمة سواءا كانت محلية أو دولية، وإن حل تلك المشكلات لن يتحقق بدون عدالة حقيقية سياسية واجتماعية واقتصادية تضع في إعتبارها التركيز على النساء والأطفال وكافة الفئات المهمشة والضعيفة، ولذلك ضمن الخطوط العامة التالية:

1-وعي من قبل بنى المجتمع المدني للقضايا المطروحة وبلورت رؤية واضحة ومحددة حول الحلول المطلوبة على الصعيد الوطني على أساس أن الحكومة هي المسؤولة عن شؤون المواطنين، وإن الهيئات الأهلية وبنى المجتمع المدني لها دور مشارك وتكاملي وقوة ضاغطة من أجل تصويب السياسات العامة.

2-عدم وقوع منظمات المجتمع المدني في الفخ المنصوب لها، أي أن تأخذ دور الدولة في المجال الخدماتي عبر القيام بالدور المفترض أن تقوم به الدولة.

-3 في إطار الشبكات وتوزيع المهام على الأعضاء من خلال اختصاص كل جمعية العمل على أن تتولى كل جمعية قيادة البرامج والنشاط على صعيد مشترك في المجال الذي تبرع فيه وشكل اهتمامها الأول.

القيام بتنفيذ برامج طويلة وقصيرة لمدة من أجل توعية المجتمع والعاملين في المنظمات غير الحكومية والتدريب على المشاركة الشعبية الفاعلة في إدارة المجتمع وصنع القرار السياسي.

[1] كامل مهنا، مرجع سابق، ص ص 9،8.
[2] المرجع نفسه، ص: 10.

5- القيام بوظيفة الرقابة الشعبية المؤسسية على الدولة وهي تؤدي دورها وتقوم بوظيفتها.

6- التوجيه نحو تدبير مصادر التمويل الذاتي لتوفير أكبر قدر من الاستقلالية للمنظمات غير الحكومية.

7- توفير نماذج رائدة في مجالات مكافحة الفقر والبطالة والأمية وتوفير فرص العمل.

8- إطلاق طاقات عمل ومبادرات المنظمات القاعدية والشعبية ودعمها بالخبرات والطاقات.

9- وضع وتعميم نموذج التنسيق بين المنظمات الأهلية المحلية الهادفة إلي العمل المشترك في برامج مراكز للتنمية المحلية.

10-تطوير مفاهيم وأداة بنى المجتمع المدني لممارسة شراكة متكافئة ومتفاعلة مع الحكومة.

معوقات تطوير مؤسسات المجتمع المدني:[1]

إن المجتمع المدني هو كأي قطاع آخر في وطننا العربي يتعرض إلى معوقات وعراقيل تقف في وجه تطور وقيامه بأدواره الحقيقية منها ما يلي:

أ/ على الصعيد العام: إن ما يمكن ملاحظته في تتبع سير العمل الجمعوي لمنظمات المجتمع المدني هو ما يلي:[2]

1-غياب الرؤية الواضحة في العمل، والغرق في الجزئيات والتفاصيل.

2-طغيان ثقافة الانقسام والتشرذم مما يبعثر الجهود ويعطل الطاقات ويضيع الهدف الرئيسي.

[1] كامل مهنا : تفعيل دور المجتمع المدني لتعزيز مشاركته في عملية التنمية – أليات تفعيل دور المجتمع المدني-مفوضية المجتمع المدني، الجامعة العربية، القاهرة، 12 مارس 2008م، ص .5

[2] نفس المرجع ، ص : 14.

3-اعتماد أساليب النقد المتواصل خاصة السلبي والهدام منها.

-4 تبني الثقافة القطعية في ممارساتها، أو طريقة "البلاغ رقم واحد"، أو أسلوب الأسود والأبيض، أي أن نقوم بتغيير كل شيء دفعه واحدة أو لا نفعل شيئا، مما يؤدي إلى الفشل، وغالبا عن حسن نية فنشعر بالإحباط وتحميل الآخرين وزر الفشل وإدعاء النقاء الذاتي والطهرانية، وذلك بدل العمل من خلال خطة محددة ومحفزة تنفذ على مراحل، فلا تراكم ولا تواصل ولا اعتماد للتطور التدريجي في تنفيذ إستراتيجية طويلة الأمد.هيمنة الفرد ال boss" " في مجتمعاتنا في المنزل، المدرسة، الشركة، الحزب، الجمعية، العشيرة، وصولا إلى الدولة وبالتالي غياب روح الفريق والعمل الجماعي.

-6 الواقع القائم والكلام الموجه للنخبة المثقفة التي يقع على عاتقها مسؤولية التغيير في المجتمعات ومن ضمنها بنى المجتمع المدني، والذي غالبا ما نتصرف علي أساس أن يكون رأينا هو الواقع بدل أن نعمل علي تطوير الواقع لكي يقترب من الرأي الذي نؤمن به.

7- وجود هوة بين ما يقال وما نفعل.

ب – معوقات على صعيد بنى المجتمع المدني:

1- عدم تبلور المجتمع المدني بشكل مستقل عن الدولة.

2- عمل فردي وغياب روح الفريق داخل مؤسسات المجتمع المدني.

3-عملية الذاتية داخل كل هيئة في التعاطي مع الآخرين: بحيث أن إنشاء الشبكات يقتضي تضحيات من المنظمات وقياداتها على حساب الذات ولصالح العمل المشترك، وأن تكون عملية ذات اتجاهين – أخذ وعطاء.-

4-صعوبة الانتقال من الخدمات إلى التنمية، أي الانتقال من ذهنية الخدمات إلى برامج التنمية، فالتنمية بمفهومها الجديد تتطلب تخطيطا واعيا، فكونها مسؤولية الجميع تتطلب قناعة والتزام فكري يسعى لتعديل المخلفات القديمة وتحقيق الصالح العام[1].

5-تراجع المساعدات المالية، فتراجع المساعدات خاصة عند تلك التي تعاني من ضعف في التمويل يعطل عملية التحول من الخدمات إلى التنمية.

6-العائق التشريعي: إن التشريعات الناظمة للعلاقة مع الحكومة والتطبيق الخاطئ يلغي استقلالية المؤسسات الأهلية وبنى المجتمع المدني.

7-طبيعة برامج عمل المنظمات واعتمادها الأسلوب المؤقت والذي لا ينسجم مع المفاهيم الجديدة في إعطاء الأولوية للعامل البشري وتوسيع قاعدة المشاركة في عملية التنمية.

8-عدم توفر أهلية داخلية لدى هذه المؤسسات بمعنى أن يكون كل عضو في هذه الهيئات ملتزما بمبادئ التنمية، وتمليك الأعضاء العاملين الرؤية التنموية وإشراكهم في عمل ميداني في هذا الاتجاه، وتمكين العاملين أي الاستفادة من الطاقات المتوفرة محليا، ودعم المبادرات الفردية والعامة وتنميتها لتكوين قيادات محلية.

9-معوقات لها علاقة بطبيعة العمل الجماعي، إذ يبرز فيه كما هو الحال في الواقع السياسي نوع من الصراع على مناطق النفوذ ويظهر في أشكال مختلفة (حزبية، مناطقية، طائفية...).

10-عمق الفجوة بين النظرية والتطبيق.

11-تخلف برامج عمل وهياكل المنظمات، وضعف الممارسة الديمقراطية الداخلية والتنافس والتكرار والانقسام فيما بين المنظمات غير الحكومية وقصور البناء الإداري والمؤسسي وضعف العامل الذاتي لأعضاء الشبكات.

12- وجود بعض الشبكات "كعدة للشغل" بقرار ممن أفراد أو بعض الهيئات من أجل الحصول على التمثيل وسياحة المؤتمرات والسفر الدائم.

[1] كمال مهنت،مرجع سابق،ص14

ج/ معوقات تتعلق بالأنظمة والحكومات:

1- غياب الديمقراطية السياسية والمجتمعية.

2- تقليص المشاركة الأهلية والشعبية في الإدارة المجتمع وصنع القرار السياسي.

3- بيروقراطية الدولة وعدم قيامها بمسؤوليتها اتجاه المواطنين.

4- المركزية وسيادة منطق الاستبداد الأبوي السياسي والتي تؤدي إلى مصادر العمل المدني وتقليصه.

5- التشريعات التي تعوق دور الفرد والمجتمع وتتعارض مع الديمقراطية وحقوق الإنسان وخاصة تشريعات الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني.

6- محاولات الأنظمة للالتفاف حول دور المنظمات غير الحكومية، بخلق منظمات تابعة للأجهزة التنفيذية للدولة والإدعاء بكونها منظمات غير حكومية وذلك لاستقطاب التمويلات الدولية، وإجهاض الدور والإنمائية للحكومة.

7- عدم وجود شراكة حقيقية بين القطاع العام ومنظمات المجتمع المدني، إن كلمة شراكة تفرض وجود نوع من الندية، فهل ينظر القيمون على القطاع العام إلى ممثلي المجتمع المدني نظرة مساواة أم هناك نظرة فوقية.

-8 استمرار العديد من الهيئات المانحة في التعاطي بذهنية "المشروع" و"المساعدة" الموروثة عن الاستعمار، بدل التعاطي بروح الشراكة "PARTENARIAT" أي أن نتشارك فيما بيننا كل حسب إمكاناته وتوجهاته من أجل توفير التنمية والعدالة الاجتماعية.

-9 إن الجزء الأكبر من المساعدات يصرف على إنجاز الدراسات وإقامة المؤتمرات وبرامج التدريب والتأهيل، وليس في العمل على تقوية القدرات الذاتية لكل جمعية لتعزيز برامج

التنمية الذاتية، بالإضافة إلى التراجع في حجم المساعدات من قبل الهيئات المانحة للجمعيات الأهلية[1].

-10 تعاظم النظرة الفوقية في ظل سياسة اقتصاد السوق وطغيان القيم المادية على ما عداها، بالرغم من الخطابات حول التنمية المستدامة وحقوق الإنسان.

إن الحديث عن المجتمع المدني قادنا للحديث عن مجموعة من المعوقات والعراقيل التي من شأنها أن تطيح بمثل هذه المنظمات والمؤسسات التي تهدف لخدمة الصالح العام ورفع مستوى المعيشة والحفاظ على استقرار وأمن المجتمع ككل، وهذه العوائق المتمعن فيها يرى بأنها كما ساهمت في ركود العمل الجمعوي وبروز الانشقاقات من شأن إعادة النظر فيها وإصلاح الهفوات والفجوات أن يحولها إلى آليات ونقاط فاعلة من شأنها تفعيل وتطوير أدوار المنظمات والجمعيات والعمل على تحقيق أهدافها الأولية المسطرة وخدمة المجتمع.

3-**نظرية الثقة** : تستند هذه النظرية علي تلاشي الثقة بين القطاع الخاص و المتعاملين معه حول نوعية السلع و الخدمات التي يقدمها لهم (مثل الخدمات الصحية ، التعليمية ،.....)و بالتالي يلجأ هؤلاء العملاء إلي قطاع أخر و هو القطاع الثالث أي الجمعيات و المنظمات غير الهادفة للربح لتأمين مثل تلك السلع و الخدمات و هكذا فكلما إنخفضت الثقة بين المتعاملين و القطاع الخاص يزداد ميلهم للإعتماد على الحركة الجمعوية مما يفسر زيادة حجمها و أنشطتها .

4-نظرية الإعتماد المتبادل : إذاكانت النظريات السابقة قد رسمت صورة متوترة للعلاقة بين جمعيات المجتمع المدني و الدولة ، و بالتالي إعتبارأن قوة طرف تخرج من ضعف الأخر ، فإن هذه النظرية تعطي تفسيرا مغايرا لتلك العلاقة ، حيث لا وجود للصراع أو المنافسة بينهما ، بل تعاون و شراكة و إعتماد متبادل بين الدولة و المجتمع

[1] كمال مهنت،مرجع سابق،ص15

المدني ، فأفاق الدولة و السوق من جهة و حاجة المجتمع المدني للدعم الحكومي المادي و القانوني من جهة أخري يقود إلي إقامة علاقات تعاون و تكامل من أجل إشباع الحاجيات و مواجهة المشكلات ، و من هنا تفترض هذه النظرية أن تزيد الدولة في أنفاقها علي سياستها الإجتماعية ، و تقيم عقود شراكة مع الجمعيات في الميادين الصحة و الخدمات الإجتماعية [1].

إن الهدف هنا من إستعراض هذه المقاربات النظرية العلمية هو فهم و تفسير الواقع الذي تتم دراسته ، من خلال مدخل نظري يتوائم و خصائص ذلك الواقع و عدم إتساق النظريات الموجودة مع طبيعة مجتمع الدراسة يعيق الفهم ،و يعد المجتمع المدني عامة و الجمعيات خاصة من المفاهيم الوافدة من البيئة الغربية المختلفة جذريا عن بيئتنا، لذا فالمحددات و المعوقات المميزة مثل هذا المفهوم نظريا لا نجدها في واقع الأمر في البيئة العربية التي تتناولها الدراسة ، مما يصعب مسألة تطبيق هذه النظريات الغربية ، لهذا فإن تناول هذه المفاهيم التي فرضت نفسها علينا يجب أن يتم من منطلق مناقشتها و نقدها و إستخدامها بكثير من التحفظ قصد توطين ما يمكن أن يتطابق مع الخصوصيات المحلية.

والباحث في المواضيع الإجتماعية في الوطن العربي كما في الجزائر ،سيجد لا محالة التباين الواضح في خصائص كل طرف و القيم و الأسس التي بني عليها ، فالمجتمع الغربي قائم على الفردية و العلمانية و الوطن العربي لا يزال يعيش في خضم العادات التقليدية و التخلف والمشاكل الإقتصادية إلى جانب إختلاف المواضيع أو المشكلات المدروسة و سياقاتها التاريخية و الراهنة ، مما يجعل ذلك الباحث مطالب بالتخلص من التبعية النظرية و إعتماد المداخل التصورية للواقع الإجتماعي المحلي.

ثانيا :الحركة الجمعوية بالجزائر

[1] كمال مهنت،مرجع سابق،ص60

1)تاريخ الحركة الجمعوية بالجزائر:[1]

إن تاريخ الجمعيات في الجزائر على غرار العالم العربي أيضا هو حديث النشأة ، بحيث لا يتعدى أواخر القرن التاسع عشر رغم الحديث عن وجود مؤشرات لجذور المجتمع المدني في التراث العربي الإسلامي لدى عدد من الناشطين والباحثين العرب من خلال أشكال تقليدية و طبيعية كالقبيلة والزوايا و الأوقاف ...إلخ ، وهذا ما دعا البعض الآخر إلى إعتبار مفهوم المجتمع المدني وما يضمه من حركة جمعوية وتنظيمات مدنية ونوادي وإتحادات ... ظاهرة لا تاريخية مشتركة بين الدولة العربية .

واعتمادا على ما أشار إليه " أحمد توفيق المديني " الذي يقول في سياق الحديث عن الجزائر سنة 1930 تأسست في الجزائر جمعية رسمية تتمتع بالذاتية القانونية ولها الحق في قبول الهبات والتبرعات والأوقاف ، يرئسها شيخ مدينة الجزائر ، ولها خمسة أعضاء مسلمين وخمسة أعضاء من الأوروبيين ، أما مداخلها فهي من الإعانة الدولية السنوية وقدرها " **160000** " فرنكا ، ومن مداخيل التبرعات والصدقات وقليل ماهي .كما يشير إلى وجود جمعيات ذات طابع خيري سنة 1884 تم إنشائها بدعم من الإدارة الفرنسية ، وقد أصبح إنشاء الجمعيات مقننا عام 1893 ، حيث وضعت قواعد لهذه الجمعيات ، وينص القانون . حسب المديني . على :[2]

أنه يمكن إنشاء جمعيات تعاونية أهلية في كل منطقة بلدية ويكون مركز الجمعيات في مركز العمّالة أو مركز العمالة الثانوية ، وتكون لها فروع في كل منطقة بلدية ،(والعامل البريفي) هو الذي يسمى رئيسها بطلب من المجلس أو اللجنة البلدية، وأمين مال الجمعية يجب أن يكون القابض البلدي ، وعندما تتأسس جمعية يجب أن يعرض قانونها على الوالي ويصادق عليه ، ووظيفة هذه الجمعيات هي إعانة الأهالي الفلاحين الفقراء.. وقد كانت هذه الجمعيات تعرف بالجمعيات الإحتياطية وذلك نسبة إلى مهمتها المتمثلة في جمع كميات من

[1] عبد الناصر جابي ، النظام السياسي الجزائري ، المجتمع الجزائري بين الأزمة ووالإنتقال ، إشراف عبد الله حمودي ، وعي المجتمع ذاته ، دار توبقال للنشر الدار البيضاء ، المغرب ، ط19981 ، ص ص . 199

[2] أحمد توفيق المدني ، كتاب الجزائر ، المؤسسة الوطنية للكتاب 1984 ، ص . 166

القمح والشعير ووضعها في مخازن إحتياطية لمواجهة سنوات العجاف ، وكان بإمكان الفرد أن ينخرط في هذه الجمعيات شرط أن يتعهد بدفع حصة من حصاده السنوي ، وكان مجموع الحصص يمثل رأس[1]غير أنها باءت بالفشل بسبب الموقف العدائي للفلاحين اتجاهها وقد كان واضحا أن هدفها الأساسي هو ترسيخ وإستقرار الإدارة الفرنسية في مختلف البلديات ، وفي بداية القرن العشرين ظهرت الجمعيات والنوادي المتنوعة والتي وإن دلت على شيء فإنما تدل على النضج واليقظة التي تزامنت مع جهود رواد النهضة في الجزائر ، يقول الدكتور أبو القاسم سعد الله : "... إن معظم الجمعيات والنوادي التي ظهرت لأول مرة كانت خلال العشرية الأولى من هذا القرن ، أما قبل ذلك فلم يكن يوجد سوى نوعين من الجمعيات المدعومة من طرف الحكومة العامة أيضا ، وهي الجمعيات الخيرية التي تتولى الإشراف على توسيع المساعدات والصدقات على الفقراء في المدن ، والثانية هي جمعيات الإحتياط التي تتألف عادة من المزارعين لحماية الفلاحين في السنوات العجاف.[2]

وقد سمحت السلطات الفرنسية بتكوين الجمعيات الإجتماعية والتعليمية منذ بداية القرن العشرين، وهو ما فسخ المجال لظهور عدة جمعيات ونوادي في العاصمة وقسنطينة ومختلف مدن الجزائر، وقد توسع ذلك مع نشاط الحركة الإصلاحية وظهور الأحزاب السياسية وجمعية النواب، وقد رافق ذلك نوع من التسامح من الإدارة الفرنسية لإنشاء مثل هذه الخلايا الإجتماعية مادامت تحت رقابتها الشديدة، وقد شهدت مدينة قسنطينة وحدها ميلاد حوالي 26 جمعية مدنية قبل الحرب العالمية الثانية وقل مثل ذلك في غيرها من أنحاء القطر وهي المرحلة التي تأسست فيها العديد من الجمعيات البارزة مثل جمعية العلماء المسلمين (1830) والتي كان لها دور رائد في رفع الوعي، لدى العامة والخاصة وإستنهاض الهمم للجهاد في سبيل الحرية والإستقلال، إلى جانب الدور

[1] عبد الناصر جابي ، مرجع سابق، ص . 200
4 [2] أحمد توفيق المدني ، المرجع السابق ، ص . 167

التعليمي الديني الهام الذي رسخت من خلالها المبادئ الإسلامية، والشخصية العربية لدى الجزائريين مقابل مجهودات الإدارة الفرنسية، في طمس الهوية الجزائرية وفرنستها، وقد تأسست على غرار هذه الجمعية جمعيات هامة مختلفة مثل الكشافة الإسلامية الجزائرية 1936، وجمعية الهلال الأحمر الجزائري 1957، وغيرها من الجمعيات التي لعبت دورا هاما في رفع مستوى الوعي والتعاون والتكافل بين الجزائريين إبان الإستعمار والتخفيف من معاناتهم ومشاكلهم، غير أن هذه الجمعيات بدأت تتلاشى بعد الإستقلال وذلك بانتفاء أسباب وجودها، فقد كانت في معظمها جزءا من الحركة التحررية التي قاومت الإستعمار الفرنسي وقادت البلاد إلى الإستقلال،[1] وبعد هذا المنعرج التاريخي أصبحت الدولة تلعب الدور الرئيسي في تغطية مختلف حاجيات المواطن، فلم تظهر الحاجة إلى وجود جمعيات أو منظمات توازي نشاط

الدولة أو تكملها كما أن قوانين الدولة لم تشجع على النشاط الجمعوي[1] فقد كانت تضيق الخناق على هذه التنظيمات، وتخضعها للرقابة والإشراف من طرف هيئات الحزب الحاكم ، حتى أن إدراجها ضمن مؤسسات المجتمع المدني يعد تعسفا فقد كانت هذه المنظمات الجماهيرية تفتقر إلى حرية التفكير والتعبير والمبادرة ، بل كانت مؤسسات تابعة لأجهزة الدولة ، وهو ما نلمسه في نصوص وقوانين تلك المرحلة مثلا : الميثاق الوطني لعام 1976 الذي يشير إلى أنه :" تخضع المنظمات من حيث سيرها الداخلي لقوانينها الأساسية وأنظمتها التي يجب أن تتفق مع إيديولوجية حزب جبهة التحرير الوطنية وتوجهاته ونصوصه الأساسية ، وإذا كان الحزب يلعب إزاء المنظمات الجماهيرية دور الحافز والموجه والمراقب فإن عليه أن لا يضعف إمكانية المبادرة لديها فضلا عن أن

[1] أبو القاسم سعد الله ، تاريخ الجزائر الثقافي ، ج5 ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ص . 203.

يحل محلها ، وبناءا على ذلك يتحتم أن يتولى مناضلون من الحزب المسؤولية داخل هذه المنظمات إبتداءا من مستويات معينة[1] .

وهو أيضا ما تؤكده المادة (100) من دستور 1976 وغيرها من النصوص في المواثيق والدساتير ومختلف القوانين التي عرفتها الجزائر آنذاك والتي تتفق جميعا في التأكيد على الرقابة الصارمة لنشاط المنظمة ومحدودية هامش الحرية التي تتمتع به ومن أهم المنظمات الجماهيرية التي عرفتها هذه المرحلة :الإتحاد العام للعمال الجزائريين، الإتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين، الإتحاد الوطني للشباب الجزائري، المنظمة الوطنية للمجاهدين، الإتحاد الوطني للنساء الجزائريات .[2]

هذا الوضع إستمر حتى أكتوبر 1988 أين شكلت أحداث الإنتفاضة الشعبية منعرجا جديدا في مسار الدولة الجزائرية، حيث إضطرت إلى وضع دستور جديد (1989) الذي أقر حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والأحزاب.

ومن ثم صدرت عدة قوانين جديدة من بينها قانون الجمعيات (31-90) الذي يسمح بظهور آلاف الجمعيات المحلية والوطنية في وقت قياسي، وقد ساعد ضعف الدولة المرتبطة أساسا بالوهن الإقتصادي وفقدان الثقة السياسية في فتح الثغرات أمام الحركات الإجتماعية والسياسية والثقافية، حيث تعددت هيئات الدفاع عن حقوق الإنسان كذا الحركات الشبابية والنسوية، إلى جانب التعدد الواضح لأحزاب السياسية كما تمدنت الحركة الإجتماعية في شكل جمعيات مختلفة مست مجالات نشاط واسعة حتى أنها صارت موضحة فكل فئة وكل حي وكل مجموعة مهنية تؤسس جمعيتها وتبدأ في المطالبة بالدعم المالي من أجهزة الدولة المحلية والوطنية ولا يدري كيف تصرف هذه الأموال.[3]

[1] أبو القاسم سعد الله ، نفس المرجع ، ص 313 - . 316

[2] - الميثاق الوطني 1976 ، ص 68

[3] إسماعيل قيرة وآخرون : مستقبل الديمقراطية في الجزائر ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2002 ص . 42

وقد بلغ عدد الجمعيات في الجزائر سنة 1992 حوالي 25.000 منظمة وإتحاد ورابطة وجمعية وليصل إلى 45000 جمعية محلية و800 جمعية وطنية سنة 2004، ويوجد في الجزائر العاصمة وحدها حوالي عشرة آلاف جمعية محلية وهي جمعيات متنوعة من حيث المجالات والأهداف فقد تجاوزت هذه الجمعيات مجرد تقديم المساعدة الإجتماعية أو العمل الخيري، إذ أصبحت تناضل من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان ، حقوق الطفل ، ترقية المرأة والدفاع عن حقوقها وتعليمها خاصة في الأرياف ، محو الأمية ، إعلام وتنشيط وإدماج الشباب ، رعاية الفئات ذات الإحتياجات الخاصة وغير ذلك من الإهتمامات الرياضية ، العلمية ، الترفيهية ، المهنية ، الدينية ، ...، حيث إهتمت بمختلف شرائح المجتمع ومختلف إحتياجاته ، وسعت إلى ترقية المجتمع وتنميته كل بطريقتها وبإمكانياتها وفي ميدانها

2)تطور الإطار التشريعي المنظم للجمعيات[1]:

إن الدستور هو القانون الأساسي الأسمى الذي يرسم التصورات العامة والذي يضمن الحقوق الفردية والجماعية ويكفل الحماية القانونية والرقابة على عمل السلطات العمومية ، ثم القوانين والمراسيم التنفيذية المحددة لكيفيات تطبيق المبادئ الدستورية .

ويعد قانون الجمعيات من أهم تلك القوانين كونه يحكم ظاهرة جديدة وفي غاية الأهمية في بلورة مجتمع مزدهر يسوده النظام والإستقرار.

وفي الجزائر فإن تطور النصوص التنظيمية للحركة الجمعوية يبين أن هذه النصوص التي هي دائما ما تعبر عن الإرادة السياسية للسلطة المركزية كانت لها في أغلب الأحيان تأثيرا كبيرا في تحديد وضعية ومكانة الجمعيات في المجتمع .

[1] عزمي بشارة ، مرجع سابق ، نقلا عن علي الكنز ، من الإعجاب بالدولة إلى إكتشاف الممارسة الإجتماعية ، مجلة المستقبل العربي ، عدد 158(أفريل (1992 ص . 77

وبداية النصوص التنظيمية للمجتمع المدني والحركة الجمعوية كانت باستمرار تبني العمل بقانون الجمعيات الفرنسي الشهير عام 1901 م ، والذي كان سائدا خلال المرحلة الإستعمارية وساهم في تغطية تحرك المجتمعات الجزائرية ، وهذا التوجه عكسته من جهة أكثر وضوح مواد الدستور الجزائري لسنة 1963 خاصة في المادة 19 التي أكدت من ناحية أن حرية الصحافة ووسائل الإعلام وحرية تأسيس الجمعيات ، ولكن من جهة أخرى وفي المادة 22 من الدستور نفسه توجد شروط صارمة ومطاطة للسماع بعمل الجمعيات ، وهي ألا يتم إستغلال أي من الحقوق المذكورة في المادة 19 في المساس باستقلال الأمة وسلامة التراب الوطني والوحدة الوطنية ومطامح الشعب الإشتراكية ووحدانية جبهة التحرير الوطني.[1]

وهذه القيود غير محدد بدقة بحيث تحتمل مختلف التأويلات والقراءات .

ففي مارس 1964 صدر منشور يفسر المبادئ الدستورية ويحدد كيفيات التأسيس والتسيير والعمل لدى الجمعيات الوطنية والمحلية لكن في ظل القانون الفرنسي لعام 1901 الذي بقي ساري المفعول بطريقة شكلية وسطحية لأن إرادة السلطة كانت مع المراقبة والتحكم في حقل العمل الجمعوي وليس تحريره بإعطاء صلاحيات واسعة للإدارة في الترخيص لاعتماد الجمعيات ومتابعة أنشطتها خاصة بعد سلسلة الإضطرابات التي عرفتها الجزائر في الأشهر الأولى للإستقلال في الجوانب السياسية والإجتماعية وغيرها ، ومن حيث شرعية المؤسسات الحاكمة وعدم إستقرار وضعف الإجماع الوطني والنزاعات المحلية والجهوية.[2]

وفي سنة صدرت الأمرية رقم 79 –71 بتاريخ 03/12/1971 والتي عدلت في 07/06/1972 تنص على شروط صارمة في قبول إعتماد الجمعيات منها الموافقة الثلاثية على ذلك من طرف وزارة الداخلية ووزارة القطاع والولاية مع السماح بتأسيس الجمعيات الثقافية والفنية والرياضية ، أي التي لا تشكل أي تعارض مع سياسات الدولة ومشاريعها ثم جاء دستور 1976 في ظروف الحرب الباردة وسيادة الفكر الساري فكان أقل تحررا

[1] عزو محمد عبد القادر ناجي : الحق في تكوين الجامعات والمؤسسات الأهلية بالجزائر ، منتدى الحوار المتمدن 2261 - /www.ahewar.org
[2] عبد الناصر جابي : العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر الواقع والأفاق ، نوفمبر ، 2006 ، ص 40

وتفتحا على الحركة الجمعوية وأكثر تشددا في مراقبتها ومحاولة إستغلالها للأغراض السياسية رغم تأكيده على حرية الجمعيات لكن وفق شروط ، فالمادة 55 منه تنص على حرية التعبير والتجمع مضمونة شرط عدم تعارضها مع الثورة الإشتراكية ، والمادة 56 تقول بحرية الجمعيات التي يتم تطبيقها في إطار القانون.

وبعد سلسلة من المواد الأخرى جاءت المادة 73 للمخالفين من عواقب أن تتعارض المواد السابقة مع مبادئ وحدة الشعب والتراب الوطني والأمن الداخلي والخارجي للدولة والثورة الإشتراكية ومصالح المجموعة الوطنية.

وبقيت مثل هذه لأنظمة التشريعية سارية إلى غاية سنة 1987 مع صدور القانون 15-87 في 21 جويلية 1987 والذي مثل نوعا من الرغبة في تحرير العمل الجمعوي وإعطاءه فرصا أكبر في معالجة القضايا الإجتماعية مع بداية الأزمة الإقتصادية فألغيت بعض القيودالتي كانت موجودة في القانون السابق ، بحيث أظهرت الدولة سماحا ضئيلا إتجاه الحركة الجمعوية ، لكن من جهة أخرى غير كافي لأنه لم يكن تحرريا بشكل كبير وذلك بتحديد الإطار الذي لا يجب على الجمعيات أن تخرج منه ، والمادة 04 تشترط على الجمعيات عدم العمل ضد المؤسسة أو الوحدة الوطنية ودين الدولة واللغة وإختيارات البلاد

ثم جاء قانون 1987 متأخرا في تسامحه لأنه خلال السنة الموالية بلغ الإحتقان الإجتماعي ذروته وقامت إنتفاضة 1988/10/05 هذه الأخيرة التي أحدثت تغييرات جذرية في الجزائر في مختلف الجوانب .

فجاء دستور 1989 الذي دشن مرحلة جديدة في تاريخ البلاد مرحلة التعددية السياسية والإنفتاح الديمقراطي ، حيث أنهى نظام الحزب الواحد وسمح بحرية التعبير والتظاهر وحرية الصحافة ...إلخ ، ورفع الكثير من القيود وساهم في ديناميكية وزخم جمعوي لم يسبق له مثيل حتى سميت بمرحلة الإنفجار الجمعوي .[1]

[1] 1 - جريدة الخبر ، ع . 3547

وفي 04 ديسمبر 1990 صدر قانون 90-31 الخاص بالجمعيات ليكرس الإعتراف الدستوري بحرية

الجمعيات ويحدد طرق وجودها ونشاطها ، فكان هذا القانون نقطة الفصل مع النظام السابق سواء على مستوى القانون أو السياسي أو الإجتماعي .

ب. في الجانب السياسي : ضعف المنظمات الجماهيرية التي تضم بحق لوائحها جمعيات يهيمن عليها الحزب الواحد وظهرت بدلا منها التعددية في الميدان الجمعوي والنقابي بالتوازي مع التعددية السياسية

في الجانب الإجتماعي

ج. العمل الجمعوي على كل الميادين الإجتماعية والثقافية والصحية والخيرية ...

المادة -2- من القانون 31-90 تؤكد أن الأشخاص أحرار في وضع معارفهم ووسائلهم وأموالهم لترقية مختلف الأنشطة التي تهم حياتهم المهنية أو الإجتماعية أو العلمية في إطار تعاقدي مؤقت أو دائم للأهداف غير ربحية ، وتعتبر الجمعية قانونية وفقا للمادة -07- من القانون.

ورغم هذا يشير البعض لكثير من العراقيل التي تضمنها قانون 31-90 من ذلك إجبارية حصول الجمعية على رخصة إدارية لتأسيسها مما يشكل عائق أمام نشاطها.

وعليه فإن قانون الجمعيات 31-90 ليس كله تحرريا رغم صدوره في مرحلة التفتح الديمقراطي والذي رغم هذا لم يمنع ظهور حركية هائلة للعمل الجمعوي لم تدم طويلا بل إنتكست أمام عودة ممارسة أحادية من طرف الإدارة ومنتهزي الفرص للترقية الإجتماعية من قادة الحركة الجمعوية.

3) -العمل الجمعوي وتصنيفاته الإجتماعية بالجزائر:

إن ما يميز الجمعيات المحلية أو الوطنية منها هو عدم التحرك أو النشاط إلا أثناء توزيع المساعدات والتمويل كدليل على غياب ثقافة العمل الجمعوي والعمل التضامني التطوعي بل إن الكثير منهم لا ينخرط إلا لتحقيق مصالحهم الشخصية مما أعزق الجمعيات في مختلف مظاهر الفساد والمحسوبية والبيروقراطية وإستغلال الأموال ... رغم دعوتها

لمحاربة هذه الآفات في المجتمع وهذا ما أفقدها مصداقيتها وأنقص في عدد المتطوعين والمنخرطين فيها وفي دراسة قام بها " عمر دراس "حول 446 جمعية وطنية شملت 24 ولاية جزائرية ونشرتها المؤسسة الألمانية " فريديريك إيبير" تحت عنوان " الظاهرة الجمعوية في الجزائر " خلص إلى أنها لا تستجيب للمعايير الدولية الواجب توفرها في عمل الجمعيات ، لذا فهي ظاهرة سطحية وبسيطة لأنها من الناحية السوسيولوجية مثلا ليس لها أي تأثير لا على المجتمع ولا على السلطة ، كما أنها لم تدم سوى سنتين فقط 1991 و 1992 وبينت الدراسة أن أغلب الجمعيات الجزائرية تفتقر للإستقرار والتخطيط والرؤية البعيدة رغم أن 70% من قاداتها لهم مستوى جامعي[2]، كما توصل الباحث إلى أنه من بين 75 ألف جمعية مصرح بها لدى وزارة الداخلية توجد 1500 جمعية ناشطة على الصعيد الوطني كله ، وأن معظم هذه الجمعيات المهيمنة على الساحة الجمعوية هي التي لها علاقات تعاون وتبعية إتجاه السلطات العمومية بدعم سياساتها أكثر من خدمة مصالح المواطنين ، وعليه يمكن إستخلاص وجود ثلاثة أصناف من الجمعيات :[1]

الصنف الأول : يمثل في الجمعيات المطلبية والدفاعية ، وهي قليلة العدد وتتعرض للمراقبة المشددة والقمع ومختلف الضغوط من طرف أجهزة الدولة مثل جمعيات الدفاع عن حقوق المرأة وقضية الأمازيغية والجمعيات الدينية ...إلخ .

الصنف الثاني : تتمثل في الجمعيات التي لها أهداف محددة ، أي التي تضم شرائح مجتمعية أو مهنية وضيقة مثل النوادي (التنس ، الفروسية ، وفئة المتقاعدين وخريجي معهد أو مدرسة معينة ،...إلخ) وهذه
النوادي لا تمثل أي خطر على الدولة ، لذا فهي لا تتعرض لمضايقات تذكر .

الصنف الثالث : وهو الأكبر عددا عن الجمعيات ، لأن عملية تأسيسها ليست صعبة كثيرا نظرا لإرتباط مؤسسيها بالإدارة ، حيث تنشأ بمبادرة أو إيجاز منها فتقوم بالتعاون مع

[1] عمر دراس :المشاركة الجمعوية وعلاقة الشباب بالسياسة في الجزائر ،crasc ، وهران ، العدد 05 ، 2002 ، ص ص 24 ، . 25

السلطات وتأييدها وتتمثل في جمعيات أولياء التلاميذ ...إلخ ، وهي لا تظهر إلا في بعض المناسبات والمواعيد التي تطلبها فيها السلطة حتى إن بعض هذه الجمعيات ناطقة باسم السلطة أكثر من تمثيلها للمواطنين.

ثم إن ضعف وهشاشة المجتمع المدني عامة والحركة الجمعوية خاصة أوجدته منذ نشأتها العلاقة غير السليمة بين الدولة بالدولة الأولى ، فمع بداية 1992 عرفت الجزائر صراعا سياسيا وعسكريا على السلطة أفضى إلى تراجع كبير في مكسب الحريات بعد إعلان حالة الطوارئ ، حيث أصبحت الجمعيات تتعرض لمضايقات عديدة ومتزايدة بداية بإصدار تعديل قانون التظاهرات العامة في 02 ديسمبر 1992 ، بحيث أصبحت مشروطة بالحصول على ترخيص مسبق بدل الإشعار للقيام بالأنشطة الجمعوية.

الهيكل الإداري والتنظيمي للجمعية :[1]

تملك الجمعية باعتبارها مؤسسة رسمية هيكلا إداريا وتنظيميا، وذلك حسبما يتناسب مع طبيعة نشاطاتها وأهدافها ، حيث أن البناء الإدارية للجمعية يعكس نوعية العمليات والإجراءات الداخلية التي تبنى عليها خطوات تحقيق الأهداف العامة التي تقوم عليها هذه المؤسسات ، كما يعكس حجم نشاط الجمعية ودرجة تنوعه وتعقده وهو الأمر الذي يؤثر في العملية التنظيمية والبناء التنظيمي الإداري للجمعية ، والشكل الموالي يوضح الهيكل الإداري لإحدى الجمعيات متوسطة الحجم في لبنان .

[1] عبد الكريم عبيدات ، الحركة الجمعوية والجانب القانوني ، مداخله ضمن ملتقى ولائي حول تكوين إطارات الحركة الجمعوية بولاية بسكرة / من 11-12 فيفري ، 2004 ، ص 05-04 ، ص . 06

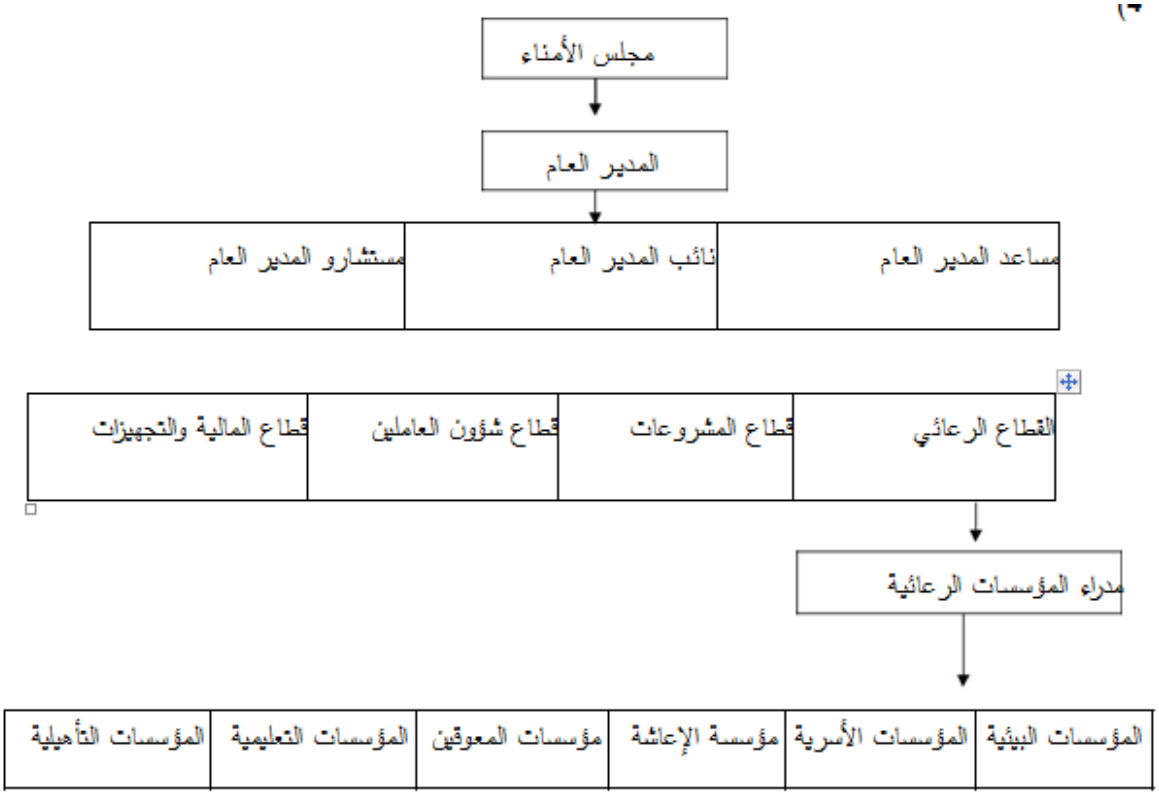
مجلس الأمناء
المدير العام
مساعد المدير العام
نائب المدير العام
مستشارو المدير العام
القطاع الرعائي
قطاع المشروعات
قطاع شؤون العاملين
قطاع المالية والتجهيزات
مدراء المؤسسات الرعائية
المؤسسات البيئية
المؤسسات الأسرية
مؤسسة الإعاشة
مؤسسات المعوقين
المؤسسات التعليمية
المؤسسات التأهيلية

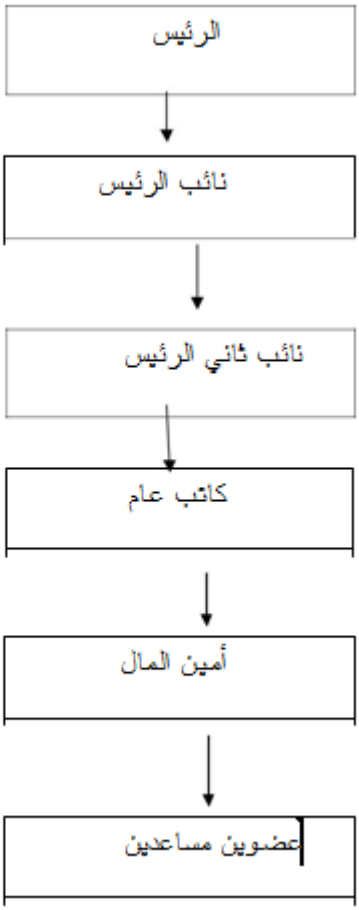

شكل رقم (02) : الهيكل الإداري العام للجمعيات بالجزائر

وطبعا هذا الهيكل (02) قابل للتعديل حسب ما يتوافق مع أهداف الجمعية وإحتياجاتها

وامكانياتها التنظيمية ، كما أنه قابل للتشعب والتعقد حسب حجم الجمعية ومساحتها الجغرافية التي تغطيها الجمعية وتشملها بنشاطها ، ويمكن أن يتكيف هذا الهيكل التنظيمي أيضا حسب تخصص الجمعية وتنوع مجالاتها ونشاطاتها خاصة إمكانياتها المادية والبشرية. والهيكل التنظيمي للجمعية ينبغي أن يحدد بوضوح في القانون الأساسي للجمعية ، بحيث تحدد مهام كل عضو في مكتب الجمعية ،حقوقه وواجباته والصلاحيات الممنوحة له ، وذلك تفاديا لمشاكل تداخل الأدوار أو صراع الأدوار .

5) حدود نشاط الجمعية :[1]

يمكن للجمعية أن تمارس عدة نشاطات حسب ما يتلائم مع أهدافها وإمكانياتها ، حيث يتطلب السعي لتحقيق غايات الجمعية والهدف من وجودها إستغلال مختلف الطاقات والإمكانيات التي تتوفر عليها الجمعية لممارسة الأدوار المنوطة إليها وذلك طبعا في حدود ما يسمح به قانون البلد.

ففي الجزائر مثلا يسمح القانون للجمعية بالمثول أمام القضاء وممارسة حقوق طرف المعني بسبب وقائع لها علاقة بهدف الجمعية وتلحق ضررا بمصالح أعضائها الفردية أو الجماعية فيمكن لجمعية بيئية مقاضاة مؤسسات أو جماعات يضرون بالبيئة ، كما يمكن لجمعيات حماية المستهلك مثلا مقاضاة المؤسسات التي تعرض للمستهلكين مواد غير صالحة للإستهلاك ...إلخ .

كما يمكن للجمعية إبرام العقود والإتفاقيات التي لها علاقة بهدفها مع منظمات مختلفة حكومية أو غير حكومية، وذلك في إطار التنسيق بين الجمعية وجمعيات أخرى ذات الأهداف المشابهة أو المصالح المشتركة أو المنفعة المتبادلة .

كما يمكن التنسيق مع مؤسسات خاصة أو هيئات حكومية مختلفة يمكن أن تقدم نوعا من المساعدة أو الشراكة أو التعاون مع الجمعية .

كما يمكن كذلك للجمعية إقتناء أو كراء الأملاك العقارية (مباني – أراضي) أو المنقولة (سيارات – تجهيزات) لتسهيل أنشطتها حسب قانونها الأساسيكما تعد التوعية أيضا من الأنشطة الهامة التي يمكن للجمعيات القيام بها وذلك من خلال

إصدار وتوزيع نشريات ومجلات ووثائق إعلامية مختلفة لها علاقة بهدفها ، كما يمكنها تنظيم معارض وملتقيات وأيام دراسية .

[1] عبد الكريم عبيدات المرجع السابق / ص . 07

وتزيل المشاحنات بين الدولة ومواطنيها، ودورها إيصال صوت المواطن للسلطات،، والدفاع عن قراراته لا الدخول في دوامة السلطة والمنصب والخصوصية ،ونسيان الأهداف والمبادئ الحقيقية لها والإبتعاد عن مراميها المسطرة.

خلاصة :

يعاني المجتمع المدني في المجتمعات العربية من كثير من العراقيل المختلفة، سياسية واجتماعية وثقافية وقانونية واقتصادية...الخ، ولا يمكن تحميل المسؤولية لطرف دون آخر، فنشأةالحركة الجمعوية في الدول العربية والجزائرخاصة، جاءت في ظروف عصيبة واضطرابات سياسية واجتماعية واقتصادية وأمنية ،عانت خلالها الدولة من ضعف في هيبتها مما جعلها تتنازل، على الكثير من الشروط الضرورية لتأسيس الجمعيات ،والتي كانت متسرعة ودون دراسة أو تخطيط مسبقين.

الأمر الذي تم تداركه فيما بعد وتصفية العديد من الجمعياتضبط أكثر للعمل

الجمعوي، بإفراغه من محتواه ومقوماته وأهمها الاستقلالية والطوعية،بحيث قامت في أحيان كثيرة بتوظيف أعوان إداريين لاختراق الجمعيات وإخضاعها لإرادتها، واستعملت عوامل أساسية في ذلك كالتمويل والمقرات للسيطرة على نشاط هذه المؤسسات.

كما لعبت العوامل الذاتية من داخل الجمعيات نفسها دورا هاما في فشلها في القيام بدورها بفعالية وفي اختراق المجتمع، فرغم أن الحركة الجمعوية هي المدرسة الهامة لتعليم الديمقراطية، نجد أنها أول من يدوس القيم الديمقراطية ممثلة في التداول على القيادة ولمشاركة الجميع في اتخاذ القرارات داخل الجمعيات، لهذا فإن أهم أسباب ضعف الجمعيات هي عدم قدرتها على توحيد كلمتها وفرضها على الدولة كقوة تمثل المجتمع.

الفصل الثالث

الحركة الجمعوية بالجزائر بين الممارسة و التنظير(التقنيين)

إن تكوين أي جمعية في الجزائر هو خاضع لمجموعة من المواد التي تنظم سيره وتطوره بدءا من مرحلة الترخيص لمرحلة الحل والتعليق ، وهذه المواد تنص على مجموعة من البنود المسطرة وما سنتطرق للبحث عنه في هذه العناصر القادمة حول الحركة الجمعوية بين الممارسة والتنظير.

فالجمعيات بالجزائر تتعرض لمجموعة من الصعوبات والتحديات التي تواجهها بين

ماهو ناتج من الداخل (الجمعيات) وبين ماهو من الخارج أي من السلطات العمومية التي تفرض قيود على النشاط الجمعوي والذي كله يظهر في القوانين المؤسسة للجمعية ، إلى جانب علاقة هذه الأخيرة مع كل الدولة والمواطن والأحزاب والمؤسسات السياسية الأخرى وفيما يلي سنتعرض لهذه النقاط بأكثر تفصيل وتدقيق وتحليل .

أولا: العمل الجمعوي بالجزائر:

1) تحديات الجمعية والعمل الجمعوي بالجزائر: تؤكد معظم الأدبيات السياسية والإجتماعية بدورها في الوقت الراهن على محورية مفهوم المقاربة التشاركية كطريق لإشراك الحركة الجمعوية في تدبير الشأن المحلي ، ويتم تعريفها على أنها إحدى منهجيات العمل المرتبطة بتدبير الشأن [1]المحلي والوطني ضمن مسلسل تواصلي يمكن الأفراد والأطراف المعنية من تحديد إحتياجاتهم وأهدافهم وإلتزاماتهم ويؤدي لقرارات مركزة تأخذ بعين الإعتبار كل الأطراف المعنية فالعمل الجمعوي في ظل فشل العمل الحزبي الحالي في الجزائر يمكن له أن يحقق العديد من الطموحات التنموية ، وأن يكون القاطرة الأساسية لتحقيق أهداف تنموية على المستوى المحلي والوطني . فعن طريق العمل الجمعوي يمكن المساهمة في تأطير ركن أساسي في التنمية المجتمعية وهو العنصر البشري ، فهذا الأخير وما يحمله من قيم يعد حقلا خصبا.

ساهم في ترسيخ الكثير من القيم الإجتماعية الهادفة وأهمها تحمل المسؤولية بشكل جماعي .

والدارس للعمل الجمعوي بالجزائر والجمعيات يلاحظ أنه يعاني عوائق عديدة إبتداءا من الرسالة الحقيقية للعمل الجمعوي وأهدافها ، وذلك لمحاولة أجهزة السلطة والعديد من الأحزاب السياسية إحتواء وتوجيه نشاط الجمعيات وجعلها مكاتب دعاية وخدمات والتعاطي مع هذه المؤسسات بالإرتجالية مما أدخلها في دوامة مقاومة التحديات التي تواجهها ، ويمكن حصرها في مستويين كالآتي :

أ. تعاني البنية التحتية للجمعيات من مشكلات عديدة وعلى رأسها ضعف الميزانية التي تخصصها الدولة لها ، فإذا أخذنا في الإعتبار ضعف القطاع الخاص المنتج في

[1] أماني قنديل ، مرجع سابق ص105.

الجزائر والذي يمكن أن يساهم في تمويل العمل الجمعوي فإنه يمكن عندئذ تصور حجم المعاناة التي يواجهها نشاط الجمعيات .

فالموارد المالية التي تمتلكها المؤسسات وجمعيات المجتمع المدني هي من أهم متطلبات قيامه بأدواره المختلفة وإدارة علاقته بالهيئات الرسمية للدولة بما يضمن إستقلاله في التعاطي معها .

فشح الموارد المالية يعد من أبرز وأعقد التحديات التي تواجهها الجمعية والنشاط

الجمعوي بالجزائر ، وذلك بالنظر للإختلالات الهيكلية العميقة التي يعاني منها الإقتصاد الوطني ، وكذا التزامن مع بروز ما يمكن أن نطلق عليه باصطلاح

البرجوازية الكسولة ، ويعدان عاملان من جملة عوامل أخرى عطلت بناء مؤسسات جمعوية نشيطة وحرة خاصة وأن الرأسمال الخاص بالجزائر لا يجازف في دعم الحركة الجمعوية ، وعليه فإنه من الصعب على الحركة الجمعوية بالجزائر أن تضطلع بمهامها على أكمل وجه .

وينبثق عن هذا التحدي السابق مشكلة إضافية هي إزدواجية التعاطي مع العمل الجمعوي فإغداق الجمعيات بالمنح ومنعها عن أخرى ، بل ويتم التضييق على نشاط جمعيات ذات أهداف جادة مقابل نشاط جمعيات1 ذات أهداف آنية ، وهذا ما يظهر خلال الفترات الإنتخابية بحكم تولي هذه المؤسسات مهمة الدعاية الإنتخابية والسياسية للأحزاب وشخصيات سياسية معينة.

ب. أما التحدي الثاني الذي يواجهه العمل الجمعوي بالجزائر وهو تحدي مفصلي وهو المتعلق بسعي العديد من الأطراف والمؤسسات وعلى رأسها السلطة السياسية القائمة إحتواء جمعيات المجتمع المدني أو على الأقل منافستها عن الأدوارها ما ينعكس سلبا فيما يتعلق باحتفاظ الجمعية بشخصيتها والقيام بمهامها .[1]

[1] أماني قنديل ، مرجع سابق ص107.

ت. والتجربة الجزائرية ما يلاحظ عنها هو هيمنة الأجهزة البيروقراطية على العمل الجمعوي وسجنه وخلطه مع العمل السياسي مثلا خلال الإنتخابات نلاحظ سابقة ظهور مبادرات لا يمكن تصنيفها البتة على أنها مبادرة بريئة حاولت تعبئة وتوجيه العمل الجمعوي لتحقيق أهداف إنتخابية زائلة ، فبمجرد إنتهاء الإنتخابات تنتهي معها الدعاية التي رافقت تلك المبادرات .

فالتشوه في الثقافة السياسية لدى دوائر عديدة في السلطة الحاكمة يجعلها ترى في وجود مجتمع مدني قوي تهديدا لكيانها على الرغم من أن هذه الأخيرة لا تصارع الدولة بل تصارع الإستبداد أينما وجد ، وعليه فإن الدولة إن لم يكن المجتمع المدني إلى جانبها فإنها سوف توجده بوسائلها وطرقها المباشرة وغير المباشرة كونها تعي حيويته لديمومتها ، وعلى هذا الأساس فالدولة تحتاج للمجتمع المدني ليس كمجال لممارسة سلطتها فحسب بل كآلية لبسط هذه السلطات .[2] إن الحديث عن المجتمع المدني بالجزائر والنشاطات التي يقوم بها يحتم علينا الحديث عن التشريعات والقوانين التي ينص عليها الدستور الجزائري ، والمواد المتعلقة بهذا الأخير (المجتمع المدني) فلا ينبغي له أن ينشط خارج مجاله ولا القيام بما لا يتوافق ومصلحة الوطن ككل ، وهذا ما خلق مجموعة تحديات واجهت العمل الجمعوي والمؤسسات المدنية بالجزائر والتي قادتها إلى الإنحراف عن مسؤولياتها وأهدافها المسطرة كما سبق الذكر والإهتمام بمسائل شخصية وآنية لا تخدم المجتمع .

فالعمل الجمعوي بالجزائر يعاني جملة من التعقيدات والعراقيل والصعوبات المادية منها والمعنوية ...) وهذا الذي يظهر للعلن وإنما يحتاج للبحث في تنظيرات الدستور والممارسة في الواقع.[1]

[1] أماني قنديل ، مرجع سابق ص109.

02الجمعيات بين الحرية النظرية والتضييق الفعلي:[1]

تؤسس الجمعية قانون بعد الاجراءات التالية : حسب قانون رقم 12-06 المتعلق بالجمعيات فإن تأسيس الجمعية يكون حسب المادة 4و5 و6

المادة6: تؤسس الجمعية بحرية من قبل أعضائها المؤسسين ويجتمع هؤلاء في جمعية عامة تأسيسية تثبت بموجب محضر اجتماع يحرره محضر قضائي تصادق عليه قانون جديد 06-12-في جانفي 2012.

المادة السابعة : تؤسس الجمعية قانونا بعد الإجراءات التالية :

1. إيداع تصريح التأسيس لدى السلطات العمومية المختصة المذكورة في المادة 10 من هذا القانون .

2. تسلم وصل تسجيل تصريح التأسيس من خلال السلطة العمومية المختصة خلال (60 يوم) على الأكثر من يوم إيداع الملف ، وبعد دراسة مطابقة لأحكام القانون .

القيام بشكليات الإشهار على نفقة الجمعية في جريدة يومية إعلامية واحدة على الأقل ذات توزيع وطني

المادة : 08 تحظر السلطة المختصة الغرفة الإدارية في المجلس القضائي المختص إقليميا خلال ثماني أيام على الأكثر قبل إنقضاء الأجل المنصوص عليه في المادة 07 أعلاه إذا رأت أن تكوين الجمعية يخالف أحكام هذا القانون ، وعلى الغرفة الإدارية أن تفصل في ذلك خلال 30 يوما الموالية للإخطار إذا لم تخطر الجهة القضائية المذكورة عدت الجمعية مكونة قانونا بعد إنقضاء الأجل المقرر لتسليم وصل التسجيل.

والأهم من ذلك أن المادة الثامنة من نفس القانون تمنح السلطة القضائية وحدها الحق في رفض الإعتراف بتأسيس الجمعية وتمنح آجالا للنطق بالحكم وإلا إعتبرت الجمعية مكونة قانونا ، بالطبع فإن تكوين قوانين مثل هذه تحيل مباشرة إلى إستقلالية القضاء الذي منح دورا مهما في مرحلة التأسيس الأولي للجمعيات .

[1] عبد الناصر جابي ، تقييم وطني لمشاركة المواطنين والمجتمع المدني في القطاع العام بالجزائر ، الإدارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية ، الجزائر ، ص 11 ، د ، سنة

فالقضاء الجزائري الذي لم يعرف عليه إستقلالية ولو نسبية في علاقته بالسلطة التنفيذية ، كما عرف عنه تسويق كبير في البث في قضايا إستفادت منه الجهات الرسمية على حساب المواطن بمحدودية إمكانياته ، فهو يفقد التسامح النسبي الملاحظ نظريا على القانون الجزائري المنظم لتكوين الجمعيات الكثير من مصداقيته إذا ما قمنا بتصفح المواد أخرى من نفس القانون ، ليس لمرحلة التأسيس فقط بل وأثناء التسيير العملي اليومي لعمل الجمعية ، ومنه ما جاء في المادتين 17 و18[1] :

المادة 17 : يجب على الجمعيات أن تعلم السلطات العمومية المختصة المنصوص

عليها في المادة 10 من القانون بكل التعديلات التي تدخل على قانونها الأساسي وجميع التغييرات التي تطرأ على هيئاتها القيادية خلال 30 يوم الموالية للقرارات التي تتخذ في هذا الشأن

المادة : 18 يجب على الجمعيات تقديم كل المعلومات المتعلقة بعدد المنخرطين

فيها وكذا مصادر أموالها ووضعها المالي بصفة منتظمة إلى السلطة العمومية المختصة وفقا للكيفيات التي يحددها التنظيم .

[1] الجريدة الرسمية : المرجع السابق ، بيان خاص بقانون الجمعيات

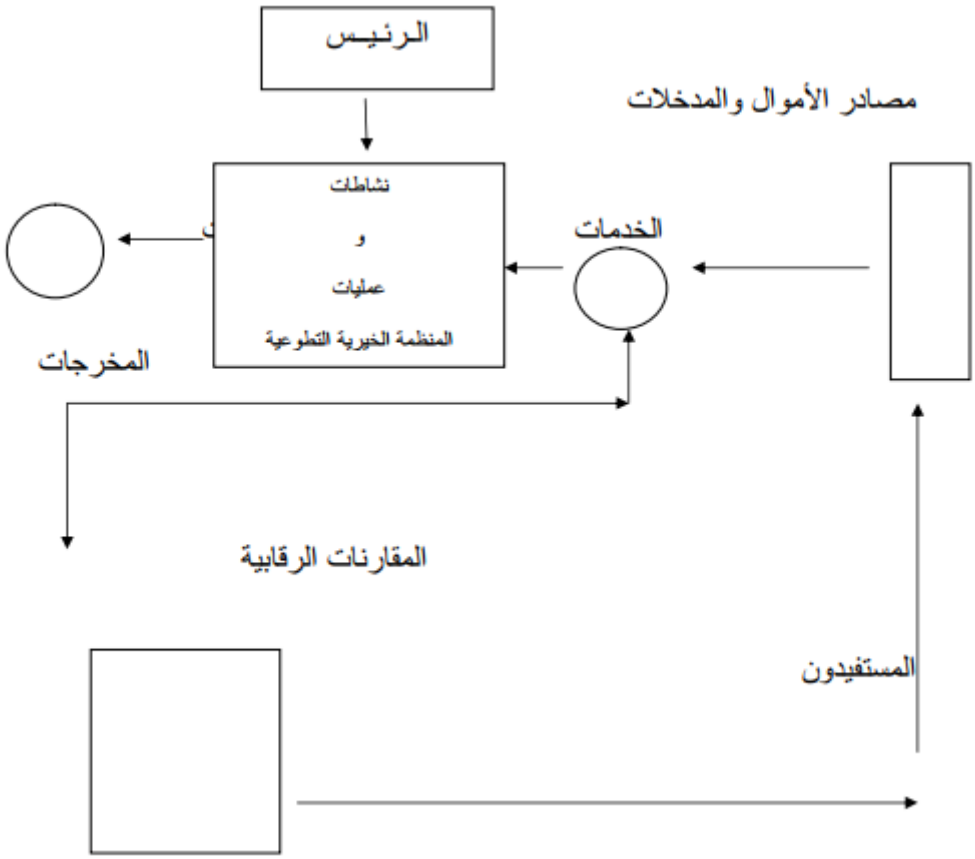

الشكل التالي : يوضح المدخلات والمخرجات والرقابة الحكومية[11]

وفيما يرى " عبد الناصر جابي " أنها تجعل الجمعية تحت رقابة وزارة الداخلية مباشرة ، بحيث بينت التجربة الجزائرية لكثير من الجمعيات الوطنية والمحلية أنها أمام إعادة الإعتراف بها عمليا كل مرة تقوم فيها بإجراء إنتخابات قيادة جديدة خاصة فيما يتعلق بأعضاء المكتب الوطني للجمعية ، رئيسها وأمينها العام والمكلف بالمالية على وجه التحديد باعتبار الرئيس هو الممثل القانوني للجمعية ، فالرئيس وأمين المالية على سبيل المثال هما اللذان يملكان مجتمعين حق تسيير مالية الجمعية ، مما يجعل أي تغيير لهما يعني عمليا إعادة تسجيل جديد للجمعية أمام مصالح وزارة الداخلية التي قد تستغل هذه الفرصة للضغط على الجمعية وعدم منحها تأشيرة المطابقة .[2]

[1] الجريدة الرسمية:مرجع سابق،بيان خاص بقانون الجمعيات

[2] فريد النجار ، إدارة المجتمع المدني ، الدار الجامعية ، ط1 ، مصر ، 2010 ، ص . 37

فبإمضاء الرئيس وأمين المالية مطلوبان من قبل كل البنوك ومراكز البريد عند أي معاملة مالية مهما كان حجمها ، يعني أن كل تغيير في الحصول على تأشيرة المطابقة معناها تعطيل فعلي لعمل الجمعية قد يدوم شهور ، فالجمعيات الجزائرية التي تعرف الكثير من المشاكل بين قياداتها تنفجر عادة بمناسبة تغيير القيادات وتنظيم الجمعيات العامة ، مما يمنح فرصة لتدخل الإدارة بعد طلب التحكيم الذي يلجأ إليه بعض القيادات الجمعوية بعد رفضهم لنتائج التغيير ، هذا الوضع ساعد عليه من دون شك ليس غياب الثقافة الديمقراطية داخل الفضاء الجمعوي فقط بل غياب الممارسات الديمقراطية بمناسبة التسيير اليومي للفضاء الجمعوي مما يؤدي إلى بروز قوي لظاهرة

الإنشقاق وشلل الكثير من الجمعيات نتيجة الصراعات التي تكون فرصة لتدخل قوي من قبل الإدارة لفرض منطقها 1. كما تحدث أيضا عن المواد 21 ، 28 والمادة : 30

.1 المادة : 21 يمكن للجمعيات ذات الطابع الوطني وحدها أن تنظم إلى الجمعيات دولية تنشد الأهداف نفسها أو الأهداف المماثلة مع إحترام الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها ، لا يمكن أن يتم الإنظمام إلا بعد موافقة وزير الداخلية .

.2 المادة : 28 لا تقبل الهبات أو الوصايا الآتية من جمعيات أو هيئات أجنبية إلا بعد أن توافق عليها السلطة العمومية المختصة التي تتحقق من مصدرها ومبلغها وتوافقها مع الهدف المسطر في القانون الأساسي للجمعية ومن الضغوط التي قد تنجم عن ذلك3 المادة : 30 يمكن للجمعية التي ترى السلطة العمومية نشاطها مفيدا أو ذا منفعة عمومية أن تحصل من الدولة أو الولاية أو البلدية على إعانات أو مساعدات مادية ،وأي مساهمة أخرى مقيدة بشروط أو غير مقيدة[1].

[1] فريد النجار ، إدارة المجتمع المدني،ص39

فما تتضمنه هذه المواد من إعتراف قانوني للجمعيات بالإستفادة من وضعية جمعية

ذات منفعة عامة مما يسمح لها بالحصول على الهبات والمساعدات الخاصة ، إلا أنها لم تستفد من هذه المكانة إلا جمعيتان وطنيتان كبيرتان هما : الهلال الأحمر الجزائري والكشافة الإسلامية ، ويعود تأسيسها إلى مرحلة ما قبل الإستقلال وظهور الدولة نفسها

03) الجمعيات من الوصايا إلى الحل المباشر :[1]

المادة : 32 يمكن للجهات القضائية المختصة أن تعلن تعليق نشاط الجمعية وجميع التدابير التحفظية الخاصة بتسيير الأملاك دون المساس بالقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها ، بناءا على عريضة تقدمها السلطة العمومية المختصة حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 33 من هذا القانون ، وتنتهي هذه التدابير بقوة القانون إذا رفضت الجهة القضائية المعنية تلك العريضة بصرف النظر عن أي طريق طعن آخر واستنادا إلى شهادات بعض ممثلي الجمعية عندما يتم اللجوء للقضاء ضد قرار التعليق فالنتائج الرسمية هي تأجيل عملية نقل ممتلكات الجمعية وإغلاق مقرها إعتبارا من تاريخ اللجوء إلى القاضي من قبل السلطات ، وأما بالنسبة للجمعيات الأجنبية فهي ملزمة بالتوقف عن كل نشاط إعتبارا من تاريخ إعلان التعليق أو سحب الرخصة ، وفيها ينص القانون على عقوبات حبس 03 أشهر وغرامة تتراوح بين 50000 حتى 100000 دج لكل محاولة لإعادة ممارسة النشاطات لأي جمعية تم تعليقها أو حلها.[2]

[1] عبد الناصر جابي ، المرجع السابق ، ص . 12
[2] المرجع نفسه ، ص . 14

إن الدارس للقانون 90 – 31 يجد بأنه يتضمن مجموعة من المواد التي تخص الجمعية والمجتمع المدني بالجزائر وذلك بدءا من مرحلة التأسيس (التصريح) إلى غاية المواد المتعلقة بحل وتعليق الجمعيات لأنه لا بد وأن يكون هناك قوانين تضبط سير العملية وتسطر خططها الأساسية .

لكن ما تحدث عنه (عبد الناصر جابي) في قراءته لهذه المواد المتعلقة بالجمعية بالجزائر هو قراءة من نوع خاص يعرض فيها ما جاء في القوانين وما تتعرض له الجمعية في الواقع المعاش وكيف يكون موقف الجمعية أمام مثل هذه القوانين وكيف تخوض الجمعية الجزائرية تحدياتها في ظل تغييرات إجتماعية متجددة وقوانين نسبية لينة .

ثانيا : الحركة الجمعوية والدولة وفيما بين الجمعيات :

01) **الجمعيات وإستقطاب المواطن:**

بالرغم من العدد الهائل شكليا من الجمعيات التي ظهرت للعلن وتنوع إهتماماتها بعد إعتماد دستور 1989 (حوالي 80.000 جمعية بما فيها حوالي 890 جمعية وطنية) فقد تبين أن الظاهرة الجمعوية لم تستقطب الكثير من المواطنين ، بحيث قدرت بعض الدراسات على سبيل المثال إعتمادا على إحصائيات عام 2002 أن نسبة الأفراد البالغين من سكان المناطق الريفية المنخرطين في الجمعيات المهتمة بعالم الريف بمفهومه الواسع . فلاحة . غابات ... إلخ .

هي لا تتجاوز 02% من السكان وهي نسبة قد تكون أقل في المناطق الحضرية ، وكل هذا راجع لمجموعة من العوائق التي تشكو منها الجمعيات الجزائرية كـ :

- قلة التأطير .
- قلة الإمكانيات المادية .
- صعوبة تحديد الأهداف .

سيطرة العمل الموسمي .

ضعف الحياة الديمقراطية داخل الجمعية ... إلخ .

وفي دراسة حول الحركات الجمعوية في الجزائر يشير " علي الكنز " إلى سيطرة

الطرح الثقافي الرمزي مقابل شبه إجماع حول الإجتماعي وسكوت حول الإقتصادي .[1] ما يمكن قوله عن الجمعيات والمواطن بالجزائر هو أن كل منهما ظاهرة بحد ذاته ، فالأول المواطن هو المؤسس لمثل هذه المؤسسات والداعي لها والثانية الجمعية

هي التي تمثله وتدافع عنه وتعمل على إيصال إحتياجاته للسلطات ، كما أنها تمنع ذلك التصادم أو النزاع الذي يمكن أن يحدث نتيجة تقصير أو عجز السلطات الحكومية في القيام بدورها .

ورغم هذا فإننا نجد هذا المواطن بعيد كل البعد بل إنه ينأى عن هذه الجمعيات حتى أنه هناك من لا يحيط بها علما وعن ما تقوم به أساسا وذلك ما يرجعه الباحثون في هذا المجال لعدة عراقيل وصعوبات تواجهها الجمعية الجزائرية منها ماهو موضوعي ومنها ماهو ذاتي منعها من خلق صورة مثالية وشفافية تواجه بها المواطن ويرتاح لها هو الآخر بدوره و إعتمادها كيانا تابعا له ويدافع عنه ويخدم مصالحه والمجتمع ككل.

2) السلطات والنشاط الجمعوي :[1]

إن العلاقة بين الدولة والحركة الجمعوية كما تبدو هي معقدة ومتعددة الأبعاد منها ما يتعلق بإشكاليات عامة تخص ممارسة السلطة وإحتكار القوة ، ومنها ما يتعلق بأوضاع خصوصية تتعلق بالتكوين التاريخي للدولة الوطنية والأزمات التي تعرضت لها خلال مراحل تكوينها ، وقد سمحت سيطرة الدولة على الجمعيات بتشكيل فضاء واسع لحركة جمعوية شكلية ومقيدة توفر مجالا لنشاط طقوسي وممارسة إحتفالية ونخبوية بالأساس [2]تستعملها الدولة والنخبة الحاكمة لتحقيق أهدافها وتمرير سياساتها ، ولكنها تقلص في ذات الوقت فرص تبلور مجال

[1] علي الكنز ، مرجع سابق ، ص . 47

[2] العياشي عنصر ، المجتمع المدني ، الجزائر نموذجا ، مرجع سابق ص . 14

مفتوح لممارسة الحقوق السياسية والحريات المدنية مثل حرية التنظيم والتعبير ...إلخ ، بل تعمل على تقويض مثل ذلك تلك المجالات إن تكونت. وهكذا تميزت الحركة الجمعوية في مختلف الفترات بفقدان إستقلاليتها وموقعها كقوة مضادة تسمح بتحقيق توازن نسبي لمواجهة النزعة السلطوية للدولة الوطنية التي ألحقتها بها واستعملتها كأجهزة إضافية لتحقيق سيطرتها الكاملة على المجتمع ، وما أدخل الجمعية الجزائرية في مثل هذه العلاقة والتبعية هي تلك الروابط القديمة بينها وبين الحزب الواحد الذي قاد الثورة والمؤسسات الإنتقالية للدولة الوطنية ، بل إنها ما تزال مادية كذلك بفعل المساعدات والإمتيازات العديدة المالية والعينية (عقارات ، رخص ، حقوق ، إمتياز ، ...) التي تحصل عليها الجمعيات الموالية للسلطة وخطها السياسي ، وموضوع تمويل الحركة الجمعوية هو كان بمثابة مصدر توتر

وصراع مستمر سواء بين الجمعيات ذاتها أو بين هذه الأخيرة والسلطة 2 وتعبر عملية التمويل كعلاقة بين الدولة والجمعيات عن:

أولا : إعتماد الدولة على عملية التمويل لبسط نفوذها وتعظيم تأثيرها على إتجاهات ونشاطات الجمعيات وإستعمالها كأدوات لتحقيق أهداف وسياسات النظام القائم[3].

ثانيا : درجة إستقلالية الجمعيات وهامش المناورة الذي تتمتع به في علاقتها بالسلطة،وهي بالتالي مؤشر على درجة دمقرطة المجتمع المدني وتحرره من السيطرة المباشرة للدولة ، كما تشير بعض المعلومات المتوفرة لدينا حول عينة من الجمعيات في مدينة وهران أن 95% من الجمعيات تحصل على إعتمادات ومساعدات مالية وتشكل الدولة أكبر مانح ، حيث تمثل حصتها من إجمالي المساعدات 80% ، مما يشير إلى قوة التأثير الممارس من قبل السلطة على الجمعيات وهو واقع تعترف به قيادات تلك الجمعيات ذاتها والملاحظ للقانون 12/06/ الصادر سنة 2012 ومن خلال إستقراء التعريف الذي قدمه للجمعية ، يرى أن المشرع قد وسع من مجال نشاط الجمعية ليشمل العمل الخيري والمحافظة على البيئة وحماية حقوق الإنسان ويبقي على العديد من البنود التي تبقي الجمعية على ما هي عليه

[3] عمر دراس ، العمل الجمعوي بالجزائر ، إنسانيات ، العدد 08 ، الجزائر ، 1999 ، ص . 103.

فالقوانين الصادرة في حق الجمعيات بالرغم من التغييرات التي تعتريها وتميزها من فترة للأخرى ،هي لا تبتعد كثيرا عن سابقتها من حيث السيطرة والتضييق ،فما يقر به واقع الجمعية الجزائرية في علاقتها مع السلطات الممثلة للدولة ،هو مستقر ولا يتغير بتغير التشريعات ،وتبقى هذه الأخيرة تواجه التحديات ،وخاضعة للسيطرة والهيمنة العليا وهو ما تحدث عنه سابقاالعديد من الباحثين في هذه العلاقة .[4]

تعتبر الأحزاب السياسية ،بالإضافة إلى كونها تعبيرا عن الإختلافات الإيديولوجية ،داخل المجتمع حصيلة للصيرورة التاريخية ونتيجة للتطورات الإجتماعية والسياسية لذات المجتمع ،ومن ثم فإن لكل تجربة مجتمعية أصنافا من الأحزاب والتنظيمات التي تميزها ،ومثلما كانت الأوضاع الإجتماعية والسياسية تأثير على الأحزاب كان لها نفس التأثير على نشاط الجمعيات بالجزائر خاصة في ظل الوضع الأمني الذي عاشته البلاد آنذاك، الأمر الذي جعل أدائها لصيقا بالأداء الحزبي ، بحيث ظهر نشاطها كمرجع للأداء الحزبي الجزائري الهزيل ، إذ رغم العدد الضخم الذي يتناسل سنويا لتعداد الجمعيات إلا أن أدائها ظل مشوبا بعلاقة حذرة بحيث أنه هناك دراسات صرحت بأن الجزائر تحتوي على أكثر من53743 منظمة مدنية منها 823 جمعية تنشط على المستوى الوطني ، أما علاقة هذه الجمعيات و الأحزاب فهي علاقة تداخل وتجاذب للمصالح والأدوار ، فحراك الجمعيات هو رجع صدى للحراك الحزبي ، وبما أن الحراك الحزبي منمط ومندمج ويعبر عن صيغة إقصائية لوجود أية طبقة سياسية معارضة بالمعنى الحقيقي فإن الحراك الجمعياتي لن يحقق مساهمة حقيقية في بناء مشروع المجتمع إذا ما بقي رهان الجمعيات على الأحزاب .

ومن ملامح هذا الإختلال في أداء الأحزاب السياسية والجمعيات المتداخل وثنائية الجمعيات السياسية الحزبية ، والأحزاب الجمعوية ، بحيث أن العلاقة الزبائنية قائمة على المصلحة بين من يدفع ماليا وبين من ينتفع سياسيا ومن يحترف إعلاميا فالعلاقة بين الأحزاب والجمعيات يمكن دمجها في مجموعة المؤشرات التالية :

[4] عمر دراس :ج مرجع سابق ، ص . 104

إدماج الجمعيات التي جاوزت 120 ألف جمعية في أحيان كثيرة في السياق العام للخطاب السياسي غير المؤسس الذي يتبنى أطروحات السلطة ولا يقدم خطابا مبنيا على البرامج ، وهو ما أدى إلى إستيعاب كثير من طرف الأحزاب وجعلها أبواقا للتسويق السياسي والتعبئة السياسية في مناسبات عديدة .[5]

إستراتيجية التبني : وهي تلك السياسة القائمة على تبني الجمعيات كلية من طرف الأحزاب الفاعلة سياسيا فهذه الجمعيات والمنظمات الجماهيرية التي كانت تشكل المدارس الأولى لتكوين الإطارات وتخريج الكوادر لم تعد تلعب ذات الدور مؤخرا كونها أصبحت مجرد أدوات تستخدم في الإستحقاقات السياسية ، وعليه فإن "رشيد مغلاوي " وهو أحد المسؤولين النقابيين في الجزائر يرى أن السلطة خلقت مجتمعا مدنيا بمؤسسات وهيئات وأحزاب ونقابات موازية للمجتمع المدني الحقيقي ، وهذا المجتمع أضحى غير قادر على تنفيذ ما تسعى إليه السلطة ، وفي كثير من الدراسات العربية المقارنة تظهر مجموعة من نقاط الضعف التي تتعرض لها الجمعيات بما في ذلك الجمعيات الجزائرية كالآتي[6]:

- ✓ العلاقة بين الجهات الرسمية والجمعيات ليست شفافة بالقدر الكافي .
- ✓ الجمعيات غير معترف بها فعليا كمحاور وشريك من قبل المؤسسات والجهات الرسمية .
- ✓ إستفادة الجمعيات من المساعدات المالية الرسمية ليست شفافة بالقدر الكافي .
- ✓ لا توجد قنوات وإجراءات معروفة بهدف الحصول على مقرات دائمة للجمعيات .
- ✓ الجمعيات لا تملك حرية في إستقبال الهبات والمساعدات من الخارج .1

مازالت الجمعيات تخضع لكثير من الإجراءات الجمركية والعديد من الضرائب عند حصولها على مساعدات أو هبات من الخارج .

وهكذا تحولت العلاقة التبادلية والتكاملية ،لكل من الجمعيات والأحزاب السياسية بعضها ببعض ،لتبعية و إحتواء وتمثيل إيديولوجي سياسي لهذه الأحزاب خاصة في الفترات الإنتخابية وإتخاذ القرارات السياسية ،وهو الواقع المر الذي يرفض العديد من المسؤولين الإعتراف به ،من كلا الطرفين،واللجوء للإجابات الدبلوماسية وتغطية تلك العلاقة ببعض المساعدات والإعانات الإجتماعية،ما يخرجها من دائرة الشك،وهوما ترتبت عنه العديد من العراقيل والتحديات التي تواجهها الجمعية الجزائرية وتعمل جاهدة على تذليلها والتحرر منها.

[5]فضيل دليو : الزبائنية السياسية والإجتماعية في عصر الديمقراطية ، قسم علوم الإعلام والإتصال ، قسنطينة ، الجزائر ، د. سنة ، ص: . 05

[6]بوحنية قوي : مرجع سابق ، ص . 11

ثانيا: عرض شبكة الملاحظات:

عرض شبكة ملاحظات الدراسة الميدانية:[7]

إن الملاحظ لمثل هذه الأحداث المتكررة ،بتواجدنا بمقر جمعية الأجواد والتعايش معهم في مثل هذه التجارب الإجتماعية، يكشف الغطاء عن طبيعة العمل التضامني و نوايا الجمعية و مؤسسيها .

إلى جانب أن الباحث يجد نفسه تلقائيا هو ملزم بالقيام ببعض المساعدات و التعاطف مع المحتاجين و التضامن معهم ،لكن أعضاء هذه الجمعية "جمعية الأجواد للتنمية الاجتماعية " بغظ النظر عن أنهم منظمين و متعاونين و هدفهم الأول هو خدمة المحتاج ، إلا أنهم شديدي الحرص على مثل هذه الأمانات ، وذلك بالتحري عن المحتاجين و التقصي عن ظروفهم الاجتماعية ، مقر سكناهم ، حالتهم المدنية ، وأوضاعهم الحقيقية، الإقتصادية و الإجتماعية، حتى لا يتم تعرضهم للنصب و الإحتيال ، وهي حالات سبق وتعرضوا لها ، وتم التعامل معها.

و ما يظهر التنظيم و الأمانة ، والخدمة ، وهو ما تفرغ له القائمون بالجمعية خدمة الفرد و تلبية حاجاته على مدار الساعة بشكل دائم و يومي و آني بدون أية نشاطات و مصالح خاصة لتحقيق الربح المادي و المنفعة الشخصية، وهوما يظهره التواجد الدائم بالمقر الرئيسي، للناشطين بالجمعية صباحا ومساءا.

[7] الأمانة العامة لجمعية الأجواد للتنمية الإجتماعية

جدول رقم02 : يبين أهم الملاحظات التي رصدت بجمعية حركة النساء الج ازئريات للتضامن مع الم أرة الريفية.

_ تاريخ ومكان الملاحظة : يوم: 28-12-2018 بمقر جمعية حركة النساء الج ازئريات للتضامن مع الم أرة الريفية.

من خلال الملاحظات السابقة بجمعية حركة النساء للتضامن مع المرأة الريفية ، يتضح بأن مفهوم العمل الجمعوي بها فقط يقتصر على التعليم ، والتمهين والتكوين ، لكل من الذكور والإناث على حد سواء وليس تنمية المرأة فقط، كونها مؤسسة نسوية بالدرجة الأولى ، فنشاط هذه الجمعية هو : تعليم الخياطة ، الطرز ، الإعلام الآلي ، وكذا إعطاء دروس الدعم لجميع الأطوار التعليمية ، وثاني مايلحظ هنا مصطلح المرأة الريفية ، والتي هي حسب مفهومها هي المرأة الأمية أو ذات المستوى المحدود، والتي ليس لها أية علاقة بالريف أو المدينة، أيضا الطريقة التي كانت تتحدث بها عن المحتاجين عند سؤالهم عن الإعانات ، والتي كانت فقط في فترة شهر شعبان وإقتراب الشهر الفضيل (رمضان)، ما يلغي أي

إعت ارف سابق عن العمل التضامني لهذه الجمعية وما صرحت به من نشاطات مسبقة تقوم بها الجمعية ، والتي ليست لها أي علاقة بالم أرة الريفية ماعدا بعض الفروع ببعض البلديات التي تنشط في مجال تمهين الم أرة وبأسعار محددة تت اروح مابين -6000 (3000دج) شهريا.

جدول رقم 03 : أهم الملاحظات لجمعية الفجر .

طبيعة الملاحظة	فحوى الملاحظة
مباشرة مقصودة لمراقبة طبيعة العمل التضامني و نشاط الجمعية .	ما لوحظ في هذه الجمعية هو قلة نشاطها المكتبي ففي أغلب الأوقات المقر مقفل و عدم وجود موظفين ناشطين ، أغلب طلبات من المواطنين المرضى تكون بالهاتف ، أثناء لقائتنا مع رئيس الجمعية كان الهاتف يرن طيلة الوقت و طبعا هو كان يرد عن جميع المكالمات و تلبية الطلبات بكرم و تواضع مع جميع المتصلين ، حيث كان جد متعاون مع الكل محاولا الخدمة .

تاريخ ومكان الملاحظة : 2018 /12/ 02 بـ مقر جمعية الفجر لمرضى السرطان

ما يمكن إستنتاجه من عرض الملاحظات السابقة حول جمعية الفجر" لمرضى السرطان" هو أنها جمعية تهدف لخدمة الفرد و التضامن معه و تلبية إحتياجاته، إلا أنها ككل المؤسسات الجزائرية لا تخلو من النواقص و التحديات و العراقيل التي تواجهها ، مما يحتم على هذه الأخيرة خلق سياسات بما يخدمها و تتبع إستراتيجيات لتسيير مصالحها و حاجات المواطنين فكون هذه الأخيرة لها مجال محدد تنشط فيه وهو المجال الصحي ، فهي لديها وسائل مختلفة للتواصل مع المرضى و المحتاجين ، غالبا ما تكون حاجة في الأدوية أو السفر للعلاج بالخارج ، مايظهر أهمية هذه الجمعية وحاجة المواطن الماسة لها .

ثالثا : عرض و تحليل المقابلات :

عرض المقابلات :

أولا : الحالة 01 : مؤسسة الأجواء للتنمية الإجتماعية .

المقابلة كانت يوم :2018/12/05 على الساعة 09:00 صباحا مع رئيس الجمعية .

الأمانة العامة لجمعية الأجواد للتنمية الإجتماعية

إن جمعية الأجواد هي جمعية محلية تأسست حديثا ، بمدينة سطيف كفكرة من مجموعة من الإطارات و الأساتذة لخدمة المجتمع و الصالح العام ، أي لأنها تنشط بمجال التنمية الإجتماعية ، وهي كهيكل منظم أ إداري تضم مجموعة من المنخرطين أو الأعضاء الدائمين يتراوح عددهم ما بين 09إلى 11 عضوا ، الأعضاء المنخرطين المتطوعين للعمل التضامني فهو يفوق 50شخص و هو عدد يتزايد و يتناقص مع الوقت.

والنشاط الجمعوي بهذه المؤسسة هو تطوعي خيري بحت لا توجد به إلزامات ولا شروط . و يكون التطوع بهذه الجمعية بسيط و سهل بدون أي تعقيدات سواء من الناحية المادية أو المعنوية ، و هذا ما تقوم عليه الجمعية بمفهومها المتعارف عليه والتي من أهم شروطها الطوعية ، كما سبق و أشرنا في مفاهيم أن " الجمعية هي جماعة متخصصة و منظمة تقوم عضويتها على الإختيار الحر للأفراد من أجل تحقيق هدف معين غير الحصول على الربح المادي.

ما يمكن أن نستنتجه من خلال عرضنا لهذه الإجابات من رئيس الجمعية هو أن النشاط الجمعوي لهذه المؤسسة هو التطوع و تقديم مختلف المساعدات الإجتماعية ، الأمر الذي فتح الباب أمام جميع المواطنين ومن مختلف شرائح المجتمع التوافد على مثل هذه النشاطات بالجمعية، و الإستعانة بها في حل قضاياهم و تلبية إحتياجاتهم بشكل يومي و مناسباتي ، كما سبق و ذكر المبحوث لمجموعة النشاطات الدينية المناسباتية ، كما تشير الإجابات إلى أن العمل الخيري التطوعي بهذه الجمعية غير مشروط بأي قوانين أو تعقيدات مادامت تخدم الغير و هدفها الخير العام ، كما هو واضح أن هذه الجمعية هي ناشطة إجتماعيا ، و صحيا ، و دينيا ، و بيئيا ، عاملة بذلك على خدمة الولاية ككل و الذي يتم عن طريق فروعها بمختلف مناطق الولاية و قراها النائية و الصغيرة ،بهدف تحقيق التضامن الإجتماعي و ترقية المواطن و المجتمع ، و بالتالي هي إعانات من المواطن لمساعدة المجتمع ككل و إحداث ما يسمي بالتضامن الإجتماعي و هو هدف أي جمعية جزائرية ،لكن بذلك إبتعدت كثيرا عن المفهوم الأصلي الغربي لمفهوم الجمعية أو المجتمع المدني ككل ، خاصة تلك المفاهيم التي تراه بأنه هو تلك المنظمات التي تقوم بالمعارضة في كل مايتعلق بالدولة و التدخل في شؤونها و إتخاذ القرار، و أنه "هو كل ما هو غير الدولة "[1].

خلاصة:

إن الحديث عن الجمعيات بالجزائر والنشاطات التي تقوم بها يحتم علينا الحديث عن التشريعات والقوانين التي ينص عليها الدستور الجزائري وقانون الجمعيات ، والمواد المتعلقة به، التي توضح الصورة الشاملة للنشاط الجمعوي والمساحة التي ،يتمتع بها ،سواء من الناحية التأسيسة ،أو في علاقته مع كل من الدولة ،أو بالأحزاب السياسية،والتي تستوضح العديد من التعقيدات والقيود التي تحكم العمل الجمعوي بالجزائر ،ما يبقي الجمعية الجزائريةفي حالة ركود وتقوقع تمنعها من ممارسة كامل حريتها وتستوفي جميع أركانها التأسيسة كالحرية والطوعية والإستقلالية وتمارس نشاطاتها التضامنية.

بالرغم من أهمية وتطور المجتمع المدني بالدول الغربية ،وإحداثه للتغيير والحراك في شتى المجالات ،إلا أنه مازال في حالة الركود والتقوقع التي عرفها منذ البداية إلى غاية اليوم في الوطن العربي، وذلك كنتيجة للظروف والتغييرات الغير مستقرة التي تعرفها مجتمعاتنا العربية ككل، وتأثير بعضها على بعض من حين لآخر ، والباحث في أغوار المجتمع المدني ومؤسساته يجد بأن الحركة الجمعوية بشكل عام هي مؤسسات تزداد أهميتها يوما بعد يوم وذلك كنتيجة لتراجع الدولة وتخليها عن مسؤولياتها في مجالات مختلفة خاصة منها ما تعلق بالمجال الإجتماعي.

ففي الجزائر مثلا أظهرت التجربة الإجتماعية في السنوات الأخيرة من خلال العمل التضامني والنشاط الجمعوي ،الذي تقوم به هذه المؤسسات، أنها صارت ضرورة قصوى للمجتمعات والأفراد على حد سواء، وهو موضوع دراستنا "الحركة الجمعوية والعمل التضامني بالجزائر "

كمحاولة للإجابة عن التساؤل التالي:ماهي أهم الإسهامات التي تقدمها الحركة الجمعوية في مجال العمل التضامن بالجزائر ؟

وعليه فإن الجمعيات هي ليست مجرد هياكل ومنظمات تقوم بالمساعدات والإغاثة والإعانة فقط، وانما لها مرامي أخرى فكرية توعوية، تربوية، ثقافية تهدف لترسيخ المسؤولية الإجتماعية ، في فكر كل مواطن إتجاه مجتمعه ،إلى جانب إبقاء هذا الأخير على إطلاع بواقع الدولة التي ينتمي إليها، ويشارك في صنع قراراتها، بالموافقة والوعي لا بالتطبيع والجهل ، فالجمعية هي الوسيط بين الفرد المواطن والدولة ، بحيث تعمل على إيصال إقتراحاته واحتياجاته للمسؤولين وتدافع وتدعم قراراته، بطريقة تحافظ بها على كيان كل منهما

، ما يساهم في نشر السلم و الأمن، وسيادة الإستقرار والنظام في المجتمع، وتخفيف الضغوط عن الدولة، والموازنة بينهما، وهنا تكمن أهميتها، إلا أنه ما يلاحظ ميدانيا أي في الواقع المعاش للجمعيات، ومن مجموعة الملاحظات التي شوهدت خلال قيامنا بإستكمال

خطوات البحث، هي أن كل جمعية تختلف عن الأخرى في المرامي والأهداف، على إعتبار أن كل جمعية لها مجالها الخاص الذي تنشط فيه ، كما تتباين في عدد المنخرطين والمراكز

، أما فيما تتشارك وتتشابه فيه الجمعيات الجزائرية هي تلك العواقب والصعوبات التي تواجهها بإختلاف أنواعها، محلية منها أم وطنية، مما يعيق عمل البعض منها، ويدخل البعض الآخر في مجال التبعية، وحتى تغيير منحاها أي نشاطها الخيري والتطوعي، والتوجه للمجال التجاري المنتج تحت غطاء العمل الجمعوي التنموي .

والحركة الجمعوية والعمل التضامني بالجزائر، هو موضوع يثير البحث، في أهم الإسهامات التي من شأن الجمعية الجزائرية تقديمها ،كنشاطات تضامنية، كونه مسؤولية إجتماعية، وواجب لكل مؤسسات الدولة المنظمة منها وغير المنظمة .

والقيام بمثل هذه النشاطات الهادفة هو خطوة في طريق النمو والتطور الإقتصادي و الإجتماعي، ما يحقق التكامل والتكافل المجتمعي .

وقد توصلت الدراسة الحالية إلى أن العمل الجمعوي وفي حدود مجتمع الدراسة المختار أن

الجمعية الجزائرية، ماتزال تحاول أن تشق طريقها وتمهد لسياساتها، لتحقيق وجودها وتثبت كيانها كمنظمة، فاعلة ومؤثرة في المجتمع والدولة، بالرغم من التطورات العديدة التي شملتها

و ماتنص عليه قوانين الجمعيات، وما تبديه من تسهيلات ورقابة وتنظيم، كقوانين قابلة للتعديل والتجديد، ما يجعل جميع إسهامات الجمعية الجزائرية، مصنفة في خانة الإعانات الغذائية، والإحتياجات الإجتماعية بمختلف أنواعها، بعيدا عن أي تدخلات سياسية ،أو مطالبة بحقوق إقتصادية ،أو رفض لأي قرارات سياسية أو تغييرات حكومية فصلت فيها الدولة، وبالتالي تصبح الجمعية من طوعية مستقلة، لمسيرة تابعة ومقيدة بظروف وواقع وقوانين وسياسات، من شأنها البث في حلها نهائيا (الجمعية) وبالتالي إلغاء ميزة المعارضة

والدفاع عن المواطن، والإكتفاء بإبقاء الأوضاع مستقرة بين كل من المواطن والسلطات العمومية والجمعية، و هذا مايمكن إعتباره إسهامات الجمعية الجزائرية .

المصادر و المراجع العربية :

10 أبو القاسم سعد الله : تاريخ الجزائر الثقافي ، ج5 ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت

20 أحمد بوكابوس :الحركة الجمعوية الثقافية في المجتمع الجزائري ، شهادة دكتوراه الدولة ،جامعة الجزائر ،2007/2006.

30 أحمد توفيق المدني : كتاب الجزائر ، المؤسسة الوطنية للكتاب 1984.

40 أحمد زايد : الدولة في العالم الثالث، الرؤية السوسيولوجية، القاهرة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1985م.

50 أحمد زكي البدوي :معجم المصطلحات العلوم الاجتماعية ،مكتبة لبنان ،بيروت ط1،1982.

06 أحمد يوسف سعد وآخرون: المواطنة ونشأة مفهوم المجتمع المدني، مركز الجزويت الثقافي، الإسكندرية، ط1، 2004م.

07 إسماعيل قيرة وآخرون : مستقبل الديمقراطية في الجزائر ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2002

08 إشراف عبد الله حمودي: وعي المجتمع ذاته ، دار توبقال للنشر الدار البيضاء ، المغرب ، ط1،1998.

90 أماني قنديل : الإسهام الإقتصاديوالإجتماعي للمنظمات الأهلية في الدول العربية ، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية ، القاهرة ، 1999.

01 برهان غليون: نشأة مفهوم المجتمع المدني وتطوره من المفهوم المجرد إلى المنظومة الاجتماعية والدولية، ندوة المجتمع المدني والديمقراطية، جامعة قطر، 2001م

11 توفيق المديني :المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، منشورات إتحاد الكتاب العرب، ط1 ، سوريا 1997

21 ثامر كامل محمد : المجتمع المدني والتنمية السياسية ،مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ،ط3،دس

13 جمال إسماعيل الطحاوي : مدخل إلى البحث الإجتماعي ، دار التيسير للطباعة والنشر و التوزيع ، د ط ، مصر ، 1998

41 جون إهرنبرغ: المجتمع المدني "التاريخ النقدي للفكرة"، ترجمة: علي حاكم صالح، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، لبنان، 2008م

196

51 جون نويل فوربية : التحول الديمقراطي المحدود، في شمال إفريقيا من المجتمع المدني للمشاركة السياسية ، القاهرة ، مركز الدراسات والوثائق الإقتصادية والقانونية والإجتماعية ، 2003

61 الحبيب الجنحاني : المجتمع المدني بين النظرية والممارسة، مجلة عالم الفكر، العدد: 03، 1999م

71 حسنين توفيق إبراهيم: النظم السياسية العربية – الاتجاهات الحديثة في دراسته- بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005

81 خير الدين عويس : دليل البحث العلمي ، دار الفكر العربي ، ط1، مصر ،1997

91 خير الدين عويس : دليل البحث العلمي ، دار الفكر العربي ،ط1، مصر ،1979

2 رجاء وحيد دويدري : البحث العلمي ، أساسياته النظرية و ممارساته العلمية ، دار الفكر المعاصر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1 ، بيروت، لبنان ، 2000

12 سعيد بن سعيد العلوي، نشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي الحديث، ورقة قدمت إلى: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992م

22 صالح زياني : تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركتية في الجزائر ، جامعة باتنة ، قسم العلوم السياسية ، الجزائر،د,سنة

32 عبد الباسط محمد حسن : أصول البحث الإجتماعي ، مكتبة وهبة ، ط2 ، مصر ، 1979

42 عبد الباقي زيدان : قواعد البحث الإجتماعي ، مكتبة القاهرة الحديثة ، ط1، مصر ، 1972

52 عمر مصطفى التير: مقدمة في مبادئ وأسسالبحثالإجتماعي ،ط2،الدار الجامعية للنشر والتوزيع والإعلان ،ليبيا 1986

62 عبد اللطيف خطاب :الدولة والمجتمع المدني عند هيغل ،منشورات اتحاد الكتاب العرب ،ط1،سوريا ، 1998

72 عبد الله محمد عبد الرحمن : مناهج و طرق البحث الإجتماعي ، دار المعرفة الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، د ط، مصر، 2002

82 عبد الناصر جابي : تقييم وطني لمشاركة المواطنين والمجتمع المدني في القطاع العام

بالجزائر ، الإدارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية ، الجزائر،د س

92 عبد الناصر جابي: النظام السياسي الجزائري ، المجتمع الجزائري بين الأزمة والإنتقال، إشراف عبد الله حمودي ، وعي المجتمع لذاته ، دار توبقال للنشر والتوزيع ، الدار البيضاء ، المغرب ، ط1 ، 1998

3 عزمي بشارة :المجتمع المدني دراسة نقدية ،مركز دراسات الوحدة العربية ،ط3، 2008

13 عزو محمد عبد القادر ناجي : الحق في تكوين الجامعات والمؤسسات الأهلية بالجزائر ، منتدى الحوار المتمدن

23 علي ليلة :المجتمع المدني العربي ،قضايا المواطنة وحقوق الانسان ،القاهرة ،2007

33 فريد النجار :إدارة المجتمع المدني ، الدار الجامعية ، ط1 ، مصر ، 2010

43 فريد كامل و آخرون : مناهج البحث العلمي ، طرق البحث النوعي ، دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة ، ط2 الأردن ، 2007

53 فوضيل دليو : الزبائنية السياسية و الإجتماعية في عصر الديمقراطية ، قسم علوم الإعلام والإتصال ، قسنطينة ، الجزائر ، د س

63 فيروز مامي زرارقة : محاضرات في علم إجتماع التربية ،دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، ط1،قسنطينة ، الجزائر ، 2008

73 كامل مهنا : تفعيل دور المجتمع المدني لتعزيز مشاركته في عملية التنمية – أليات تفعيل دور المجتمع المدني- مفوضية المجتمع المدني، الجامعة العربية، القاهرة، 12 مارس 2008م

83 محمد الجوهري : عبد الله لخريجي : طرق البحث الإجتماعي ، دار الثقافة والنشر و التوزيع ، ط1، مصر ، 1990

93 محمد بوضياف : الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر، دار المجدد للنشر والتوزيع ،ط1،د.سنة

4 محمد عابد الجابري :" إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي"، المستقبل العربي، السنة 15، العدد 127، 1993

14 محمد علي البدوي : مناهج و طرق البحث الإجتماعي ، دار المعرفة الجامعية ، د ط ، لبنان ،د سنة

24 محمد علي محمد: أصول الإجتماع السياسي ،السياسة والمجتمع في العالم الثالث ، دار

المعرفة الجمعية ،مصر، 1997

34 محمد عوض العايدي : إعداد وكتابة البحوث و الرسائل الجامعية ، مع دراسة عن مناهج البحث ، مركز الكتاب للنشر والتوزيع، د ط ، لبنان ، 1996

44 مدحت محمد أبو النصر: إدارة منظمات المجتمع المدني، القاهرة، إيتراك للطباعة والنشر، 2007م

54 المنصف الوناس: الحياة الاجتماعية في المغرب العربي ،التاريخ والافاق ،المجلة العربية لحقوق الانسان ،تونس ،العدد04 ،1997

64 فيروز زرارقة وآخرون :منهجية البحث الإجتماعي ،مكتبة إقرأ، ط1،قسنطينة الجزائر ،2007.

74 موريس أنجرس : ترجمة بوزيد صحراوي و آخرون، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية ، دار القصبة للنشر ، ط2، الجزائر،د,سنة

84 ناهد عز الدين : المجتمع المدني، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2000م

94 هيغل: فلسفة الحق ،المقطع 157، د,سنة

الرسائل الجامعية و الأطروحات :

10 عبد الله بوصنوبرة:الحركةالجمعوية في الجزائر ودورها في ترقية طرق الخدمة الإجتماعية في مجال رعاية الشباب ،أطروحة دكتوراه ،كلية العلوم الإجتماعية والإنسانية ،جامعة قالمة، الجزائر،غير منشورة ، 2011/2010

20 أحمد بوكابوس :الحركة الجمعوية الثقافية في المجتمع الجزائري ،دراسة سوسيولوجية حول الجمعيات الشبانية ،أطروحة دكتوراه،كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر،غير منشورة، 2007/2006

30 جمال بصيري: واقع تنظيمات المجتمع المدني ومدى مساهمتها في مسار التحول الديمقراطي ، دراسة ميدانية للتنظيمات الطلابية ، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية ،جامعة الجزائر،غير منشورة 2007/2006

40 رائدة شعبان عبد الرحمان علوان :دور الجمعيات الإسلامية في تربية الفتيات المسلمات وسبل تطويرها في قطاع غزة، رسالة ماجستير، فلسطين،غير منشورة، 2009

الجرائد و المجلات :

10 الجريدة الرسمية : العدد 05 ، 2005/07/07

20 جريدة الخبر ، ع 3547

30 عبد الحفيظ بولزرق: الجمعيات بالجزائر ، 2008/06/28

40 جريدة الخبر ، العدد 4735 – 2006/06/21

50 جريدة الشروق اليومي: العدد 1279 يوم 2005/01/16

60 مجلة ديوان العرب الإلكترونية :www diwan el arab.com

70 أشرف حسن منصور :قراءة جديدة لفلسفة هيغل في الدولة ،الحوار المتمدن ،العدد2007،1789

80 العياشي عنصر: المجتمع المدني في الجزائر، مجلة إنسانيات، العدد 13، 2001م

90 عمر دراس: المشاركة الجمعوية وعلاقة الشباب بالسياسة في الجزائر ،crasc، وهران ، العدد 05 ، 2002

1 عبد الكريم عبيدات : الحركة الجمعوية والجانب القانوني ، مداخله ضمن ملتقى ولائي حول تكوين إطارات الحركة الجمعوية بولاية بسكرة / من 11-12 فيفري ، 2004

المعاجم :

10 معجم مصطلحات الخدمة الاجتماعية : المجلس الاعلى لتنسيق الخدمات الاجتماعية ،الاسكندرية ،1960.

20 محمد عاطف غيث :قاموس علم الاجتماع ،مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب ،1979

30 جوردن ميشال : موسوعة علم الإجتماع ، ت ر : محمد محي الدين و آخرون ، ط3 ، المجلس الأعلى للثقافة ، مصر ، 2001

40 ريمون بودون: المعجم النقدي لعلم الاجتماع، ترجمة : سليم حداد، ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، الجزائر، 1986

50 عبد الهادي الجوهري : معجم علم الإجتماع، مكتبة نهضة الشرق، د ط ، مصر ، 1982

المواقع الإلكترونية :

10 سارة بن نفيسة : دراسات علمية http://www.cedej.org.eg

20 نور الدين بوطيفان :www.each-chaab.net .2013-05-27

30 أحمد علي www.syriabusiness.org/10/12/2015

www.amanjordan.org 2014/05/06 40

2016/01/22www.hrm.group.com 50

بوحنية قوي2015/12/10www.okaz.com 60

70 بابا عبد القادر: المسؤولية الاجتماعية ميزة استراتيجية خالقة للقيمة، 2010،
aekbaba@ yahoo .com،

المراجع باللغة الأجنبية :

charlesdebbasche et Jacques bourdon ;les association 01

buf ;collection ;que sais- ?paris 3e edition,1990

Frederic maatouk ,dictionary of sociology ,academia ,Beirut 02

,Lebanon.1996

Philip p;weinered dictionary of the history of ideas ,studies of pivotal 30
,5vol new York ,scripner,1973,1974;vol .1

Barrington Moore ; Jr , Social Origins of Dictatorship and 40

Democrasy lord and peasani in The making of The moderld ,
1979L'ahouariaddi: le choix des algèrienes : le monde diploma

ملخص الدراسة:

لقد شهدت الحركة الجمعوية بالجزائر كظاهرة، تطورا كبيرا وتغيرات شتى على مر السنوات، خاصة في فترة الثمانينيات التي عرفت خلالها إنفجارا قويا، في مختلف الميادين منها : التربوية، الدينية، الإجتماعية، البيئية، والصحية...الخ

والجمعية الجزائرية تقوم بمجموعة من النشاطات، منها ما يخدم الفرد ومنها ما يخدم المجتمع ككل، بجميع فئاته المحتاجة منها، هذه النشاطات التي بدورها تعمل على المساهمة في تحقيق المسؤولية الإجتماعية وحفظ النظام والإستقرار بالمجتمع .

وفي موضوع دراستنا تناولنا موضوع الحركة الجمعوية والعمل التضامني بالجزائر، لما لهذا الموضوع من أهمية بالغة، فالجمعية هي الوسيط بين المجتمع والدولة، ويعتمد عليها كعامل أساسي في تسييس الأوضاع بينهما .

وبناءا على ذلك كان الهدف الأساسي من هذه الدراسة هو الكشف عن أهم الإسهامات التي تقدمها الجمعية الجزائرية كمسؤولية إجتماعية، وكيف إستفاد المواطن الجزائري منها في مجال العمل التضامني الجمعوي ، وكيف يسهم ذلك في النظام والإستقرار بالجزائر، ما أوصلنا إلى إلى مجموعة من النتائج مفادها أن الجمعية الجزائرية وعلى إختلاف ميدان نشاطها، تسعى للخدمة المجتمعية كمسؤولية منها، وكهدف أسمى لحفظ النظام والإستقرار بالمجتمع ويبقى الإختلاف فقط في الأسلوب الذي تمارس به هذا العمل التضامني والمفهوم الذي تتبناه في حق الجمعية.

Résumé

d
’
é
t
u
d
e

:

Le mouvement associatif en Algérie a connu comme un phénomène un grand développement et des changements divers au cours des années , en particulier dans la période des 1980 au cours de laquelle a

connu une puissante explosion dans les différents domaines dont ce qui est de l'éducation, religieux, sociaux, l'environnementaux et de la santé… etc.

L'association algérienne exerce un ensemble d'activités de ce qui sert l'individu, y compris ce qui sert la société dans son ensemble de toutes ses catégories dont on a besoin. Ces activités qui a son tour travaillent pour contribuer à la réalisation de la responsabilité sociale, de l'entretien de l'ordre et la stabilité de la société.

Et dans notre étude nous avons traité comme thème le mouvement associatif et la solidarité en Algérie. Ce sujet avait une grande importance parce que l'association est le médiateur entre la communauté et l'état,

> elle est considérée comme un concept fondamental dans la politisation des situations entre eux.

L'objectif principal de cette étude était la divulgation des plus importantes participations fournies par l'association algérienne en tant que responsabilité sociale et comment le citoyen algérien a bénéficié d'elle dans le domaine de travail de solidarité associatif et la façon de contribuer dans le système et la stabilité en Algérie ce qui nous a mené à un ensemble de résultats que ce que l'association algérienne de tous les domaines de son activité vise de services communautaires en tant que responsabilité et comme un objectif cible pour le système et la stabilité dans la société, la différence reste seulement dans le style qu'elle utilis

e pour pratiquer le travail de la solidarité
dans le droit de l'associatio